

# الحقوق

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية



أعمال الندوة الإقليمية حول تفعيل العهد الدولي  
للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية  
في البلدان العربية

تحرير ممدوح سالم

**الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية  
في العالم العربي**

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الناشر: المنظمة العربية لحقوق الإنسان

الطبعة الأولى ٢٠٠٣

جميع الحقوق محفوظة

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية ( )

تصميم الغلاف : هشام بهجت

الإخراج الفني: سامي زكريا

(في إطار المشروع الإقليمي للتنمية البشرية وحقوق الإنسان في العالم العربي

الذي تنفذه المنظمة بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي)

# الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العالم العربي

أعمال الندوة العربية حول تفعيل العهد الدولي  
للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية  
الدار البيضاء ١٦-١٧ يوليو/تموز ٢٠٠٣

تحرير/ممدوح سالم





٧	تقديم المحرر: أ.مدوح سالم .....
٩	مقدمة تحليلية: أ.محمد راضي (مقرر الندوة).....
٢٧	فصل تمهيدي : الكلمات الافتتاحية.....

٩ **الفصل الأول : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية**

في العالم العربي

أولاً : ورقة العمل : إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في العالم العربي (إشكاليات الواقع.. وإستراتيجيات المستقبل)

٤٧	د.محمود عبد الفضلي.....
٥٧	ثانياً : تعقيب د.عزام محجوب.....
٦٣	ثالثاً : المناقشات.....

٩ **الفصل الثاني : الحقوق الثقافية**

أولاً : ورقة العمل : إشكاليات الحقوق الثقافية

٩٣	د.عبد الحسين شعبان .....
	ثانياً : التعقيبات
١٠٥	تعقيب د.على بن محمد .....
١١٣	تعقيب د.خاتون حيدر.....

١١٥	.....تعقيب د.نجاح العطار
١٢٠	..... ثالثاً : المناقشات

#### ٩ الفصل الثالث : الحق في التنمية

أولاً : ورقة العمل : إعمال الحق في التنمية

١٤٩	.....د.عبد العزيز النويضى
٢١٠	.....ثانياً : تعقيب أ.محسن عوض
٢١٥	..... ثالثاً : المناقشات

#### ٩ الفصل الرابع : الإشكاليات وإستراتيجيات العمل

٢٣٩	.....تقديم : د.فريدة العلقى
٢٤١	.....أولاً : رؤى ممثلي المنظمات الدولية والإقليمية
٢٥٠	.....ثانياً : المناقشات
٢٥٥	..... ثالثاً : ختام الندوة

#### الملاحق :

٢٥٩	.....( أ ) توصيات الندوة
	.....(ب) تعريف المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية في
٢٦٧	.....الوطن العربي : أ.إبراهيم علام
٢٧٧	.....( ج ) قائمة المشاركين بالندوة
٢٨٠	.....( د ) برنامج عمل الندوة
	.....(هـ) [موجز لأعمال الندوة باللغة الإنجليزية]

Executive Summary

## نقد:

يتناول هذا الكتاب أعمال الندوة العربية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي عقدت في الدار البيضاء يومي ١٦، ١٧ من يوليو عام ٢٠٠٣، والتي تعد الحلقة الثانية ضمن سلسلة ندوات المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية في العالم العربي، الذي ينظمه كل من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، بهدف رصد ودراسة الإشكاليات التي تعيق إعمال وتفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان العربية، والعمل على مواجهتها، ومن ثم فإنها تعد تعبيراً عن مضي هذا المشروع في تحقيق أهدافه.

وتتجسد أهمية هذه الندوة كما عبرت عنها المناقشات في الآتي :

أولاً: التأكيد على استمرار التحول النوعي في تناول حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن حقه في التنمية، حيث أصبح ينظر إلى هذه الحقوق من منظور الحقوق وليس من منظور الاحتياجات "Rights not Needs". فرغم ما يبدو من اهتمام بتلك الحقوق، إلا أنها لم تأخذ حقها في الدراسات على نحو يماثل التطور الذي شهدته الحقوق المدنية والسياسية، والذي كان من مظاهره أيضاً ضعف الآليات الدولية المعنية بها، حيث تأخر قيام اللجنة التعاقدية المنبثقة عن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنوات طويلة، كما عجز التوافق الدولي عن الوصول إلى صيغة تكفل حق الشكاوى الفردية في المحاولة التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان من أجل إضافة بروتوكول كملحق في هذا الشأن. ولا زالت مسألة التفاضل حول هذه الحقوق ضعيفة في العديد من البلدان، وموضع انقسام في بلدان أخرى.

ثانياً : أن هذه الندوة، بصفة خاصة، تميزت بأمرين رئيسيين:

أولهما : تناولها لقضية الحقوق الثقافية، التي كانت موضع إهمال كبير من جانب المهتمين بالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حتى أن

الكثير من الأدبيات التي تحمل عنوان العهد، لا تتطرق من قريب أو بعيد إلى الحقوق الثقافية، حتى وصفها أحد الكتاب بأنها الحق المهمل.

**ثانيهما :** تناولها لمستجدات تفعيل قضية الحق في التنمية، على ضوء المناقشات الدولية الجارية منذ العام ١٩٩٩ وجهود المقرر الخاص الذى عينته الأمم المتحدة لهذا الغرض.

شارك فى أعمال الندوة نحو ستين من المفكرين والخبراء فى المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والحقوقية، فى مقدمتهم ممثلون عن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومركز التوثيق والإعلام والتكوين فى مجال حقوق الإنسان والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالمغرب، والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، وكذا عن عدد من المنظمات الحقوقية الإقليمية والوطنية، فى العديد من دول المنطقة العربية وخارجها. كما حضر الجلسة الافتتاحية كل من السيد أ.محمد أوجار وزير حقوق الإنسان، والسيد أ.محمد الأشعري وزير الثقافة بالحكومة المغربية، والسيد سفير جمهورية مصر العربية بالمغرب، وذلك بالإضافة إلى حرص الكثيرين من رجال الصحافة والإعلام على متابعة أعمال الندوة طوال فترة انعقادها.

وقد اتسمت أعمال الندوة بالعمق والحيوية، سواء فيما عكسته أوراق العمل التي قدمت خلالها وأحاطت بموضوعاتها، أو من خلال ما طرحه المعقبون والمناقشون من آراء. كما تجلّت الإيجابية فى المشاركة بأن بلغ عدد المداخلات فى المناقشات نحو (٧٠) مداخلة، قام بها نحو (٣٥) مشاركاً.

استند الكتاب على الأوراق الصادرة عن الندوة، بجانب التسجيلات الصوتية لأعمالها. وقد حرص المحرر، ضمناً لنقل صورة معبرة عن الندوة ووصول الأفكار على نحو ما طُرحت به، أن يكون تدخله فى أضيق الحدود، ووفقاً لما تقتضيه الضرورة.

**المحرر**

## مقدمة تحليلية

محمد راضى<sup>1</sup>

تتناول هذه المقدمة عرضاً تحليلياً لوقائع وأعمال الندوة العربية حول "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، والتي عقدت بالدار البيضاء يومي ١٦ و١٧ يوليو/تموز ٢٠٠٣، كثنائي ندوة في سلسلة ندوات "المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية في العالم العربي" "PARDHUR"، الذي تنظمه كل من المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وقد عقدت الندوة بالاشتراك مع مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان بالمملكة المغربية.

استهدفت الندوة رصد ودراسة الإشكاليات التي تعوق تفعيل وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية في البلدان العربية، وتقديم المقترحات والآليات الضرورية لزيادة الوعي والاهتمام بهذه الحقوق ووضعها موضع الإعمال.

شارك في أعمال الندوة أكثر من ٦٠ مشاركاً من ناشطي حقوق الإنسان، والخبراء في التنمية، والأكاديميين، والتربويين، والمهنيين، وممثلي المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان والتنمية، فضلاً عن عدد من المراقبين، ومنتدوبي وسائل الإعلام العربية والدولية بالمملكة المغربية، حيث راعت الهيئات الثلاث المنظمة للندوة تنوع تخصصات المشاركين فيها.

وقد شارك في الجلسة الافتتاحية للندوة التي ترأسها الأستاذ "محمد فائق" أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان، كل من الأستاذ "محمد أوجار" وزير حقوق الإنسان في المغرب، والأستاذ "محمد الأشعري" وزير الثقافة، والأستاذ "إدريس بنزكري" أمين عام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في المغرب،

<sup>1</sup> باحث في المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومقرر الندوة.

والأستاذ "الحبيب بلكوش" مدير مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان، والدكتور "عادل عبد اللطيف" المنسق الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والدكتور "أمين مكي مدني" الممثل الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والأستاذ "فرج فنيش" منسق البرامج العربية بمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. وقد حضر جلسة الافتتاح سفير جمهورية مصر العربية في المملكة المغربية.

تناولت الندوة محاورها الثلاثة وسط نقاشات ثرية من كافة المشاركين. وقد تناولت أعمال المحور الأول الشق الاقتصادي والاجتماعي لحقوق الإنسان، وفي هذا الإطار عرض د. محمود عبد الفضيل أستاذ الاقتصاد بجامعة القاهرة ورقة عمل بعنوان: "إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية.. إشكاليات الواقع وإستراتيجيات العمل"، رصد فيها نقاط الضعف السائدة في إعمال هذه الفئات من الحقوق في البلدان العربية، مُحللاً أسباب الضعف، والأسس المطلوبة لتفعيل هذه الحقوق، ومُرَكِّزاً بصفة خاصة على كل من حق العمل، وحق العيش الكريم، وحق الحصول على السلع العامة الأساسية، وحق الراحة والتمتع بوقت الفراغ، والحقوق التأمينية بأنواعها، والحقوق التقاعدية. فيما يتعلق بحق العمل ، أبرزت الورقة بوجه خاص الأزمة التي يتعرض لها هذا الحق من خلال أوضاع سوق العمل العربي، وفي مقدمتها نقشي البطالة، سواء بشكلها الصريح، أو من خلال انتشار العمل الهامشي خارج نطاق الاقتصاد المنظم، والذي تزداد أعداد المنخرطين فيه، في ظل التزايد المطرد لسوء شروط العمل، نتيجة ضعف وقصور الطاقة الاستيعابية للقطاع الرسمي بشقيه العام والخاص، وبما يقود إلى استثناء العمل بعقود مؤقتة، وأحياناً دون عقود على الإطلاق، ومن ثم نقشي ظاهرة العمال "المياوميين"، كما يؤدي إلى ضالة الدخل، فضلاً عن سوء توزيع عبء العمل. ليخلص إلي أن إعمال الحق في العمل - كحق

أساسي من حقوق الإنسان - في المنطقة العربية ، يرتبط بإعمال الحق في التنمية لخلق فرص جديدة وامتامية للتوظيف على أساس مُستدام ومستقر. إزاء ما تؤدي إليه مشكلة العمالة الهامشية الواسعة في معظم البلدان العربية من إضعاف بالغ لإعمال حق العمل بالمعنى الحقيقي وليس الشكلى. كما ربطت الورقة ذلك أيضاً بحق الإنسان فى العيش الكريم، والذي يقوم أساساً على ديمومة العمل، وملاءمة الأجر مع مستوى الأسعار.

وفى نفس السياق نبهت الورقة إلى وجود ثغرات فى المظلة التأمينية للعاملين، حيث لا يوجد أي نظام للتأمين ضد البطالة، كما لا يخضع العاملون فى القطاع غير الرسمى وعائلاتهم لأية نظم تأمينية، بما يجعلهم فى حالة من "العراء التأميني الكامل"، بينما لا توجد إحصاءات منتظمة فى المنطقة العربية ترصد مدى التقدم فى هذا المجال على أسس دورية وتنظيمية، منتقدة فى نفس الوقت دعوة بعض المؤسسات الدولية إلى خصخصة نظم التأمينات وجعلها نظماً تعاقدية حرة بين المؤمن عليه وشركات التأمين دون إطار مؤسسي إجبارى، مُبيّنة أن ذلك من شأنه الإلتقال على كاهل العاملين، كما أنه يؤدي إلى خروج أعداد إضافية من غطاء المظلة التأمينية.

طرحت الورقة أيضاً أهمية تمتع العاملين بحقهم فى الراحة والترفيه، ليس لما فى ذلك من مزايا إنسانية فحسب، وإنما لما يؤدي إليه من تنظيم وعدالة فى سوق العمل. منقولة من ذلك إلى أهمية ضمان الاستقرار والأمن المعيشى للعامل بعد تقاعده من خلال دخل تقاعدى مناسب.

أمّا بالنسبة للحق فى الحصول على السلع العامة الأساسية، أى تلك التى يجب أن يوفرها المجتمع لعامة الناس، مثل التعليم الأساسى، والرعاية الصحية الأولية، والسكن اللائق، والمواصلات العامة بأسعار مناسبة أو رمزية، والتى يضاف إليها أحياناً فى البلدان المتقدمة لبن الأطفال والسلع التّموينية الأساسية. فقد ركزت الورقة بصفة خاصة على الحق فى التعليم، حيث أشارت إلى اختلال مبدأ

المساواة في الفرص التعليمية، وتراجع مستوى التعليم، وتباين جودته، وتعدد قنواته، مما يخلق خللاً في تكافؤ الفرص، ويؤدي بدوره إلى حصول البعض على فرص عمل متميزة يقابلها جيش من البطالة. مُشيرة إلى أن تقرير التنمية البشرية لم يتطرق إلى هذه القضية.

ومن بين مقترحاتها لإستراتيجيات العمل لتفعيل إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي ، دعت الورقة إلى الآتى :-

\* ضرورة تصميم إستراتيجيات متوسطة وبعيدة المدى للتنمية، يتم التركيز فيها على توليد فرص جديدة للعمل، لاستيعاب الأعداد الكبيرة التي تدخل سوق العمل سنوياً، لا سيما في ظل معدلات الزيادة السكانية العالية في بلدان المنطقة العربية.

\* أن يكون التوجه الأساسي لإستراتيجيات التنمية هو إشباع الحاجات الأساسية للسكان، ولاسيما في مجال السلع العامة، ولكن دون إهمال تطوير فرص التصدير للسلع والخدمات، باعتبار أن توسيع وتطوير فرص التصدير يساعد بدوره على خلق فرص التوظيف وزيادة حصيلة النقد الأجنبي لتمويل المزيد من عمليات الاستثمار لأغراض التنمية.

\* ألا تترك سياسات الأجور والأثمان لقوى وآليات السوق، على نحو ما تدعو إليه التيارات الليبرالية الجديدة، لما يؤدي إليه ذلك من خروق واضحة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ولاسيما حق "العيش الكريم"، وذلك أسوة بالعديد من البلدان الرأسمالية المتقدمة، حيث توجد مجالس لرسم سياسات الأجور والدخول، كما تجرى مواءمة إيجارات المساكن مع دخل الأسر محدودة الدخل.

\* تطبيق حزمة من السياسات المالية (الإعانات والضرائب المباشرة)، التي تؤدي إلي تحسين توزيع الدخل، بما يسمح بتحقيق أكبر قدر من العدالة التوزيعية في المجتمع، والقضاء على الفقر المدقع، والتصفية التدريجية لـ "مدن القصد" في المنطقة العربية.

\* تذليل انضمام الدول العربية إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

\* وضع نظام للرصد المنتظم لعناصر التحسن أو التدهور في عناصر مُتجَه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في كافة الأقطار العربية، لاتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة.

وأكدت الورقة في النهاية أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي لن تأخذ كامل مداها إلا في ظل أعمال نشط وديناميكي "للحق في التنمية"، معتبرة إياه مُعادلاً للـ "الحق في الحياة".

وفي تعقيبه على ورقة العمل، أكد د. عزام محجوب على الارتباط الأساسى بين مبادئ الحرية والعدل والمساواة وبين حقوق الإنسان والتنمية، وعلى التفاعل الإيجابي المطرد بين الحقوق المدنية والسياسية من ناحية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من ناحية أخرى، وأن هذا الترابط يُعزز إستراتيجية التنمية، باعتبار أن الحق في التنمية أصبح يؤلف بين فئات الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مُقترحاً عقد مؤتمر جديد لتطوير المفاهيم التي تضمنها مؤتمر فيينا عام ١٩٩٣، كما اقترح في نفس الوقت إضافة الحقوق البيئية إلى منظومة حقوق الإنسان، مشيراً إلى مبادرته لوضع منظومة قياس تشمل عشرة مؤشرات مترابطة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للمتكمين من المقارنة بينها، مثل عنصر العمل وارتباطه بنسبة البطالة، ومدة العمل وارتباطها بالعطلات والإجازة والترفيه، وعتبة الفقر ومقارنتها بالأجر الأدنى، حيث تصل نسبة الفقر إلى ٣٥% في بعض البلدان، والفقر البشرى وارتباطه بقضية التمتع بالماء الصالح للشرب والتمتع بالخدمات الأساسية، بجانب ضرورة إدخال البعد البيئى فى هذا الأمر.

أبرزت المناقشات العديد من الآراء، فقد دعا بعض المشاركين إلى إعطاء اهتمام خاص للحق في العيش الكريم، باعتباره حقاً شاملاً يضمن مختلف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وإلى ضرورة الانخراط فى النقاش الدولى لتوثيق التزامات العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أسوة بما تم بالنسبة للعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية، حيث ترتبت الالتزامات على كل من الدول والمجتمع الدولى على حد سواء، وإلى أهمية توعية المجالس التشريعية بالحقوق وآليات ممارستها، وبأهمية التراكم المعرفى فى ظل غياب التخطيط الاجتماعى والثقافى، وذلك لوضع آليات أكثر عملية وواقعية.

ومن جهة أخرى اهتم البعض الآخر بالتتويه إلى ضرورة تقييم التقارير الدورية المقدمة من الحكومات العربية إلى اللجان التعاهدية، ودعوا إلى إشراك المجتمع المدنى فى وضع هذه التقارير، وإلى دراسة التقارير المقدمة من الحكومات إلى لجنة الأمم المتحدة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لبيان المركز القانونى للعهد الدولى فى التشريعات الوطنية، ومدى التعارض بين الالتزامات المترتبة عليه وبين التزامات منظمة التجارة العالمية، وبحث مدى حضور نصوص العهد فى مفاوضات الحكومات العربية مع منظمات التمويل الدولية، وأهمية نشر كافة الملاحظات الختامية للجان التعاهدية بشأن تقارير الحكومات الدورية.

كما طالب البعض بتحديد أفق لقضية التدرج فى إعمال الدول للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق فى التنمية ، مُنبهين إلى أن طابع الحقوق غير القابل للتجزئة يعنى عدم جواز وضع هذه الفئات من الحقوق فى مرتبة تالية. وأشار آخرون إلى أهمية دور المنظمات الدولية فى فتح قنوات الحوار بين الحكومات من جهة، والمجتمع المدنى من جهة أخرى.

تناول المحور الثانى من أعمال الندوة إشكاليات الحقوق الثقافية، حيث قدّم د. عبد الحسين شعبان ورقة عمل بعنوان: "الحقوق الثقافية.. البعد الثقافى لحقوق الإنسان"، أشارت بداية إلى تأثر البعد الثقافى لحقوق الإنسان بالجدل الثقافى الدولى المرتبط بظروف الحرب الباردة، مُتعرضة إلى ما تضمنته الشريعة الدولية لحقوق الإنسان من حقوق ثقافية كرّستها على الصعيد الفردى والجماعى، ومن بينها حقوق الفئات الأكثر حاجة للرعاية، والمرأة، والأقليات.

كما تصدّت الورقة للجدل المستمر قديماً وحديثاً بشأن قضيتى الخصوصية والعالمية، مؤكدةً عدم التعارض بينهما، فى إطار وحدة الأسرة الإنسانية والحفاظ على تنوعها الثقافى، منوهةً فى نفس الوقت إلى الخلط الحاصل بين مفهومي العالمية والعولمة.

وحذرت الورقة من خطورة الصراع الثقافى المثار حالياً، إزاء ترويج بعض المفكرين الأمريكيين أمثال "هنتجتون" و"فوكوياما" لفكرة أن الإسلام كدين وحضارة يمثل عائقاً حضارياً لأبد من تذيبه واقتلاعه. ودعت إلى مواجهة ذلك بتكريس الأفكار والقيم التى تدعم المشترك الإنسانى.

حظيت الورقة بثلاثة تعقيبات، كان أولها من جانب د. على بن محمد، الذى طرح ملاحظات منهجية حول تناول الورقة للقضية، أوضح من خلالها ضرورة أن يتم هذا التناول من خلال منظورين مختلفين: يتعلق أولهما بالحقوق الثقافية للعالم العربى، والتى تطرح إشكالية الحقوق الثقافية من زاوية الهوية والكيان الاجتماعى، اللذان يتعرضان للتهديد والهجوم من جانب الكيانات العالمية المهيمنة. وينصرف الثانى إلى حقوق المواطنين والأفراد على دولهم وأنظمتهم السياسية والاجتماعية. لافتاً النظر إلى أن الورقة لم تتلمس الواقع الثقافى لبلدان العالم الثالث، ارتباطاً بالمصاعب والتحديات التى تواجهها اقتصادياً وسياسياً. ودعا إلى زيادة الاهتمام بمحاولات قوى الهيمنة العالمية إعادة صياغة المستقبل الثقافى

للعالم العربي وفق مصالحها، مؤكداً أن الثقافة هي الوعاء الفكرى والروحى للأمة وكيانها، وأن التفتح على الثقافات الأخرى لا يؤتى ثماره إلا إذا بُنى على الوعى بالمقومات الراسخة لهوية الأمة، رافضاً محاولات الهيمنة الثقافية.

وفى هذا السياق طالب بالمحافظة على التراث الثقافى العربى واستعادة ما سلب منه، وخاصة أصول المخطوطات العربية، وأطنان الأرشيفات الوطنية، والعمل على تعديل صورة الإنسان العربى فى التاريخ الرسمى ومناهج التربية الأجنبية، وكذا صورته فى الذهن الغربى والعالمى. مندداً أيضاً بمعاناة أبناء الجاليات العربية فى الغرب من مظاهر الانتهاك لحقوقهم الثقافية.

أما **تعقيب د. خاتون حيدر**، فقد ركز على أنه فى ظل مفاهيم الحقبة الحالية، من حيث القبول سياسياً بنعت الأمم تعميماً بالشر، وتصوير النزاعات كانعكاس لصراع ثقافى، وليس نتاجاً لعوامل اقتصادية وأيديولوجية، فلا بد من الحفاظ على خصوصية الحقوق الثقافية، فى إطار الشريعة الدولية لحقوق الإنسان. مؤكدة ضرورة المساواة فى الحقوق بين الأمم كبيرها وصغيرها، وحرية الاختيار، واحترام حقوق الأقليات، وطرح إشكالية وضع المرأة فى هذا الإطار، وبما يستوجب التأكيد على عمومية حقوق الإنسان دون تمييز أو انتقائية.

وأكد **تعقيب د. نجاح العطار** على ضرورة الاهتمام بحقوق الإنسان الثقافية، لا سيما إزاء ما تتعرض له أغلب شعوب العالم - خاصة فى المنطقة العربية - من عدوان وظلم، وضياع للحقوق والموروثات. وطالبت بأن تصبح الحقوق الثقافية للإنسان حقاً مشروعاً كالماء والهواء، بتوفير ونشر التعليم - بكافة مراحلها - مجاناً مدروسة، والارتقاء بمناهجه، وخلق المناخ الفكرى والثقافى الغنى بالموروث فى إطار كامل من الحرية، بجانب تصحيح دور الإعلام فى نشر الوعى، والدفاع عن الحقيقة، وخدمة الثقافة بوعى وإخلاص.

واعتبرت أنه لا يوجد تناقض، بل تكامل، بين الخصوصية والعالمية. وأن الحديث عن صراع أو صدام الحضارات، لا يركز على أسس فكرية وتاريخية سليمة. داعية إلى تشكيل جبهة ثقافية عربية، خاصة إزاء عدم تمكن الدول العربية حتى اليوم من إطلاق مشروعها الخاص.

وفي المناقشات العامة أخذ بعض المشاركين على الورقة عدم معاينتها الواقع القائم، بتجنبها نقد تفاعل المجتمع العربي مع قضايا الحقوق الثقافية، متمثلاً بشكل خاص في ضعف اهتمام الدول العربية بالتنمية الثقافية، والذي يظهر في ضآلة الميزانيات المخصصة للتنمية الثقافية، وفي عدم صدور ميثاق عربي لحقوق الإنسان (ضُرب مثل كدلالة على الوضع العربي المتردي ببعض المواقف السلبية إزاء الجهود التي جرت قبل سنوات لإنشاء صندوق عربي للتنمية الثقافية)، فضلاً عن عزوفها عن تقديم مقترحات في هذا الشأن.

ومن جهة أخرى، ركز البعض على مسؤولية العرب - أنظمة ومسؤولين ومتقنين - عما آلت إليه الحقوق الثقافية، بالنظر إلى عدم استطاعتهم إدخال تغيير جذري بشأن حقوق المرأة، والطفل، وتطويرها، حيث تعمدت الأنظمة العربية إفشال الحقوق الثقافية لتعرقل تحقيق الديمقراطية في المجتمع. كما يتحمل المتقنون مسؤولية الفجوة الكبيرة بينهم وبين عامة الشعب، فضلاً عن مسؤولية بعضهم عن إفساد الثقافة، والتهايل للحكام. وتساءل بعض المشاركين عن يحاسب هؤلاء المتقنين، مطالبين باضطلاعهم بمسئولياتهم في حل مشكلات الحقوق الثقافية في البلدان العربية.

أكد آخرون أهمية وجود فكر تقدمي يواجه التخوين والترهيب، والحاجة إلى النقد الذاتي والتصدي بحزم للإرهاب الفكري كالتكفير، حتى يمكن نقد من يشوه الثقافة العربية والإسلامية، معتبرين أن الخلل ليس في الهجوم الإعلامي الأمريكي الصهيوني عليهما فحسب، بل إن المشكلة تكمن فينا نحن أيضاً، مُنوهين

إلى القيود التي لا تزال تحيط بحرية الفكر والإبداع، حتى داخل الأسرة، وهى الخلية الأولى فى المجتمع.

وركز البعض الآخر على ضرورة حل إشكالية العلاقة بين البعد الديني والبعد المدني للثقافة، وتوضيح العلاقة بين الدين والسياسة، والعمل على إزالة الخلط والالتباس تجنباً لمخاطر الانزلاق إلى خطاب الحروب الصليبية والجهاد، والتي تعد من أخطر الخطابات على حقوق الإنسان. وشددوا على تجنب الاكتفاء بالدفاع عن الثقافة العربية والدين الإسلامي، حيث يحشرنا الخطاب الدفاعي فى زاوية ضيقة. ومن ثم ينبغي مواجهة الهجمة الثقافية لقوى الهيمنة باستخدام الأدوات والآليات المتاحة فى العهود والمواثيق الدولية التي وفرها المجتمع الدولي، وذلك على التوازي مع مواجهة التشوهات الثقافية التي تصدر من داخل المجتمع العربي، وذلك بالاهتمام بقضية التعليم، والعمل على توضيح التفاوت بين البعدين الديني والمدني للثقافة، وإعطاء اهتمام خاص للتدريب للارتقاء بالحقوق الثقافية من خلال مشاريع مخصصة لهذا الغرض.

وطالب بعض المشاركين بالنظر إلى الثقافة بصورة مختلفة، والانفتاح على الثقافات الأخرى، مع التمسك بالخصوصية والهوية. وبضرورة معاينة الواقع ورصد أعمال الحقوق الثقافية فى العالم العربي، وتخصيص ندوة مستقلة للحقوق الثقافية والهوية الثقافية والمواطنة والمرأة والدين انطلاقاً من معايير عديدة، مثل المساواة والعدل وعدم التمييز، وذلك توازياً مع بذل جهد مكثف لإبراز الرؤية العربية نحو الحقوق الثقافية فى المؤتمر العالمي لليونسكو المزمع عقده عام ٢٠٠٤، والذي يتوقع أن يصدر عنه اتفاقية عالمية للتنوع الثقافي.

تصدى المحور الثالث فى الندوة لقضية الحق فى التنمية، حيث عرض د. عبد العزيز النويضي ورقة عمل بعنوان: "الحق فى التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب"، بدأها بتطور جهود الأمم المتحدة حتى تم تبني إعلان الحق فى

التنمية، ثم التطورات المتعلقة بدور فرق العمل المعنية بالحق في التنمية، والآلية الجديدة التي انبثقت عن لجنة حقوق الإنسان، المتمثلة في استحداث موقع خبير مستقل وفريق عمل مفتوح العضوية، لمتابعة التقدم الذي يتم إحرازه في مجال دعم أعمال الحق في التنمية، وتحليل العراقيل وفحص التقارير والمعلومات الصادرة عن الدول والمنظمات المعنية.

وتعرضت الورقة أيضاً لمضمون الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان، والذي يشمل الحق في المشاركة في سياسات ومسلسل التنمية، وكذلك الحق في التنمية كحق من حقوق الشعوب، وأيضاً كحق سواء في المشاركة على قدم المساواة في العلاقات الدولية، أو في معاملة تفضيلية للمساعدة في التنمية، وكذا في تلقي المساعدة الدولية المشروطة باحترام حقوق الإنسان.

ورصدت الورقة العقبات والعراقيل أمام أعمال الحق في التنمية، وصنفتها على المستوى الخارجي، بالتدخل العسكري باسم مجلس الأمن أو بدونه، وبالصور المختلفة لتدخل المؤسسات المالية الدولية، التي تتعارض مع احترام حقوق الإنسان والعهود الدولية، لافتة الأنظار إلى ما أسمته مجدداً بأفضليات وتناقضات الاشتراكية. وعلى المستوى الداخلي احتكار السلطة والثروات، وغياب الديمقراطية، وإضعاف الحق في كل من المشاركة، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية الرأي والتعبير. بالإضافة إلى القيود المفروضة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومبرراتها، سواء من منطلق أيديولوجي، أو تدرعاً بنقص الموارد والإمكانات، أو بتقديم معطيات وإحصاءات عن الجهود المبذولة للنهوض بها.

وطرحت الورقة بناء على ذلك رؤيتها لمتطلبات أعمال الحق في التنمية على مستويين :

**أولاً :** على المستوى الدولي : بإصلاح مجلس الأمن الدولي، من خلال توسيع المشاركة الدولية فيه، وربط حق النقض "الفيتو" بأغلبية مؤهلة، وكذا بإصلاح

المؤسسات المالية الدولية عبر تكريس المساواة بين الأمم، وربط سياستها باحترام حقوق الإنسان.

**ثانياً : على المستوى الوطني :** حيث كرست في هذا الشأن أهمية ومسئولية ودور القوى الديمقراطية، والتي تشمل منظمات وحركات حقوق الإنسان، والسلام ومناهضة الحروب، والدفاع عن البيئة، ومناهضة العولمة، ومناهضة العنصرية، ومختلف الحركات الإنسانية الأخرى، مؤكدة على ضرورة تكاتفها، ودعم التحالف بين هذه القوى على المستويات الإقليمية والدولية.

عقبَ **أمحسن عوض** على الورقة، منطلقاً مما أشارت إليه بشأن الجدل الدولي حول الحق في التنمية، حيث استغرق إعلان الحق في التنمية عشر سنوات، وتواصل النقاش حول إعمال الحق في التنمية لمدة سبعة عشر عاماً أو يزيد، ومع ذلك فإن الخبير المسند إليه تنشيط العمل من أجل إعمال الحق في التنمية يقول إنه لا يجد دولة واحدة على مستوى العالم تُعمل الحق في التنمية، بما يعكس مشكلة حقيقية ، ويتطلب بالتالي خطة طوارئ لتفعيل الحق في التنمية.

ونوه المعقب إلى أن هذا الجدل يدور أيضاً حول ما إذا كان يجب الاستناد إلى البعد الدولي في التنمية بصورة أكبر، أم عمل التوازن بين البعد الدولي والبعد الداخلي، واستعرض المبادرات المطروحة على الساحة الدولية، مثل أوراق إستراتيجية مكافحة الفقر، والجهود الرامية لإحداث التحولات الاقتصادية من خلال مساعدة الدول الأكثر فقراً.

وتناول المعقب أيضاً قضية التدخل الدولي والمشروطية، وما تثيره من جدل وقلق على الساحتين المحلية والدولية، بعد أن سمحت بعض الدول لنفسها بفرض تدخلها في بعض مناطق العالم ومنها المنطقة العربية، التي أصبح من الصعب إحصاء القوات العسكرية الأجنبية فيها، الأمر الذي يثير القلق، مهما كان الوصف الذي يطلق على هذه التدخلات.

وتوقف المعقب أمام متطلبات إعمال الحق في التنمية، فأكد على ضرورة عدم انتظار المفاوضات الدولية متعددة الأطراف، التي تحتاج إلى وقت طويل حتى تُؤتى ثمارها، وعلى أن تنصب المطالبات والإمكانيات على الجهد الداخلي. مُشيراً إلى أن المسؤولية الأساسية لإعمال حقوق الإنسان تقع على عاتق الدولة، وأيضاً على المنظمات غير الحكومية فيها، كما يرتبط تعزيز إعمال الحق في التنمية على احترام عدد من المبادئ والامتثال لها مثل : المساواة، والمشاركة، والمساءلة، وعدم التمييز. كذلك فإن هناك توافقاً دولياً حول مجموعة من العناصر بالغة الأهمية، وهي: استئصال الفقر، ودور المرأة، وحقوق الطفل، والموقف من نوى الاحتياجات الخاصة.

وأعطى المعقب مثالين قائمين حول أثر غياب الشفافية والمساءلة، يتعلقان بفيروس نقص المناعة وغيره من الأمراض المعدية، ومكافحة الفساد، مبيناً أن عدم الشفافية في توضيح حجم انتشار مرض "الإيدز" في المنطقة أدى إلى مفاجأة صادمة، بعد أن كشفت الأرقام أن هناك نحو ٥٥٠ ألف إصابة بالمرض، مقارناً ذلك بما حدث بشأن فيروس "سارس" الذي أدت الشفافية إلى سرعة محاصرته والقضاء عليه. وفي نفس السياق يجيء ارتباط الشفافية بقضية مكافحة الفساد، ذلك أنه بدون إعمال الشفافية ومراقبة الإعلام والصحافة لموارد وأموال الدولة، فلن تُجدي أية مجهودات في هذا الشأن، مؤكداً أن النجاح في مكافحة الفساد بما يؤدي إليه من تقليص حجم الإهدار في الموارد، يمكن أن يُغنى عن المعونات الدولية.

أثارت ورقة العمل مناقشات مكثفة من جانب المشاركين، حيث شكك البعض في وجود تنمية أو نمو اقتصادي في المنطقة العربية وفقاً للمعايير والمؤشرات المتعارف عليها، حيث لا يتعدى الأمر مجرد تغيرات اقتصادية واجتماعية متقلبة، تؤدي إلى نتائج سلبية في الكثير من دولها، كما أن ما يتحقق من جوانب إيجابية لا يتعدى مجرد تجارب معزولة، وهناك العديد من المؤشرات على

فشل التنمية في المنطقة كالبطالة، ورهن المستقبل بالديون واستنزاف الموارد، أو تضييع المجتمعات بالهجرة الأجنبية الوافدة في الخليج. بينما أبدى آخرون قلقهم مما يبدو وكأنه قد تم تحقيق الأهداف السياسية والمدنية، ولم يتبق إلا الأهداف الثقافية والاقتصادية، في الوقت الذي تشير الحقائق إلى عدم تحقق كل هذه الأهداف. وبما يتطلب التركيز عليها جميعاً بنفس القدر من الاهتمام، والبدء بالمشورات السياسية والمدنية، باعتبارها مدخل الحقوق الأخرى.

ومن جهة أخرى نوه البعض إلى المحاذير التي تكتنف المطالبة بتطوير الأمم المتحدة، وضرورة تغيير القوانين المتعلقة بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن وحق الفيتو، باعتبار أن التشكيلة الحالية لمجلس الأمن نتجت عن موازين قوى أفرزتها الحرب العالمية الثانية، ومن ثم فإن أي تغيير لا يمكن إلا أن يكون انعكاساً لموازن القوى الحالية، وبالتالي فإنه سيكون باتجاه إعطاء الولايات المتحدة - باعتبارها القوة العظمى الوحيدة - وزناً أكبر في القرار وليس العكس، وبما يستوجب الحفاظ على الأمم المتحدة ودورها الرقابي من أجل أعمال الحق في التنمية، ولكن بممارسة فن المُستطاع.

كذلك فقد اقترح البعض الآخر - في ظل التعقيدات والعقبات المحيطة - إطلاق مشروع "عقد" أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحق في التنمية، يأخذه الحقوقيون جميعاً على عاتقهم. في الوقت الذي نوه آخرون إلى تجربة فلسطينية للمشاركة في مكافحة الفساد، من خلال الائتلاف الذي شكّلته بعض مؤسسات المجتمع المدني، وأطلق عليه "الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة"، كنموذج لإمكانية قيام مؤسسات حقوق الإنسان العربية بالبدء بتوسيع برامجها لتتضمن مفهوم مواجهة الفساد، كأداة لتفعيل وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا السياق أيضاً، تساءل البعض عن مدى إمكانية مساهمة مؤسسات المجتمع المدني في عملية التنمية، إزاء حاجة هذه المؤسسات نفسها إلى الوقوف

على فكرة حقوق الإنسان، ومفهوم التنمية، بجانب حاجتها في نفس الوقت إلى الكثير من التدريب، ومن التمكين، وتعزيز المهارات داخلها، لكي تستطيع أن تقوم بالعملية التنموية المطلوبة.

ومن جهة أخرى، أثار البعض قضيتي الحق في المعرفة، لما تمثله قضية احتكار المعرفة والمعلومة من خطورة في الوقت الراهن، وباعتبار أن إتاحة الفرصة أمام الطلبة والباحثين العرب لدخول المراكز العلمية العالمية الكبرى ومراكز البحث، وتطوير الجامعات العربية يمثل عنصراً أساسياً في تفعيل الحق في التنمية.

كذلك فقد استحوذت قضية الاشتراطية على اهتمام عدد من المشاركين، وما تمثله برامج التصحيح الهيكلي التي تقرضها المؤسسات الدولية المانحة من نماذج للمشروطة الاقتصادية، والتي قد تعطل دمج الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، حيث طالب البعض بتخصيص ندوة خاصة لمناقشة هذا الموضوع، كما اقترح البعض الآخر ضرورة اشتراط ميثاق شرف للشركات متعددة الجنسيات التي تعمل في المنطقة العربية، من أجل تجنب تسييس قضية المشروطة. في الوقت الذي ارتأى آخرون أنه لا يوجد مفهوم واحد للمشروطة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، مشيرين إلى الخلط ما بين المشروطة كمصطلح دولي، وبين الشروط الواجب التقيد بها فيما يخص التعامل مع المؤسسات المالية الدولية.

فالمشروطة كمصطلح دولي تتعلق ببرامج التعاون ما بين الدول، كما تتعلق باتفاقيات الشراكة مع هيئات دولية ومجموعة دول، وعليه فإنها بهذا المعنى هي التي تؤدي إلى التدخل في سياسات الدول. أما الشروط الواجب التقيد بها في تنفيذ برامج التعديل الهيكلي، فهي نوع من العقد له أسباب خاصة ترجع إليها الدول، ويمكن التحلل منها. ومن ثم يجب عدم الخلط بين المشروطة، التي تؤدي إلى نتائج سياسية وتدخل، والشروط العقدية الموجودة في برامج التعديل الهيكلي.

ومن جهة أخرى أبدى أحد الآراء اختلافه مع الورقة فى مسألة التدخل الإنسانى الخارجى إذا كانت هناك ضرورة تحتم ذلك، على غرار وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، أو تصفيات عرقية، ومع مراعاة ضوابط معينة.

وخصت الندوة جلساتها الختامية لمناقشة "إشكاليات وإستراتيجيات العمل بالنسبة لمنظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدنى" فى ضوء الدروس المستفادة من مختلف الأنشطة، وطرح رؤى المشاركين حول توصياتها. وفى هذا المجال أثير الآتى: -

\* أبدت د.فريدة العلاقى قلقها مما وصفته بـ "المؤشرات المخيفة لبعض القوى الجديدة"، فى بعض منظمات المجتمع المدنى فى المنطقة العربية، وبما يستوجب وقفة مُراجعة ومُساءلة ومُصارحة، حيث إن فاقد الشيء لا يُعطيه. ومن ثم فقد اقترح لمواجهة هذه السلبيات والشوائب إمكانية التفكير فى إيجاد هيئة رقابية محايدة على المستوى العربى - باعتبار أن من يُقيّم الجمعيات أو المنظمات الأهلية، أو منظمات المجتمع المدنى اليوم، إمّا جهات حكومية أو دولية - ليس بالضرورة لمراقبة الفساد فقط، وإنما لتقييم العمل، والإشراف على النزاهة والمساءلة، وبما يقطع الطريق حتى أمام منظمات التمويل الدولية، التى تتدرب بتلك الشوائب للتقاعس عن تمويل الجمعيات الأهلية أو منظمات المجتمع المدنى فى الوطن العربى.

\* وطالبت أيضاً بضرورة الاستفادة من العناصر العربية الشريفة المتواجدة فى مواقع قيادية مؤثرة فى العديد من المنظمات الدولية، ومؤازرتهم ودعمهم بموضوعية. وبإعطاء مزيد من الاهتمام بالمشاركة الإيجابية فى المؤتمرات الدولية والإقليمية المتنوعة ذات الأهمية، والتخطيط المدروس الجيد فى التحرك إزاءها، والاستفادة منها.

\* شرح ممثلو كل من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان أبعاد الأنشطة التي تقوم بها هذه المنظمات وإنجازاتها في المنطقة، وما يواجهونه من عقبات، وتوقعاتهم المستقبلية في هذا المجال، حيث توقف بعضهم أمام مشكلة غياب منظمات حقوق الإنسان العربية في الاجتماعات التي تُعقد في إطار الأمم المتحدة واللجان الدولية المختلفة، مُطالباً بزيادة التفاعل على المستوى الدولي، إضافة إلى عدم التنسيق الأفقى بين هذه المنظمات بشكل كافٍ، كما طرح البعض الآخر قضية التقارير الموازية، وركز بعضهم على الصعوبات التي تواجه الإصلاح المؤسسي، سواء على مستوى الدول، أو داخل منظمات المجتمع المدني، مُلقياً بالشق الأكبر من المسؤولية في ذلك على الحكومات، فضلاً عن ضعف التعاون بين تلك المنظمات بعضها البعض. في الوقت الذي رأى البعض الآخر أن الأمور تسير نحو الأفضل، مقارنة بالمشاكل والعقبات التي واجهتها تلك المنظمات في بداية عملها، لا سيما إزاء ما حققته من اعتراف بأهمية دورها، وتقنين لوضعيتها في العديد من الدول.

\* طالب مشاركون "المشروع" بالسعى الجاد لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، من خلال مد القنوات وتوسيع دائرة المشاركين والمهتمين بقضايا حقوق الإنسان، ودعوا إلى تخصيص مزيد من الفاعليات والأنشطة لبحث الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، بالارتباط مع بقية الحقوق الأخرى.

\* تم التطرق مجدداً إلى ضعف دور المنظمات الأهلية في مواجهة الفساد في المنطقة العربية، إذ طرح البعض مزيداً من التفاصيل حول التجربة الفلسطينية لمكافحة الفساد، حيث اختلفت ست من أكبر المؤسسات داخل فلسطين، بالإضافة إلى أربعة من كبار أعضاء المجلس التشريعي الناشطين في هذا المجال، فضلاً عن ممثلين للقطاع الخاص، وعن الإعلام، بقصد تعزيز الشفافية والنزاهة في المجتمع الفلسطيني ككل.

وفى ختام الجلسة عرض الأستاذ محسن عوض مساعد الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان مشروع توصيات الندوة الذى اقترحتة لجنة الصياغة، وبعد مناقشات موسعة، تم إقرار التوصيات الختامية للندوة الواردة فى ملحق هذا الكتاب.

\* \* \*

## الجلسة الافتتاحية

### كلمة أ.محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان

يسعدني في افتتاح هذه الندوة، أن أتوجه لكم باسم الجهات المشاركة، وهي البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ومركز التوثيق والإعلام والتكوين في المملكة المغربية، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان .. باسم هؤلاء أتوجه لكم جميعاً بالشكر، والإعزاز، والتقدير لتشريفيكم. هؤلاء الذين تحملوا مشقة السفر، وأولئك الذين تركوا مشاغلهم ليشاركوا معنا في هذه الندوة.

كما نتوجه للحكومة المغربية الموقرة بالشكر على التسهيلات التي قدمتها لانعقاد هذه الندوة، وعلى حرصها الدائم على دعم صلتها بالحركة العربية لحقوق الإنسان، والمنظمات الأهلية في الوطن العربي.

والحقيقة، خصوصاً مع وجود الأخ العزيز والصديق محمد أوجار، فنحن نتعامل معه على أنه واحد منا، لأنه فعلاً كان معنا دائماً، وما زال، ولا نشعر أبداً إلا أنه معنا، وتفتح المغرب أبوابها دائماً لكل النشاط المدني، والنشاط الاجتماعي، والمنظمات، خاصة حقوق الإنسان.

أرحب بكم، وأرحب أيضاً بالمؤسسات المشاركة: المعهد العربي لحقوق الإنسان، الذي يمثله رئيسه الدكتور الطيب البكوش، والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، والتي يمثّلها الأخ عبد الله الولّادي، والجمعية المغربية التي يمثّلها الأخ العزيز أمين عبد الحميد، والمجلس الاستشاري ويمثله أمينه العام الأخ الأستاذ إدريس بنزكري، والأستاذ فرج فنيش أحد ممثلي مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومنسق البرامج العربية بالمفوضية.

ولا يفوتني أيضاً أن أذكر الأستاذ عبد الرحمن اليوسفي وهو من أهم المؤسسين للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومن الذين فتحوا ودعموا مسيرة الحرية هنا في المغرب، وربما هذه شراكة أخرى مع المغرب نعترز بها كثيراً. أرحب أيضاً بكل الشخصيات الكبيرة الموجودة، وبالسادة السفراء الموجودين معنا، ونشكركم جميعاً على هذا.

الحقيقة أنه عندما وقع حادث الاعتداء الإرهابي على عدد من المواقع هنا في المدينة المُسالمة، الدار البيضاء كنت أحضر المؤتمر الوطني الخامس للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، ووجدت نفسي أخرج إلى الشارع، أشارك في المسيرات الشعبية مع الآلاف الذين خرجوا من الأخوات والأخوة المغاربة، وأمام البرلمان ووجدت نفسي مرة أخرى أردد مع هذه الجماهير الحاشدة "لا للإرهاب، نعم للحرية"، وكان معنا العديد من الأخوة، كان معنا الأخ الولّادي، والحبيب بللكوش، وعديد من الأخوة في حركة حقوق الإنسان، وفي هذه اللحظة كان القرار بأن تكون ندوتنا هذه في الدار البيضاء، وفي نفس الفندق الذي استهدفته جماعات الإرهاب والظلام، وبطبيعة الحال رحّب شركاؤنا في هذه الندوة بهذا القرار. واليوم، وفي نفس هذا الفندق أقولها بملء الفم، لا للإرهاب، نعم للحرية، ومزيد من الحرية، نعم لمسيرة الديمقراطية والاستقرار.

### الأخوات والإخوة الأعزاء..

تتعقد هذه الندوة في إطار مشروع إقليمي طموح، يهدف إلى دمج مفهوم حقوق الإنسان في التنمية، وهي صيغة ثبتت بالدراسات التطبيقية أنها تعزز التنمية، كما تعزز حقوق الإنسان.

ويسعى هذا المشروع الذي تنفذه المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالشراكة مع هينئتين بارزتين من هيئات الأمم المتحدة، هما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان. تهدف إلى خلق وشائج تعاون بين الحكومات

والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان والتنمية، وتوفير قاعدة بيانات علمية لدعم أهدافه، وتأسيس منبر للحوار الاجتماعي حول حقوق الإنسان والتنمية، وتعد هذه الندوة من روافد هذا الحوار، كما تعد الدراسات والمناقشات في هذه الندوة إحدى المدخلات المهمة في دعم هذا المفهوم.

### الأخوات والإخوة..

تتناول هذه الندوة قضيتين مهمتين، مترابطتين كل الترابط، وهما قضية إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للإنسان، وقضية التنمية. أما القضية الأولى فقد طال إهمالها، إما بثغرات النص، أو سوء القصد من البعض بالتعلل والتسويق في إعمال هذه الحقوق، وذلك تارة بربط إتاحة هذه الحقوق بالإمكانيات والتدرج، وتارة بإضفاء طابع على مفهومها يحيلها إلى مجرد رغبات واحتياجات وليس حقوقاً والتزامات واجبة الإعمال.

والقضية الثانية، وهي الحق في التنمية، وهذا الحق في حد ذاته هو حق من الحقوق الفردية والجماعية على نحو ما عبّرت عنه إحدى الأوراق المقدمة إلى هذه الندوة، وهو أيضاً المدخل الحقيقي لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما عبّرت عنه ورقة عمل أخرى أيضاً مقدّمة إلى هذه الندوة. وهو كذلك جسر الترابط مع الحقوق المدنية والسياسية، وخاصة في جوهره وهو المشاركة.

على أن جدوى هذه الندوة لا يتوقف عند قضية المفاهيم، ولكن أيضاً في تجليات هذه المفاهيم على أرض الواقع، فإذا كانت بلداننا غنية أكثر مما هي نامية على نحو ما خلاص تقرير التنمية الإنسانية في العام الماضي، وإذا كان إسهامها مجتمعة في الناتج المحلي العالمي لا يكافئ إسهام دولة أوروبية من الدرجة الثانية، رغم أنها تتمتع بوفرة في الموارد الطبيعية والطاقة، وإذا كانت كل جهودها لجذب الاستثمار الأجنبي لم تُفض إلا إلى اجتذاب ٦٠ ملياراً من الدولارات في كل الوطن العربي بينما تمتلك أرصدة في الخارج تتجاوز تريليون ونصف تريليون دولار،

وإذا كنا نعانى أيضا من نقص الحريات والمشاركة، نكون أمام مشكلة جادة تحتاج منّا الكثير من الجهد والقليل من التردد في إتمام الإصلاحات الواجبة، والتي لم يعد من الممكن تأجيلها، وإلاّ أصبحنا خارج هذا العصر.

يضاعف من أهمية هذا الإصلاح، وهذا الجهد المطلوب أن هناك مشروعاً آخر مطروحاً للإصلاح من الخارج، يهدف إلى تغيير النظم السياسية بالافتئات على حق الشعوب في اختيار نظمها بحرية، كما يهدف إلى تغيير نظمها الثقافية والاجتماعية بالخط من ثقافتها واتهامها بالفساد ومعاداة حقوق الإنسان، وفرض التغيير على نظمها التربوية، ومناهجها التعليمية وهو مشروع يتناقض مع أهدافها في التحرر والاستقلال بطبيعة الحال.

فهل يمكن أن نصدق أن الديمقراطية تأتي على ظهور دبابات الاحتلال؟، وهل علينا أن نصدق أن انشغال الفلسطينيين بقضية الإصلاح السياسي - رغم أهميتها - وإزاحة قيادتهم المنتخبة، ووقف الانتفاضة هو طريق الحرية والاستقلال الوطني ونيل الشعب الفلسطيني لحقوقه الثابتة والمشروعة وغير القابلة للتصرف؟. من هنا أيها الأخوات والأخوة تتبثق أهمية حوار ندوتكم، كإسهام في تأكيد مفاهيم للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقوم على مبدأ الحقوق، وتكريس مفهوم للتنمية يقوم على توسيع خيارات الناس، والإسهام في حوار اجتماعي يدفع قضايا الإصلاح السياسي والاجتماعي والاقتصادي على أساس من احترام القانون والمساواة، ودعم الحق في المشاركة، وهذا هو جوهر هذه الندوة.

### **الأخوات والإخوة الأعزاء..**

تجتمع ندوتنا هذه في وقت تواجه فيه الإنسانية مشاكل وتحديات كبيرة، فهناك أعداد هائلة في عالمنا تعيش في ظروف قاسية من الفقر والحاجة، والدول الغنية ما زالت تبنى نموذجاً للنمو الاقتصادي له تأثيرات مدمرة تهدد استمرار الحياة بالنسبة للمستقبل، كما أن انهيار النظام الدولي للسلام والأمن الذي أكدته

الحرب العدوانية على العراق والتدخلات المنفردة من جانب القوة العظمى أحدثت هزة عنيفة للعالم، ورتبت نتائج بالغة الخطورة، فقد أصبح التدخل المنفرد في مجال السلام والأمن جزءاً من معادلة العولمة، وأصبحت الاتهامات الموجهة لتقافات بعينها تهدد التعدد الثقافي، الذي ربما هو أهم خصائص الإنسانية.

إن التنمية بمعناها الشامل والصحيح تحتاج إلى تكثيف العلاقات المشتركة على مستوى العالم، وتحقيق الاعتماد المتبادل لدعم قدراتها في مواجهة التحديات. ولكن الحاجة أصبحت ملحة لإصلاح النظام الدولي ليتسع لمشاركة الجميع، وإقامة بناء قادر على الاستمرار بمسئولية وشفافية وفعالية، بناء يقوم على أساس وحدة الجنس البشرى وتنوعه، وفي قلب هذا النظام أمم متحدة أكثر قدرة، وأكثر ديمقراطية، وأكثر عدلاً. فكل المشاكل التي يواجهها العالم، أو في معظمها اليوم، تحتاج إلى مزيد من العدل قبل احتياجها لمزيد من القوة، ومشاكل التنمية تحتاج إلى مزيد من دعم المجتمع وتوفير البيئة الصالحة لها، فلا يمكن أن تُطالب الدول الفقيرة بالديمقراطية، ويبقى النظام الدولي غير ديمقراطي.

ولكن علينا أن نبدأ بإصلاح أنفسنا أولاً، ليصلح العالم، ولعل ندوتنا هذه تكون خطوة على طريق التنمية الصحيح من أجل التقدم.

**كلمة أ.محمد أوجار وزير حقوق الإنسان بالمملكة المغربية  
الأخوات والإخوة..**

يسعدني باسم الحكومة المغربية أن أرحب بكم جميعاً في بلدكم المغرب، وأن أحيي بحرارة ضيوف هذا اللقاء العلمي من مختلف الدول العربية، ومن مختلف المنظمات الدولية، ومن المغرب.

إن اختياركم للمملكة المغربية، ولهذا المكان بالذات، يكتسى دلالات رمزية عميقة تعكس قوة التضامن والتعاقد، لمواجهة ما قد يتهدد الديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان. ذلك أنكم تدركون التحدي الذي واجهه المغرب من خلال الأعمال

الإرهابية والإجرامية، التي استهدفت مواطنات ومواطنين آمنين فى أرواحهم وأرزاقهم، كما حاولت المس بمكتسباتِ حققها هذا البلد عبر كفاح طويل، وبفضل إرادة سياسية قوية، فى ترسيخ البناء الديمقراطى، وتوسيع فضاء الحريات، والمواصلة المستميتة لبناء دولة الحق والقانون، بمختلف مؤسساتها.

فقد أكد المغاربة جميعاً، ملكاً وحكومة وشعباً وأحزاباً، ومكونات مجتمع مدنى، وقوفهم جميعاً ضد الأعمال الإرهابية، وفى صف الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان، وهذه مناسبة لنؤكد أن هذا الاختيار، اختيار الحريات والديمقراطية وحقوق الإنسان لا رجعة فيه، كما أكد ذلك جلالة الملك محمد السادس نصره الله، باعتبار أن هذا الاختيار هو أحد مقومات مشروعنا المجتمعى الذى يتوخى ضمان الأمن والاستقرار والطمأنينة، وحماية الحقوق والحريات، وتدعيم دولة القانون، والعمل الجاد لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على كافة المستويات.

### **السيدات والسادة..**

إن موضوع ندوتكم يشكل صلب التحديات التى تواجهها دول الجنوب، فى ظل عولمة هيمنت على جميع مناطق وقارات المعمور بكل ما فرضته وتفرضه من إكراهات ثقيلة على الاقتصاديات النامية، ومن ضغط على السياسات الاجتماعية والتنمية والثقافية.

ومعلوم أن هذه الإكراهات تُضاف إلى ما تواجهه هذه الدول من ضغط المديونية، ومتطلبات التجاوب مع الاحتياجات الأساسية للحياة الإنسانية الكريمة، من صحة وتعليم وسكن وشغل، وأحياناً النزاعات الداخلية والخارجية.

وفى ظل ذلك أصبحت قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية، على رأس جدول أعمال العلاقات الدولية، وهذا ما يؤكد وعى المُنْتَظَمِ الدولي بمآسى ما عانتة البشرية من انتهاكات، وما تتطلبه حماية حقوقها من ضمانات وآليات.

وقد حققت مسيرة النضال فى هذه المواجهة مكتسبات مهمة، تمثلت فى

الاتفاقيات والآليات الأممية في مجال حقوق الإنسان، وحضور هذا البعد الحقوقي في برامج وأنشطة عدد من المنظمات الدولية، والأممية، منها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والتي وضعت معايير ومؤشرات لقياس مدى تطور الأوضاع، ولقياس التنمية البشرية المُستدامة، بما في ذلك بطبيعة الحال التطور في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أن إحداهت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ضمن منظومة الأمم المتحدة ترجم أحد مطالب المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا والذي نحتفل هذه السنة بذكراه العاشرة. وقد أعطت هذه الآلية لقضايا حقوق الإنسان حضوراً أقوى، وعززت نفوذها وتأثيرها على مستوى العلاقات الدولية.

إلا أن هذه المكتسبات لم تحل للأسف دون استمرار سياسة الكيل بمكيالين في مجال العلاقات الدولية، كما تشهد على ذلك الأوضاع في عدة بلدان، والانتهاكات الجسيمة التي تُطال حقوق الإنسان فيها، وضمنها بطبيعة الحال ما يتعرض له الشعب الفلسطيني من هضم لحقوقه الأساسية، وعلى رأسها حقه المشروع في تقرير المصير، وبناء دولته المستقلة، بعاصمتها القدس الشريف.

لقد كان لهذه السياسة انعكاسات سلبية على فكر وثقافة حقوق الإنسان، سواء على المستوى الحكومي أو غير الحكومي، مما غذى نزعات مناهضة لهذه الثقافة، وبدت كأنها أداة سياسية للهيمنة، وتم توظيف ذلك من طرف أصحاب الفكر المتطرف، والمنافى للقيم والمبادئ الكونية والتي بلورتها الإنسانية عبر مسارات كفاحات طويلة.

وفي دوامة هذا الوضع تغذت أفكار وتصورات تعمل على تشويه الآخر، وتُغوى نزعات العنصرية والتمييز وإقصاء الآخر، وتلك توجهات لا تتماشى مع ما يعمل ويناضل من أجله أنصار الديمقراطية وحقوق الإنسان.

إننا في حاجة إلى وضع إستراتيجيات جديدة تعزز ما تحقق ويتحقق من مكتسبات، وتفتح باب الأمل، وتعيد الثقة إلى النخب وإلى كافة المواطنين، وتسمح بإرساء الشروط الدولية والإقليمية والوطنية الكفيلة بتحقيق التنمية وضمن الحقوق،

وتوفير الأمن والاستقرار. وتلك مسئولية كافة الفاعلين والهيئات، والمؤسسات الوطنية والدولية، سواء كانت حكومية، أو غير حكومية.

### **حضرات السيدات والسادة ..**

لقد اختارت المملكة المغربية في هذه الظرفية الدولية مواصلة مُراكمة عملها وخطواتها الهادفة إلى ترسيخ الديمقراطية، وتوفير المزيد من الضمانات لدولة القانون. ومنذ أواخر الثمانينيات ومطلع التسعينيات اتخذت بلادنا عدة إجراءات عملية وتشريعية ومؤسسية في مجال حقوق الإنسان، وبموجب ذلك أُطلق سراح مئات المعتقلين والمعتقلين في قضايا ذات طابع سياسي واجتماعي، وتم انضمام المغرب إلى العديد من الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الإنسان، وأُحدثت مؤسسات ذات صلة بالموضوع، منها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، ووزارة حقوق الإنسان، والمحاكم الإدارية، والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، وديوان المظالم، وتمت مُراجعة العديد من التشريعات والقوانين.

ومع تحقق تجربة التناوب السياسي، والتي قاد خطوتها أ.عبد الرحمن اليوسفي، أحد قادة المعارضة البارزين، وأحد كبار نُشطاء حركة حقوق الإنسان، فُتحت أورايش متعددة لمواصلة ملاءمة القوانين المغربية، مع الالتزامات الدولية لبلادنا، وتخليق الإدارة، وضمن شفافية المعاملات والصفقات العمومية ومحاربة الفقر، والاهتمام بالمجال الاجتماعي، والنهوض بحقوق الإنسان وبالحرريات العامة. ومع تقلدُ عاهل البلاد جلالة الملك محمد السادس عرش أسلافه الميامين، ترسخ هذا الاختيار بشكل أقوى ووتيرة مُرتفعة. وفي هذا الإطار تمت ملاءمة العديد من القوانين التي صادق عليها البرلمان المغربي، أذكر منها الإصدار الجنائي، ومدونة الشغل، وقانون الأطفال المُهملين، ومدونة الحريات العامة بقوانينها الثلاثة: قانون الجمعيات، وقانون الصحافة، وقانون التجمعات.

كما حظي المجال الاجتماعي باهتمام أكبر، عبر مشاريع استهدفت الفئات ذات الدخل المحدود والمناطق النائية، لتطوير البنى التحتية، وتوفير الخدمات الأساسية.

ومما نعتز به أن مُجمل هذه الأعمال يتم في إطار تشاور وشراكة بين الدولة والسلطات العمومية، ومُكوّنات المجتمع المدني، بما يعبئ الطاقات، ويتفاعل مع انشغالات مُختلف الفاعلين، ويوفر شروطاً أفضل لنجاح هذا المشروع المجتمعي.

إن بلادنا تطمح إلى رفع تحدى ضمان الحريات العامة، وحقوق الإنسان، والنهوض في نفس الوقت بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، لإيماننا بكون قضية حقوق الإنسان والديمقراطية، هي مشروع مُتكامل يتوخى توفير الكرامة والحرية والعدل والاستقرار والعيش الرغيد.

ولا يخفى عليكم أن المملكة المغربية تسير في هذا الطريق بفضل الإرادة السياسية القوية لعاهل البلاد، وتوافق كافة الفرقاء والأحزاب السياسية المغربية، والمجتمع المدني، وبصفة خاصة، يقظة وتعبئة هذا المجتمع المدني لصالح هذه القضايا.

ونحن واعون أنه رهان صعب، إلا أنه اختيار المستقبل، واختيار الإجماع الوطني. فرغم ثقل المديونية والخصاص والعجز الاجتماعيين، وإكراهات العولمة، فإننا نشق الطريق بثبات، وهذا ما أعطى بلدنا مزيداً من المصداقية، سياسياً واقتصادياً ومالياً لدى مختلف شركائنا، ولدى المؤسسات الدولية في مجال الاقتصاد والمال وحقوق الإنسان .. وأركز على هذا البُعد الاقتصادي لما للمصداقية في مجالات حقوق الإنسان من تأثير مباشر على التنمية.

وإننا إذ نعتز بما حققناه، بفضل نضالات شعبنا، وبفضل الإجماع الوطني الذي تحظى به قضايا الحرية وحقوق الإنسان، وبفضل تعبئة المجتمع المدني، فإننا

نستشعره أيضاً كمسئولية كبرى تجاه شعبنا، وتجاه القوى والهيئات الوطنية والإقليمية والدولية، والتي تفاعلت بإيجابية كبيرة مع هذه التجربة.

### حضرات السيدات والسادة..

إن ندوتكم تعالج موضوعاً في صميم الانشغالات والتحديات الكبرى لحقوق الإنسان في مختلف دول الجنوب، ومنها منطقتنا العربية. ولا شك أن الشخصيات المشاركة من خبراء، ومفكرين، ونشطاء، ونقابيين، وغيرهم سيمكّن من تسليط الأضواء على عدة زوايا في هذا البناء المتواصل.

وأود هنا أن أحيي المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وبصفة خاصة أمينها العام الأستاذ الجليل، والمناضل الكبير، وأستاذنا جميعاً في مجال الحقوق الدكتور محمد فائق على هذه المبادرة الحضارية، والتي تساهم فيها كل من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللذين هما أيضاً شركاؤنا في إحداث مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان، هذه المؤسسة التي أحدثناها ضمن اتفاق تعاون دولي للمساهمة في دعم الإصلاحات الجارية في بلادنا، من خلال خلق فضاء للحوار، والتناظر العلمي، وتوفير خدمات التكوين لفئات متعددة، شملت قضاة، وأطباء، ومدراء سجون وصحفيين، ومسؤولي منظمات غير حكومية، ومركزيات نقابية.

وأود قبل أن أختتم هذه الكلمة الترحيبية أن أزف إلى صديقاتنا وأصدقائنا المشاركين في هذه الندوة انكباب الحكومة المغربية على اتخاذ قرار جري، يتمثل في رفع جميع التحفظات التي للمملكة المغربية على بعض بنود الاتفاقيات الدولية، باستثناء ما يتعارض صراحة مع القرآن الكريم، أو مع بعض مقتضيات الدستور المغربي.

وفي الختام اسمحوا لي أن أجدد الترحاب بكم جميعاً وبضيوف المغرب، وبكافة أصدقائنا المشاركين والمشاركات في هذه الندوة، مُتمنياً لأشغالكم التوفيق

والنجاح، بما يخدم النهوض بقضايا حقوق الإنسان، وبالديمقراطية في منطقتنا.

### كلمة د. أمين مكي مدني عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان

نيابة عن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وعن زميلي فرج فنيش ممثل المنطقة العربية في جنيف، يسعدني كثيراً المشاركة في هذه الندوة الهامة، وأود في البداية أن أشكر الأخوة في المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومركز التوثيق والإعلام والتكوين، وجميع القائمين على إعداد هذه الندوة.

تكمن أهمية هذه الندوة في أنها تناقش أمراً حيوياً، وربما إلى حد كبير جديد على منظومة حقوق الإنسان، والاهتمام بحقوق الإنسان، فالاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية يأتيان الآن في صدارة اهتمامات حقوق الإنسان. كان يُقال عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إنها الجيل الثاني من حقوق الإنسان، أما الآن وفي إطار التركيز والتأكيد على عالمية حقوق الإنسان، وعلى عدم قابليتها للتجزئة، وعلى ترابطها، وتداخلها، فليس هنالك جيل أول وجيل ثانٍ، وليس هناك تقديم وتأخير، بل تستوى جميع الحقوق، سياسية كانت أم مدنية، أم ثقافية، فردية أو جماعية.

أما الحق في التنمية، فهو أيضاً موضوع هام للغاية، وينبغي أن يناقش من منظور تعريف حقوق الإنسان. وكذلك أيضاً تعريف التنمية، فإذا كانت حقوق الإنسان تُعرّف على أساس أنها مبادئ وقواعد مضمونة بقوانين داخلية ودولية للحفاظ على كرامة الإنسان، أفراداً أو جماعات، ومن ثم تستمد قوتها القانونية من الإلزام بتنفيذها. فإن منظور التنمية في المقابل لم يعد هو النماء أو النمو الاقتصادي فحسب، بل أصبحت التنمية منظومة متكاملة شاملة، محوراً أساسياً هو الإنسان.

وبالتالي فالتنمية تهدف إلى الارتقاء بالإنسان، وإلى مقابلة احتياجاته، وبالضرورة فإن التنمية تستلزم المشاركة، والمشاركة تقتضي التمكين، ومن ثم نشر

ثقافة حقوق الإنسان، لكي يتمكن الإنسان من المشاركة في التنمية. فهو هدف التنمية، وهو جزء أساسي وفاعل فيها، وهو المستفيد من ثمارها. وهكذا صارت المنظومة المتكاملة بالنسبة للتنمية، وربط التنمية بحقوق الإنسان.

لقد أكد إعلان الحق في التنمية عام ١٩٨٦ على أن الحق في التنمية هو حق من حقوق الإنسان، وغير قابل للانتقاص، تلت ذلك المؤتمرات والقمة الدولية التي عقدت ابتداءً من قمة الأرض في ريو دي جانيرو، والبيئة والسكان بالقاهرة عام ١٩٩٤، والمرأة في بكين، والسكن في استنبول، والغذاء في روما، ثم المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣. ومن بعده مؤتمر التنمية الاجتماعية في كوبنهاجن عام ١٩٩٥. كل هذه بلورت وأكدت على موضوع الحق في التنمية، وعلى الاهتمام بالإنسان كمحور من محاور التنمية، وهدف من أهدافها.

تبع ذلك ما يسمى بأهداف الألفية " *Millennium Development Goals* "، التي اجتمع فيها معظم رؤساء الدول والحكومات، وأكدوا على مبادئ كثيرة، منها ما يتعلق بموضوع التنمية، ومحاربة الفقر، والطفل، والصحة الإنجابية، والإيدز، والتعليم، والبيئة، ونحو ذلك.

وفي عام ١٩٩٧ طرح السيد الأمين العام للأمم المتحدة برنامجاً لإصلاح منظمة الأمم المتحدة، وقُصد بالإصلاح هنا أن تُعتبر حقوق الإنسان محوراً يربط كل عمل للأمم المتحدة، سواء كان في ظروف الحرب أو السلم، أو المعونات الإنسانية، أو العلاقات الاقتصادية والاجتماعية. لذلك فإن المفوض السامي لحقوق الإنسان يحضر اجتماعات كل اللجان التنفيذية التابعة للأمين العام، سواء كانت الشؤون الإنسانية، أو التنمية الاقتصادية، أو غيرها.

لقد أصبحت حقوق الإنسان تتقاطع مع كل أنشطة الأمم المتحدة، وبالتالي أوكل إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان عملية إدماج، أو العمل على إدماج الحق في التنمية الذي يسمونه " *Rights Based Approach* "، وهو أن التنمية تعتمد على الحق ولم تُعد منة أو منحة، كما لم تُعد أمراً تفرضه البرامج الاقتصادية

الحكومية، ولكنها تتبع من الاحتياجات اليومية للمواطنين، من التمكين والتوعية للمشاركة. ومن ثم تصبح حقاً من الحقوق. وهذا ما يؤدي بالأمم المتحدة إلى محاولة ربط برامج التنمية، بأن تعمل الـ "يونيسيف" مع الطفل، و"منظمة الصحة العالمية" في الصحة، والـ "يونسكو" في التعليم، دائماً في كل مترابط.

وهكذا تتم برمجة العمل التنموي بواسطة كل من المؤسسات الدولية والحكومات، وبمشاركة المجتمع المدني، بحيث يتبلور البرنامج التنموي في إطار مترابط، ويأخذ في الاعتبار حقوق واحتياجات الإنسان، لأنه لا صحة بلا تعليم، ولا تعليم بلا سكن، ولا سكن بلا مواصلات، ولا مواصلات بدون عمل، وهكذا. فالعملية إذن منظومة متكاملة.

ولا شك أن الحق في التنمية، وتأسيس التنمية على موضوع الحق سيُطرح في عدد من الأوراق الهامة، وأكتفي بالقول بأننا في المكتب الإقليمي في بيروت عقدنا حتى الآن دورتين لتدريب العاملين في "منظمة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا"، ومقرها بيروت، لتبادل الآراء، ولإثراء بعضنا البعض في موضوع التنمية وحقوق الإنسان، وذلك في شهر مارس/آذار ٢٠٠٣. وفي يونيو/حزيران ٢٠٠٣ عقدت في بيروت أيضاً، بالاشتراك مع "البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة"، دورة لثمانية عشر بلداً عربياً حضرها حوالي أربعين شخصاً من مكاتب الأمم المتحدة، سواء من البرنامج الإنمائي أو من منظمة الصحة العالمية، أو اليونيسيف، بجانب الحكومات والبرلمانات، ويؤمل أن تهتم الدورة القادمة - بالتعاون أيضاً مع "البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة" - بموضوع مشاركة المجتمع المدني.

كذلك فقد طوّر المفوض السامي عدداً من القواعد الإرشادية فيما يتعلق بإزالة الفقر، كما توجد هناك أيضاً قواعد إرشادية بالنسبة للـ "إيدز"، وكذا بالنسبة للتأجار بالنساء والأطفال.

هذا هو الإطار الذي تعمل فيه الأمم المتحدة، في إطار إدخال أو إدماج

الحق في التنمية، أو التنمية كحق، على منهج الحق.

### كلمة د. عادل عبد اللطيف عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة

باسم المكتب الإقليمي للدول العربية ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أود أن أرحب بجميع المشاركين والحاضرين، وأتقدم بالشكر لكل من مركز التوثيق في المملكة المغربية لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية على ما بذلوه من جهد للتحضير والإعداد لهذا الاجتماع.

#### السيدات والسادة..

إن انعقاد اجتماعنا اليوم في هذا المكان، كما ذكر السيد الوزير محمد أوجار، والأستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان له دلالة معينة. فهو أصدق تعبير عن قناعتنا في الأمم المتحدة أن حق الإنسان في الحياة هو حق مقدس، لا يجوز الاعتداء عليه من جانب أي هيئة أو شخص أو سلطة. إن الاعتداء على الحق في الحياة لا يجوز باسم أي دين أو أي فكر، وإن استخدام الدين في الاعتداء على الأشخاص الأمنين يمثل اعتداءً على الدين ذاته.

#### السيدات والسادة..

إن اجتماعنا اليوم يأتي في إطار مشروع إقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية البشرية، لمناقشة القضايا المرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وهذا المشروع هو جهد مشترك لكل من المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ونهدف من وراء هذه المناقشات إلى تحديد الأولويات والجهود الجارية في العالم العربي، حول الجهود المرتبطة بتنفيذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بغرض إطلاق مجموعة من الأنشطة - في مرحلة لاحقة - تستند على هذه المعرفة التي ستساهمون في بنائها معنا. وكما ذكرت، فنحن نجتمع اليوم لمناقشة هذه القضايا

المرتبطة بما تضمنه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية الصادر عام ١٩٦٦. وفي هذا الإطار اسحوالى أن أعرض عليكم رؤية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن مجموعة من الإشكاليات والقضايا، التي ترتبط بهذا العهد، سواء على الصعيد العالمي، أو على صعيد منطقتنا العربية.

فعلى الصعيد العالمي، هناك مجموعة من القضايا التطبيقية، التي سبق أن ذكر زميلي وصديقي د. أمين مكي مدني مجموعة منها، ويأتي في مقدمتها الإشكالية المرتبطة بالعلاقة بين الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية، وقد عالج تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام ٢٠٠٠ هذه المسألة على نحو عميق، وأكد على ضرورة احترام جميع الحقوق على نحو شامل وبدون وضع أولويات.

وأود أن أشير هنا إلى ما ذكره الاقتصادي المشهور "مارتيا سن" فيما يتعلق بالارتباط بين هاتين القضيتين، فقد ذكر أنه لا يمكن أن تحدث أبداً مجاعات في بلد يتمتع بالحقوق السياسية وفيه حرية وديمقراطية. وقد عالج أيضاً تقرير التنمية البشرية هذه المسألة، وذكر أن قضية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كانت ضحية حادثين هامين: فكانت ضحية الحرب الباردة والتجاذب بين المعسكرين، ثم كانت ضحية سقوط حائط برلين وتنامي الاتجاه الليبرالي المحافظ في تبنى وجهات النظر الاقتصادية.

ثم القضية الثانية التي تعانى منها الدول النامية على المستوى العالمي هي قضية السلم الزمنى لإعمال الحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية. إن هذه الحقوق يصعب تحقيقها في التو واللحظة، وخاصة في الدول التي تعانى من مصاعب في التنمية البشرية، ويتطلب الأمر الأعمال التدريجي لهذه الحقوق، ومن ثم يقع على عاتق المسؤولين - طبقاً لوجهة نظرنا - ضرورة وضع خطط مرتبطة بأطر زمنية، وضرورة إخضاعهم للمساءلة فيما يتعلق بالتنفيذ.

القضية الثالثة، وهي قضية هامة تتعلق بدور الأطراف الدولية، وخاصة المؤسسات المالية والتجارية: البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمنظمة العالمية للتجارة، وتقع على عاتق هذه المؤسسات مسؤولية كبيرة فيما يتعلق بسياساتها وتوجهاتها التي تؤثر على نحو مباشر على تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وعلى الصعيد الإقليمي العربي، فإنه إلى جانب الإشكاليات السابقة، هناك التحديات المباشرة التي تواجهها الدول العربية في المجالات التي ترتبط بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبالرغم من تضمين مجموعة كبيرة من الدول العربية هذه الحقوق في دساتيرها، وبالرغم مما أحرز من تقدم في بعض المجالات، وبالرغم من انضمام وتصديق ١٤ دولة عربية على العهد الدولي، إلا أن الوضع الراهن في العالم العربي في حقيقة الأمر يبعث على الخوف ويثير الشكوك حول مستقبل البلدان العربية. وهو ما يتضح من خلال نظرة سريعة إلى بعض المؤشرات، ودون التطرق إلى حقوق أخرى، ومن هذه المؤشرات ما يلي:

\* تبلغ نسبة البطالة، حسب تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٢ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نحو ١٥%، وهي من أعلى النسب في العالم، ويتعين على اقتصاديات المنطقة أن تنمو بمعدلات لا تقل عن ٥% حتى تستوعب العاطلين حالياً، وتوفر فرص عمل للقادمين الجدد إلى سوق العمل.

\* بالنسبة لمؤشرات الفقر، فإذا كانت الدول العربية -طبقاً للبنك الدولي- لديها مؤشرات أفضل من مناطق أخرى، إلا أن الفقر على مستوى الدخل ما زال قضية رئيسية في المنطقة، وفقاً للمقاييس الدولية المتعارف عليها، وقد بدأت ثمار السياسات التي انتهجتها الدول العربية في العقود السابقة تبلغ مداها، ولم تعد كافية لإحراز مزيد من التقدم، وأهم ملاحظة أشار إليها تقرير البنك مؤخراً هي أن هذه السياسات اعتمدت في حالات كثيرة على موارد غير متجددة. ففي عام ١٩٩٩ لم

تتجاوز نسبة السكان الذين يقل دخلهم عن دولار واحد يومياً ٢,٣%، أما على مستوى دخل دولارين يومياً فإن الرقم يصبح أكثر واقعية بالنسبة لمنطقة أكثر أقطارها متوسط الدخل، حيث بلغت نسبة الفقراء ٢٩,٩% بين السكان.

\* يثير مؤشر وصول الخدمات الاجتماعية أيضاً الكثير من المشاكل بالنسبة للعالم العربي، حيث معدلات الأمية ما زالت مرتفعة، ففي عام ١٩٩٩ كان نحو ٢٤% من البنات، ونحو ١٣% من البنين في العالم العربي أميين، ويشير البنك الدولي إلى أن منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كانت متخلفة في هذا الصدد عن سائر المناطق، وكانت فرص محو أمية الإناث في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تكاد لا تفضل بكثير مثيلاتها في أفريقيا جنوب الصحراء، حيث بلغت معدلات الأمية ٢٧%، وذلك على الرغم من أن معدلات الإنفاق العام على التعليم في المنطقة يفوق مثيله في أي إقليم نامٍ آخر.

وإضافة إلى ذلك، فإن هذه الأرقام تُخفي ظواهر أخطر في كل بلد على حدة، ففي مصر بلغت نسبة الأمية بين الفتيات ٣٨%، وفي المغرب ٤٣%، وفي اليمن ٥٦%.

\* يمثل مؤشر تمكين المرأة تحدياً كبيراً للمنطقة العربية. فرغم ما أُحرز من تقدم إبان العقود القليلة الماضية، فإن كثيراً من المؤشرات المتصلة بالفوارق بين الجنسين في المنطقة تُعد من أسوأها في العالم، فلا زالت مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي متدنية بالمقارنة بالمناطق الأخرى، حيث تبلغ ٢٦%، بينما تصل هذه النسبة في جنوب آسيا وأمريكا اللاتينية إلى ٣٠%، وتصل في أفريقيا جنوب الصحراء إلى ٤٠%.

ثم هناك تحدى ممارسات السلطات في المجال الاقتصادي، وأهم مظاهر ذلك هو غياب رؤية سياسية واضحة حول كيفية النهوض بالتنمية البشرية في العالم العربي في ظل العولمة، وفي هذا الإطار ينبغي الإشارة أيضاً إلى قضية هامة، وهي عدم توافر الشفافية والمساءلة في كثير من الممارسات، ويؤدي اقتران غياب

الرؤية بعدم توافر المحاسبة إلى إيجاد إدارة تفتقر إلى الفاعلية، وتكون عبئاً على عملية التنمية.

واسمحوا لي أن أقتبس من الكلمة التي ألقاها الأستاذ صلاح الدين حافظ الأمين العام لاتحاد الصحفيين العرب في مؤتمر حول الحق فى التنمية، عقد بالقاهرة عام ١٩٩٩، بحضور السيد الوزير محمد أوجار، وبالإشتراك مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان.

ذكر أ.صلاح الدين حافظ فى هذه الكلمة: "مع تقديرنا لنجاح بعض تجارب التنمية والبناء والتقدم هنا أو هناك فى المنطقة العربية، فإننا لا نستطيع أن نذكر تجربة عربية واحدة نجحت أو حاولت الأخذ بنظرية ترابط المنظومة الثلاثية، التى تحقق التنمية، وتطلق الديمقراطية، وتحترم حقوق الإنسان، لكى يسود العدل على حساب الظلم، وتتوزع الثروة الوطنية على أبناء الوطن بالتساوى على حساب الفقر، وتتحقق الشفافية والمحاسبة والمشاركة على حساب الانفراد بالسلطة، فإن كان هذا حال معظم العرب، فهل يصبح غريباً أن نظل كل الدول العربية فى عداد الدول المتخلفة أو الفقيرة، وفقاً للتقارير السنوية للتنمية البشرية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .." (انتهى الاقتباس).

وأود أن أنهى كلمتي على نحو إيجابي، فقد ذكر التقرير العربى حول التنمية الإنسانية لعام ٢٠٠٢ : " تستطيع البلدان العربية تحقيق المزيد من الإنجازات على الصعيد التنموى فى القرن الحادى والعشرين إذا توافرت الإرادة السياسية. فالبلدان العربية لديها الموارد اللازمة لاستئصال الفقر المطلق، ربما فى غضون جيل واحد. فالالتزام السياسى وليس الموارد المالية هو القيد المانع، والالتزام السياسى القوى الراسخ المبنى على مُسَلَّمات أخلاقية واجتماعية وسياسية ومعنوية، وعلى التقاليد الدينية والثقافية للمنطقة، والملتزم بأهداف التنمية الإنسانية الواضحة - بما فيها تخفيض حدة الفقر - هو العنصر الحاسم لتأمين مستقبل أفضل لكل سكان المنطقة العربية.

الفصل الأول

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية  
في العالم العربي



**أولاً : ورقة العمل**  
**حول إعمال وتفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية**  
**فى العالم العربى**  
**(إشكاليات الواقع .. وإستراتيجيات العمل)**

د.محمود عبد الفضيل<sup>(١)</sup>

**توطئة :**

أسرف فريق من الكتاب فى الحديث عن "الحقوق السياسية والمدنية"، باعتبارها محور قضايا حقوق الإنسان. وقد بدأ الاهتمام يتحول مؤخرا إلى الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، باعتبارها حقوقاً أساسية ومحورية لن تستقيم دونها ممارسة الحقوق السياسية والمدنية فى المجتمعات. إذ أن ضعف أو قصور منظومة "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية" يؤثر تأثيرا بالغا على ممارسة الحقوق السياسية والمدنية بشكل كامل وفعال، لأن توافر الحد الأدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يؤدي إلى تحسين وزيادة فعالية التمتع بالحقوق السياسية والمدنية فى أى مجتمع من المجتمعات.

فالحقوق السياسية والمدنية لا تمارس عادة فى فراغ، بل فى إطار نظام اقتصادى واجتماعى محدد. ولقد أشار العديد من علماء الاجتماع المحدثين (يأتى على رأسهم عالم الاجتماع الفرنسى "بيير بورديو")، إلى ضرورة وجود مسافة كافية بين حد الفقر والفاقة والحاجة (*Distance from necessity*)، حتى يستطيع المواطن أن يمارس حرياته الأساسية، ومنها السياسية والمدنية، بشكل جدي وغير قاصر.

---

<sup>1</sup> أستاذ الاقتصاد، بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة.

ويمكن القول بشكل عام، إن هناك مُتجهاً (vector) للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية، قوامه العناصر التالية: حق العمل، حق العيش الكريم، حق الحصول على السلع العامة الأساسية، حق الراحة والتمتع بوقت الفراغ، الحقوق التأمينية بأنواعها، والحقوق التقاعدية. وسوف نحاول في هذه الورقة الحديث عن تلك الحقوق الأساسية، مع إشارة خاصة إلى إشكالية تطبيقها في ظل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في المنطقة العربية.

### أولاً : حق العمل

يعتبر الحق في العمل والتوظيف المنتج من أهم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للإنسان، فهو حق اقتصادي/اجتماعي مزدوج. لأن العمل المنتج ليس مجرد حق اقتصادي يساعد على توليد الدخل فحسب، بل هو في نفس الوقت حق اجتماعي أساسي، لأنه يحمي الإنسان من حاله "التعطّل"، التي تؤثر على وضعيته الاجتماعية، وتؤثر سلباً على معنوياته.

وعندما نتحدث عن "حق العمل" في الإطار العربي، يهمننا هنا أن نؤكد أن هذا الحق بمعناه الحقيقي في إطار حقوق الإنسان، هو العمل المُنتج، والمُجزي. وإذا نظرنا إلى أوضاع سوق العمل في معظم البلدان العربية، نجد أن عدداً كبيراً من العاملين في القطاعين العام والخاص يعملون بعقود مؤقتة، وأحياناً بدون عقود، وبذلك يعتبرون في حُكم العمال "المياومين" (Casual Laborers). ومن ناحية أخرى، هناك العديد من الأفراد المسجلين على أنهم موظفون توظيفاً كاملاً، هم في حقيقة الأمر يقومون بأعمال منقطعة أو مؤقتة (Not regular or temporary job). هذا ناهيك عن الأعداد الكبيرة التي تعمل خارج المنشآت وعلى أرصفة الشوارع، ضمن ما يسمى بالقطاع "غير الرسمي" (Informal sector)، ذلك القطاع الذي تتضخم

أعداد العاملين فيه يوما بعد يوم، نتيجة ضعف وقصور الطاقة الاستيعابية للقطاع الرسمي (بشقيه العام والخاص).

ولذا فإن إعمال "حق العمل"، كحق أساسي من حقوق الإنسان في المنطقة العربية، يرتبط بإعمال "الحق في التنمية"، لخلق فرص جديدة ومنتامية للتوظيف على أساس مُستدام ومستقر. إذ أن مشكله "العمالة الهامشية" (*Marginal employment*) الواسعة في معظم البلدان العربية تضعف بشدة من إعمال "حق العمل" في المنطقة العربية، بالمعنى الحقيقي وليس الشكلي (*Nominal*) للكلمة.

### حق العيش الكريم :

يعتبر هذا الحق من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية للإنسان. ويكتسب أهمية كبرى في المنطقة العربية، حيث يحصل المواطن على حق العيش والاستمرار في الحياة (*Daily survival*) بأساليب يقرن فيها التحايل مع تسول الرزق. الأمر الذي يؤدي إلى إهدار كرامة أقسام واسعة من المواطنين الفقراء ومحدودي الدخل، الذين يشكلون ما بين ٤٠% - ٥٠% من سكان المدن العربية. ولهذا فإننا نجد أن معادلة "الخبز مع الكرامة" غير متحققة بالنسبة لأقسام كبيرة من السكان في المنطقة العربية. ففي أحوال كثيرة، تكون المعادلة السائدة هي: "الخبز بدون كرامة". وهذا الوضع يؤدي إلى تفويض أحد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية في الوطن العربي.

ولكي نحدد بدرجة أدق المقصود "بحق العيش الكريم"، يمكن لنا أن نستعين بالمفهوم الذي طرحه الاقتصادي الكبير "أمارتيا سن" (*Amartya SEN*)، الحائز على جائزة نوبل في العلوم الاقتصادية، وأسماء (*The exchange entitlements*). أي الحقوق الأساسية للإنسان في مجال التبادل. ويحدد "سن" مقومات ثلاثة لإعمال هذا المفهوم :

١ - حق الحصول على عمل منتج ودائم (الحق في التوظيف).

٢ - حق الحصول على أجر (أو دخل) يسمح بتحقيق مقومات العيش الكريم، أو ما يسمى بالإنجليزية (Living Wage) ، أى باختصار: أجر لا يقوم على الاستغلال، ويرتبط بتشريعات الحد الأدنى للأجور.

٣ - أن تكون منظومة الأثمان السائدة للسلع والخدمات الأساسية (بما فى ذلك إيجارات المساكن، والكهرباء، والمياه) متناسبة مع مستويات الأجور النقدية السائدة لنوى الدخل المحدودة، والشرائح الدنيا من الدخل فى المجتمع. ويلاحظ أن تلك العلاقة المتأثية غير قابلة للانفصام، فحق التوظيف هو الذى يفتح الطريق أمام الحصول على دخل من عدمه، ثم أن النسبة والتناسب بين الدخل والأثمان هى التى تحقق مقومات العيش الكريم. فإذا اختلف أى من هذه المقومات الثلاثة، يخل الميزان، ويتم الانتقاص من مضمون "حق الإنسان فى العيش الكريم".

#### الحق فى الحصول على السلع العامة الأساسية (Basic Public Goods) :

إن الحق فى "العيش الكريم" يتعلق أساساً بمقومات الحياة اليومية (Running of daily life). ولكن لا بد أن يساند هذا الحق ويتكامل معه حق آخر من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ألا وهو: حق الحصول على السلع العامة الأساسية، والسلع العامة (Public goods). أى تلك السلع التى يجب أن يوفرها المجتمع لعامة الناس مثل: التعليم الأساسى، والرعاية الصحية الأولية، والسكن اللائق، والمواصلات العامة بأسعار متهاودة (أو بأسعار رمزية)، وأحياناً يضاف إليها فى بعض البلدان المتقدمة: لبن الأطفال، والسلع التموينية الأساسية، والسماح بدخول الحدائق العامة والمتنزهات دون رسوم.

إذ أن الحق فى التمتع بهذه السلع والخدمات والتسهيلات لكافة المواطنين، دون تمييز أو محسوبية، يساعد على تأمين الحد الأدنى من الحاجات الأساسية للسكان، التى بدونها لا يستقيم العيش الكريم. ويقاس التقدم فى المجتمعات الحديثة

بمدى التحسن فى نوعيه تلك السلع والخدمات الأساسية عبر الزمن، وبالتالي التحسن فى نوعية الحياة عموماً. وفى المقابل، يقاس التدهور فى نوعية الحياة للسواد الأعظم من الناس بتدهور نوعيه الخدمات التعليمية، والصحية، والترفيهية فى المجتمعات مع مرور الزمن.

### حق الراحة والتمتع "بوقت الفراغ" :

كما أن "حق العمل" يجيء على رأس حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية، فإن الحق فى "الراحت" و"الأجازات" و"التمتع بوقت الفراغ" يعتبر حقاً أصيلاً مرتبطاً "بحق العمل" لا ينفصل عنه. إذ أن الحق فى الحصول على الحد الأدنى من "الراحت" و"الأجازات" المقررة قانوناً، يعتبر ضرورة لاستعادة العافية للعامل (*Recovery*) ، والقدرة على مواصلة العمل بشكل كفاء. لأنه من المعروف جيداً أن العمل المتواصل، دون "راحت" أو "أجازات"، يؤدى إلى إنهاك قوة العمل وضعف إنتاجيتها مع مرور الزمن. ولذا فإن التشريعات الخاصة بتحديد ساعات العمل، و"الأجازات" و"الراحت"، تشكل الإطار التشريعى اللازم لإعمال هذا الحق.

وقديماً تحدث المفكر الفرنسى (*PAUL LAFARGUE*) فى أحد مؤلفاته عن "الحق فى الكسل"، مقابل "الحق فى العمل"، بالنسبة للذين يعملون فوق طاقتهم (*Overworked*)، ولا يتمتعون بالحد الأدنى من الراحة والاستمتاع بوقت الفراغ. وإذا ما تأملنا فى أوضاع المنطقة العربية، نجد أن هناك مفارقة مثيرة للانتباه، إذ أنه فى الوقت الذى يوجد فيه قسم كبير من السكان فى حاله بطالة مفتوحة، أو بطالة مقنعة، لأنهم يعملون عدة ساعات أو أيام محدودة، فإن هناك أعداداً كبيرة من الذين يعملون فى وظائف "وقت كامل"، بل يقومون بساعات عمل إضافية، أثناء عطلة نهاية الأسبوع، أو فى أيام "الأجازات" و"الراحت". الأمر الذى يؤدى إلى سوء توزيع عبء العمل وعبء التعطل فى المجتمعات العربية. فالذين

يعملون في وظائف ثابتة ومستقرة يعززون أوضاعهم في سوق العمل، ويحصلون على أعمال إضافية من خلال مواقعهم القائمة، بينما الذين يعانون من سوء التوظيف، وحالات التعطل، يتم تكريس أوضاعهم على مدار الزمن، سواء في سوق العمل الأولى، أو الثانوي.

إن إزالة أو تصويب تلك الأوضاع غير العادلة في سوق العمل في معظم البلدان العربية، من خلال حزمة من السياسات الاقتصادية والاجتماعية الملائمة، يعتبر ضرورة ملحة من أجل إعمال حق أساسي من حقوق الإنسان.

### الحقوق التأمينية :

هناك إجماع دولي على أن الحقوق التأمينية تعتبر من أهم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. إذ أن المظلة التأمينية (Safety Net)، بما تحويه من مجموعة من الحقوق التأمينية الأساسية: ضد البطالة، وضد إصابات العمل، وضد المرض والعجز الكلي أو الجزئي، تعتبر من حقوق الإنسان الأساسية التي تُؤمنه ضد كافة المخاطر المرتبطة بالحياة اليومية.

كما تلعب صناديق التأمين والضمان الاجتماعي دوراً هاماً في تأمين الإنسان ضد الخوف من المستقبل وضد غدر الزمان. ولذا فإن مدى شمول المظلة التأمينية ودرجة تغطيتها لكافة المخاطر المرتبطة بمجريات الحياة اليومية، من ناحية، ومخاطر المستقبل، من ناحية أخرى، تعتبر من أهم عناصر منظومة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تشكل الأساس المادي والمعنوي لمفهوم "الأمان الاجتماعي والإنساني" (Social and human security).

وإذا نظرنا إلى الأوضاع التأمينية في المنطقة العربية، نجد أن المظلة التأمينية مليئة بالنقوب والثغرات. فبداية لا يوجد أي نظام للتأمين ضد البطالة، الأمر الذي يعتبر ثغرة هامة في نظام التغطية التأمينية في المنطقة العربية. كذلك فإن الجمهرة العريضة من العاملين في القطاع "غير الرسمي" (Informal sector)

وعائلاتهم، لا يخضعون لأية نظم تأمينية، وهم في حالة من "العراء التأميني الكامل"، إن صح التعبير.

وفي المجتمعات المتقدمة، تُقاس درجة التقدم الاجتماعي بمدى اتساع المظلة التأمينية حجماً وتغطية. ولذا يستخدم تطور عدد السكان الخاضعين لنظم تأمينية كمؤشر لذلك، أو ما يطلق عليه مفهوم "عدد السكان المؤمنين" (*The insured population*). وللأسف، لا توجد إحصاءات منتظمة في المنطقة العربية ترصد مدى التقدم في هذا المجال على أسس دورية ومنتظمة.

وهناك دعوة هذه الأيام تقودها مؤسسات دولية مثل: البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، تدعو بإصرار إلي إصلاح نظم التأمينات والمعاشات في البلدان النامية. وتهدف هذه الدعوات إلى خصخصة نظم التأمينات، وجعلها نظاماً تعاقدية حرة بين المؤمن عليه وشركات التأمين، دون إطار مؤسسي إجباري يلتزم فيه رب العمل - سواء كان الحكومة، أم القطاع العام، أم القطاع الخاص) بدفع حصة محددة، حسبما تقرره التشريعات المعمول بها في البلد المعنى.

وخطورة هذه الدعوة أنها تجعل العملية التأمينية عملية طوعية واختيارية، حسب القدرة على الدفع وفقاً لآليات السوق من ناحية، وحسب درجة الوعي التأميني، من ناحية أخرى. الأمر الذي سوف يثقل كاهل العاملين من ذوى الأجور والمرتبات المنخفضة، ويؤدي إلى خروج أعداد كبيرة من بين هؤلاء من غطاء المظلة التأمينية ضد المخاطر الأساسية للحياة اليومية. وتلك الدعوة يجب التصدي لها وإسقاطها تماماً من خلال نضال منظمات حقوق الإنسان، حفاظاً على الحقوق التأمينية الأساسية، باعتبارها من أهم عناصر منظومة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للإنسان.

#### الحقوق التقاعدية :

ترتبط الحقوق التقاعدية ارتباطاً وثيقاً بالحقوق التأمينية، ولكنها يجب أن

تعالج باعتبارها حقاً منفصلاً وقائماً بذاته كحق أساسي من منظومة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. إذ تعتبر الرواتب التقاعدية مصدراً هاماً للعيش والحياة لأقسام كبيرة من السكان الذين يصلون إلى سن التقاعد، بشكل طبيعي أو مبكر. وهناك أقسام كبيرة من قوة العمل في المنطقة العربية ترتبط بالقطاع "غير الرسمي"، ولا تخضع لأية ترتيبات مؤسسية للحقوق التقاعدية. وليس لهم مصدر للعيش سوى السحب من المدخرات التي تم تكوينها في الماضي - إن وجدت - أو العيش عالة على الأبناء والأقارب. الأمر الذي يترتب عليه أن يعيش هؤلاء شيخوخة مؤلمة وغير سعيدة، يحيط بها الفقر ويحاصرهما العوز والحاجة. ورغم أن الرواتب التقاعدية في المنطقة العربية في الأساس رواتب هزيلة لا تتناسب مع متطلبات الحياة، فإنها أيضاً غير خاضعة لنظم التقديس (*Indexation systems*)، التي تقوم بالربط الآلي بين الرواتب التقاعدية ومعدلات التضخم السنوية أولاً بأول، على نحو ما هو مطبق في العديد من البلدان المتقدمة. ونتيجة لذلك، تعاني الرواتب التقاعدية في معظم بلدان المنطقة العربية من الجمود والتدني على نحو يجعلها في بعض الأحيان رواتب رمزية لا تفي بحق أساسي من حقوق الإنسان، بعد حياة حافلة بالعمل والمشقة، وفي مرحلة من العمر تحتاج إلى قدر كبير من الرعاية وحفظ الكرامة وتأمين المستقبل فيما بقي من العمر.

#### إستراتيجيات العمل :

بعد هذا الرصد والتشخيص لواقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي، لا بد من البحث عن إستراتيجيات العمل الكفيلة بتهيئة الظروف لتفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية في هذه البقعة من العالم. ولاشك أن الأساس الموضوعي الذي يساعد على حسن إعمال هذه الحقوق هو الإستراتيجيات الملائمة للتنمية، والسياسات والتشريعات الاجتماعية المعمول بها في الأقطار العربية المختلفة. وسوف نشير هنا إلى أهم الإستراتيجيات والسياسات

العملية اللازمة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي، على النحو التالي :

١ - أن يتم تصميم إستراتيجيات التنمية على المدى البعيد والمتوسط، بحيث يتم التركيز على توليد فرص جديدة للعمل لاستيعاب الأعداد الكبيرة التي تدخل سوق العمل سنوياً، في ظل معدلات الزيادة السكانية العالية في بلدان المنطقة العربية.

٢ - أن يكون التوجه الأساسي لإستراتيجيات التنمية هو إشباع الحاجات الأساسية للسكان ، ولاسيما في مجال السلع العامة على النحو السابق شرحه.

٣ - أن تسيير عمليات التنمية على ساقين (*Walking on two legs*)، إذ أن التوجه نحو إشباع الحاجات الأساسية للسكان، لا يعنى إهمال تطوير فرص التصدير للسلع والخدمات. إذ أن توسيع وتطوير فرص التصدير يساعد بدوره على خلق فرص التوظيف وزيادة حصيلة النقد الأجنبي، لتمويل المزيد من عمليات الاستثمار لأغراض التنمية.

٤ - يجب ألا تترك سياسات الأجور والأثمان لقوى وآليات السوق على نحو ما تدعو إليه التيارات الليبرالية الجديدة، لأن ذلك يؤدي إلى خروق واضحة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ولاسيما حق "العيش الكريم". وفي العديد من التجارب في البلدان الرأسمالية المتقدمة، هناك مجالس لرسم سياسات الأجور والدخول. كما أن هناك تنظيمًا لنسبة إيجارات المساكن إلى دخل الأسر محدودة الدخل. ففي بريطانيا مثلاً، يجرى العمل بنظام "Rent - Rebates"، أي أن تقوم الدولة أو المجالس البلدية بدفع أي مبلغ يفوق نسبة معينة من إيجار المسكن إلى مجمل دخل الأسرة.

٥ - تطبيق حزمة من السياسات المالية (الإعانات والضرائب المباشرة)، التي تؤدي إلى تحسين توزيع الدخل، بما يسمح بتحقيق أكبر قدر من العدالة

التوزيعية في المجتمع، والقضاء على الفقر المدقع، والتصنيفية التدريجية لمعدن  
"القصدير" في المنطقة العربية.

٦ - تذليل العقبات التي تواجه انضمام البلدان العربية للعهد الدولي  
للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، من خلال عقد سلسلة من حلقات النقاش  
لمناقشة التحفظات العربية والتعديلات المقترحة.

٧ - وضع نظام للرصد المنتظم لعناصر التحسن أو التدهور في عناصر  
المُتَّجِه (الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في كافة الأقطار العربية، لاتخاذ  
الإجراءات التصحيحية المناسبة).

وختاماً، لا بد من الإشارة إلى أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في  
الوطن العربي لن تأخذ كامل مداها إلا في ظل أعمال نشط وديناميكي "للحق في  
التنمية"، الذي هو في حقيقة الأمر يعادل "الحق في الحياة".

\* \* \*

## ثانياً : التعقيبات

قبل إعطاء الكلمة للمعقب، علق أ.المحجوب الهيبة (رئيس الجلسة) على الورقة بالآتي :

افتقدت عنصرين أساسيين في هذه المداخلة :

أولاً : الربط بين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبين التقرير العربي حول التنمية الإنسانية، الذي أعتقد أنه يعتبر أول أداة تمكننا من تمحيص وتحديد وتوصيف نوع من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى أي حد يعتبر أساساً وأرضية.

ثانياً : وهو الذي ساعنى كثيراً، هل ينبغي في هذه المرحلة - التي يجب فيها إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتوفير آلياتها - أن نقتصر على تعداد الحقوق كما وردت في العهد الدولي ومقارنتها بالأوضاع العربية؟، أم ينبغي أن تدرج ضمن تصور شمولي وتفكير يراعى ما جرى في العالم من تفكير حول هذه النقطة، حتى تكون لنا نظرة تتجاوز العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؟، ومن ثم تمحيص أعمال لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعتبر اجتهاداً أساسياً في كل تفكير حول هذا الموضوع.

تعقيب د. عزام محجوب<sup>(1)</sup> :

سأدلى بإيجاز ببعض الملاحظات، وبعض المقترحات العملية في نفس الوقت.

أولاً : أننا نشعر بمرور السنين، بالتقارب والتلاقي بين من يشتغل في ميدان حقوق الإنسان فكرياً وميداناً، وبين من يشتغل في ميدان التنمية، هناك تدرج، وهناك تقارب وتلاق إيجابي، ولا بد من الأخذ بعين الاعتبار هذا التمشي الإيجابي.

<sup>1</sup> أستاذ بكلية الاقتصاد - تونس.

لماذا هذا التلاقي الحتمي؟. لأنه في جوهر منظومة حقوق الإنسان، وفي جوهر مفهوم التنمية البشرية المستدامة، هناك أولاً محورية البشر أو الإنسان، وثانياً هناك مبدآن أساسيان يمثلان الركيزتين لكل من منظومة حقوق الإنسان ومنظومة التنمية، وهما مبدأ الحرية، ومبدأ الإنصاف، والإنصاف كما يقول أرسطو من روح العدل، والعدل هو التمشي نحو المساواة.

ولو نظرنا في منظومة حقوق الإنسان لوجدنا مبدأ الحرية والتحرر الذي يسمح بالمساواة بمفهومها القانوني والسياسي، والآن نجد مبدأ الحرية في صلب وجوه مفهوم التنمية الإنسانية أو البشرية، لأنه في التعريف بمفهوم التنمية البشرية نجد أن التنمية البشرية أو الإنسانية هي توسيع خيارات الإنسان، فكيف نتحدث عن خيار بدون إقرار مبدأ الحرية في هذا الخيار، وبالتالي فهذا يمثل ركيزة أساسية.

ثم هناك كذلك مبدأ الإنصاف، ومبدأ المساواة، ليس فقط بين الذكر والأنثى، ولكن بين الفئات الاجتماعية، وبين الأجيال. وبالتالي لا بد من هذا التلاقي، ولا بد أن نعمل سوياً حتى ندعم هذا التلاقي.

ثانياً : إن هناك تطوراً وهناك محطات في منظومة حقوق الإنسان من جهة، وإستراتيجية التنمية من جهة أخرى. ولا بد من الأخذ بعين الاعتبار تطور المفاهيم منذ عام ١٩٤٨: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعاهدتي عام ١٩٦٦ حول حقوق الإنسان المدنية والسياسية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ثم إعلان عام ١٩٨٦ حول الحق في التنمية، ثم إعلان وبرنامج عمل فيينا عام ١٩٩٣. ومن جملة المقترحات، أعتقد أنه لا بد من مؤتمر، ولا بد من إدخال بعض التحويرات والإضافات، نظراً لما طرأ من أحداث في المدة الأخيرة.

ما يجب أن نركز عليه في آخر المطاف، هو أن الحق في التنمية حق شامل وشمولي، وهو الذي يتفرع إلى حقوق نسميها الآن اقتصادية، واجتماعية، وثقافية، وبالتالي فهو حق يؤلف بين تلك الحقوق، ويجب التركيز حول التفاعل

والتداخل والترابط الإيجابي بين ما يسمى بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاجتماعية والاقتصادية، لأن هناك عدة مؤشرات بالنسبة لنا كالاقتصاديين، وعدة تحاليل تبين أن نسبة الترابط قوية جداً في غالب الأحيان، وأنه كلما دُعمت الحقوق السياسية والمدنية، تطورت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والعكس بالعكس.

عندما صدر إعلان الحق في التنمية عام ١٩٨٦، كان التعريف بالتنمية دون التعريف الآن، ومن ثم لا بد من تطوير هذا المفهوم، لا بد من إضافة الاستدامة والبشرية، كما أن البعد البيئي لم يصدر في ذلك الوقت. هناك اعتماد على مبدئين الآن في التنمية البشرية وهما: المشاركة والتقاسم العادل، وكان لا بد من تطوير هذا المفهوم. وبالتالي فمن جملة مقترحاتي أنه لا بد من إضافة الحقوق البيئية الآن ضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، لأنها تمثل عنصراً هاماً في منظومة التنمية، وكذلك يجب أن تكون في صلب منظومة حقوق الإنسان بمفهومها الشمولي الذي لا يتجزأ.

النقطة الثانية التي أود أن أركز عليها، هي إدخال مفهوم المسؤولية والمساءلة، ليس فقط بالنسبة للدول، ولكن بالنسبة للمجتمع الدولي، هذا لا بد من إدخاله الآن في مفهومنا للمطالبة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، الذي يُسأل ويُساءل ليس الآن المسئول السياسي القطري ولكن المجتمع الدولي، وهذه نقطة ربما جرى تهميشها نسبياً في المفاهيم وكذلك في الإستراتيجيات، قضية المسؤولية والمساءلة. وبالتالي فهناك مطالبة، وهناك عمل ميداني لكل الناشطين في هذا الحقل للمساءلة والمطالبة بإحفاق وإعمال هذه الحقوق التي من ضمنها الحقوق البيئية.

الإضافة الأخرى حول قضية الخدمات العامة، فلا بد الآن من إدخال مفهوم الخدمات العامة ببعدها الدولي " *Global public goods* "، وهذا أيضاً لا بد من إدماجه في مفهومنا القطري والإقليمي لتمكين كل مواطن من الخدمات العامة، لكن بمفهومها الدولي، الذي يأخذ بعين الاعتبار الصحة والبيئة والمعرفة بمفهومها

الشامل "Information"، هذا البعد لابد الآن من إدخاله في مفاهيمنا الجديدة حتى تطور عملنا الميداني.

النقطة الأخيرة هي قضية الرصد، فقد شرعت متطوعاً في تجميع بعض المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في مرحلة أولية، وسوف ننفرد به كعالم عربي، مرصد للحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، بالإضافة إلى البيئية، وهذا عمل في استطاعتنا ولدينا من الخبرة للقيام به، ثم للتمكين من المقارنة. وعلى سبيل المثال، هناك أولاً عنصر العمل، ولو أن هناك إشكالات - كما قال د. محمود - لا بد من رقم حول نسبة البطالة، ولدى الأرقام حول العالم العربي.

ثم القطاع غير المنظم "Informal"، لدينا الآن أرقام جيدة فيما يخص تونس ومصر والمغرب وسوريا، وأعطيك مثلاً حتى تكون الأمور واضحة، فعلى مستوى هذه البلدان تصل نسبة هذا القطاع في العمالة "Employment" أكثر من ٤٠%، وبالتالي فلو أضفنا نسبة البطالة، وهي بصفة عامة من ١٥ - ٢٠%، إذن لتكوّنت لدينا فكرة عن أهمية العمل الميداني لإعمال الحقوق التي تخص العاطلين، والتي تخص كل من يشتغل في القطاع غير المنظم، ولدينا أرقام ويمكن لنا الآن أن نأخذها بعين الاعتبار بكل جدية.

في مجال العمل أخذت مؤشراً ثالثاً في مدة العمل، وصدرت أيضاً أرقام، وتتفرد بلداننا مع الأسف بمدة العمل الطويلة، وبالتالي لا تسمح بالعطلات، ولا تسمح بالإجازات، ولا تسمح بالترفيه. ثم قضية التمثيل النقابي - وإن كانت تكتنفها بعض الصعوبات - ليس فقط في عدد المنخرطين، فهذا من الممكن الآن التحصل عليه، ولكن يجب أن نجد أسلوب التمثيلية النقابية.

فيما يخص ما أسميته بالرفاه عموماً، هو ما يتناول بعين الاعتبار ما أسماه الأخ محمود عبد الفضيل العيش الكريم، وكذلك الحصول على الخدمات العامة أو التمتع بها، الآن لنا مؤشرات لا بد أن نختبرها، عتبة الفقر ومقارنة عتبة الفقر بما يسمى الأجر الأدنى إذا كان موجوداً، والتي تسمح بالمقارنة، إذ تصل نسبة الفقر

في بعض البلدان إلى ٣٠ - ٣٥%، وإذا وجدنا أن عتبة الفقر مثلاً تضاهى مستوى الغير تقريباً، فهذا يعطينا فكرة عن ظروف الدخل للعاملين، هذا بالمفهوم المادى للفقر، ولكن هناك الفقر البشرى على نحو ما أتى به د.محمود عبد الفضيل، وهي قضية التمتع بالماء الصالح للشرب، وكذلك التمتع بالخدمات الصحية الأساسية، وكل ذلك تتوافر لدينا فيه إحصائيات.

ولا بد أيضاً من إدخال البُعد البيئي، أى مفهوم الحق في البيئة السليمة، على الأقل فيما يخص الهواء النقي، لا سيما في المدن، وخاصة في الأحياء التي تكون في حزام المدن، والتي غالباً لا تتمتع بالوسائل التي تُمكن من بيئة سليمة. قضايا المؤشرات الأخرى تخص المعرفة بمفهومها الشامل، وكذلك إدخال مفهوم الإنصاف. وقد اشتغلت في دراسة في المنظومات التربوية العربية، وقارنتها بمفهوم الإنصاف بالأنظمة في جنوب آسيا وغيرها، وتعطى دلالة على مفهوم الإنصاف في مجال التعليم، ولكن ليس فقط قضية الأمية، قضية الاتصال — "الإنترنت" لا أريد أن أسوق الأرقام لأنها مفاجئة وليست بالجيدة تماماً، ثم كذلك مفهوم الصحة، حيث أدخلنا الآن مفهوم مدة الحياة المتوقعة، لكن مع التمتع بصحة جيدة، وبالتالي لنا رقم حول ما يضيع على كل فرد من سنوات، وهو لا يتمتع بالصحة الجيدة. وهنا أيضاً يوجد إشكال فى الأرقام المتعلقة بالعالم العربى، حيث تطرح دلالات تخالف ما يقوله البعض بأننا وصلنا إلى عمر متوقع يقدر بسبعين عاماً، بينما يخسر الإنسان فى الواقع نحو ١٥ سنة لظروف صحية.

هذا من جملة المؤشرات التي يمكن الآن أن نعتد عليها. نقطة الضعف فقط التي لم أهدئ إليها بعد هي قضية الحماية الاجتماعية، وربما يكون هو العنصر الذي ينفرد به هذا المرصد لأنه سيركز على بُعد لم يؤخذ بعين الاعتبار فى المؤشرات الأخرى، وهنا لابد من تصورات، بحيث أُلخص :

أولاً : قضية المسئولية والمساءلة.

ثانياً: قضية البعد البيئي.

ثالثاً : قضية البعد العالمي للخدمات العامة.  
رابعاً : قضية الرصد، وإمكانية العمل لهذا، حتى يمكن العاملين ميدانياً في  
حقل الحقوق وفي حقل التنمية من التلاقي المُجدى والمفيد.  
\* \* \*

## ثالثاً: المناقشات

### أ. المحجوب الهيبة :

لي عدة ملاحظات يتعلق أولها بالمؤشرات، فلا زالت مؤشرات تحديد التنمية في البلدان العربية، وربما في العالم أيضاً، تطرح مُشكلاً أساسياً، وهى مطروحة أيضاً أمام البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، وتصدر فى كل تقرير، حيث أننا لم نستقر بعد على مؤشرات دقيقة على هذا المستوى، ناهيك عن أنه في العالم العربي، ولو أن هناك الكثير من عوامل التوحيد بين دوله، إلا أنه متعدد جغرافياً، وبشرياً، واقتصادياً، واجتماعياً، وسياسياً، وهذا مُعطى أساسي، ويلعب دوره في تحديد المؤشرات، وفي تبادل المعطيات بين الدول العربية.

وتتعلق **الملاحظة الثانية** بالبيئة، وقد سرنى كثيراً ما ذكر بشأن البيئة، لأننى أولى هذا الموضوع أهمية خاصة في بحث علمي منذ مدة طويلة، ويسبق الاهتمام بهذا البعد ما تم بشأنه عام ١٩٨٦. حيث ظهر منذ السبعينيات، وتحديداً منذ عام ١٩٧١ في مؤتمر استكهولم أول إعلان علني حول البيئة البشرية نص في المبدأ الأول على حق الإنسان في بيئة سليمة، ولكن مقابل هذا الحق هناك واجب على الأفراد والجماعات أن يساهموا فيه. وتُمثل هذه المسألة بُعداً جديداً يَخَصُّبُ الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وهي المقابلة بين الحق والواجب.

**والملاحظة الثالثة**، تتعلق بمسألة الخدمات العامة، وأضيف إليها الآن مسألة الموارد العامة "Global resources"، لتسائل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الدول والمجموعة الدولية والمنظمات الدولية العاملة في هذا المجال.

### أ.هاني الدحلة :

مع التقدير الكامل للورقة التي أعدها د.محمود عبد الفضيل، فهناك ملاحظات لا بد منها. ورد في الورقة أن هناك اتجاهاً لاعتبار أن القوام الأساسي

للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية هو: حق العمل، وحق العيش الكريم، وحق الحصول على السلع، وحق الراحة، والحقوق التأمينية، والحقوق التقاعدية.

**الملاحظة الأولى :** أن حق العيش الكريم يمكن أن يشمل كل الحقوق بما فيها حق العمل، ولذلك فبدلاً من حق العيش يمكن إضافة البيئة النظيفة، أو البيئة السليمة.

**الملاحظة الثانية :** لم تشر الورقة إلى ربط هذه الحقوق بوجود وضع ديمقراطي في أي بلد، لأنه لا يمكن تحقيق التنمية، أو الحقوق الاقتصادية، أو الاجتماعية دون أن يكون هناك نظام حكم ديمقراطي يعطى المواطن الحق في المشاركة في الحكم، وتداول السلطة، والانتخابات الحرة الدورية، وحرية التجمع، وتأسيس الأحزاب والجمعيات، وحرية الرأي والتعبير. فقد دلت التجربة في معظم الأقطار المتخلفة أو دول العالم الثالث أن هناك صلة مباشرة بين أوضاع هذه الدول من حيث الديمقراطية، وبين التنمية، وبين حقوق الإنسان عامة، كما بيّنت تجارب جميع هذه الدول أن الاستبداد، وأحكام الطوارئ، والإرهاب الفكري أثرت تأثيراً مباشراً وحقيقياً على جميع حقوق الإنسان التي أشرنا إليها.

#### د. نجاح العطار :

لدى ما يشبه السؤال : هل تتوقف منهجية العمل في لجان أو منظمات حقوق الإنسان عند الظواهر، كالعمل والحياة الكريمة وغيرها، والمطالبة بتعديلها؟ أم أنها ترتبط بإحقاق هذه الحقوق التي تبدأ أساساً من استراتيجية الدولة المطالبة بالتخطيط السليم للحياة الاقتصادية، وحماية الاقتصاد الوطني، والتقليل من حجم التأثيرات الخارجية المنتهكة له، ضمن مفاهيم العولمة والاستلاب والإمبراطوريات الرأسمالية الضخمة والعدوان على نمو هذا الاقتصاد؟.

ومن ناحية ثانية، محاربة الظواهر المرصية المتجلية في الاحتكار والتحكم بسوق العمل، مع دراسة دقيقة للقوى العاملة، والوضع الزراعي

والصناعى، والإمكانات المتاحة وعدم مساعدة التفاوت الضخم ضمن نظام ضريبي غير سليم. لا سبيل إلى رفع الظلم إلا بهذا التخطيط المدروس، الذي يُراعى هذه الحقوق. لا نستطيع أيضاً إغفال التعليم ضمن أى اقتصاد نتحدث فيه عن توفير العمل الكريم، وتوفير الظروف المثلى.

الخلاف بين البلدان الرأسمالية ودول العالم الثالث خلاف ضخم، ولا يوجد تنظير اقتصادي مثلاً في بلداننا، ومؤتمر العمل الدولي أبرز مؤشرات رهيبة عن حجم البطالة وسوء أوضاع العمال المرتبط بطبيعة الأنظمة الاقتصادية الموجودة في العالم المتقدم والعالم المتخلف.

أمّا تقرير التنمية فلنا عليه اعتراضات أساسية، إذ أنه استند إلى إحصاءات غير دقيقة في الغالب، وانتهى إلى نظريات وإلى مفاهيم. وقد استغل سياسياً بما يكفى، ولا نعرف كيف وُضع بهذا الشكل، ولدى الكثير من الإحصاءات لوجهات النظر المخالفة.

#### د. عبد العزيز النويضى :

فيما يتعلق بتطبيق الالتزامات، عندما نذهب إلى الحقوق المدنية والسياسية نجد الالتزامات دقيقة، لكن في أغلب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تكون الالتزامات أقل دقة.

يجب أن ننخرط أولاً في الجهد الدولي للتدقيق فيما تقوم به الآن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتقوم به منظمة العمل الدولية على نطاق واسع بالنسبة لحقوق العمال.

كما نحتاج ثانياً فى هذا الجهد إلى تدقيق الالتزامات، لأن تدقيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية هو إلى درجة كبيرة تدقيق للالتزامات التي تقع على عاتق الدولة، حتى لا يبقى الحق رهناً بالقدرة الشرائية، وإنما رهناً بالمجهود الذي يتعين على السلطات العمومية أن تقوم به إزاء من لا يملك تلك القدرة الشرائية، لأن

كثيراً من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية يرتبط بالقدرة الشرائية. هذا الجهد تقوم به أيضاً اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان، وخاصة تطوير الحق في الغذاء والحق في السكن إلى آخره.

في هذا السياق أيضاً هناك مجهود لجعل الوفاء بالالتزامات إزاء هذه الحقوق لا يقع على الدول فقط، لأن المنظور السائد حتى الآن هو أن حقوق الإنسان - بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية - هي مسؤولية الدول، فمثلاً لا تُطالب المنظمات الدولية كصندوق النقد والبنك الدوليين بتقديم تقارير عما فعلته سياساتها لتشجيع أو انتهاك الحقوق، إذن يجب تطوير آليات الرقابة على الحقوق بحيث تضع هذه الآليات التزامات على المنظمات الدولية وليس فقط على الدول.

أخيراً قضية وضع مؤشرات، عندما ندقق الالتزامات يصبح من السهل بصورة أكبر وضع مؤشرات لقياسها، فكل حق يمكن تقسيمه إلى عدد كبير من العناصر، فالحق في المحاكمة العادلة يمكن أن يستخرج منه أكثر من مائة عنصر، وهو ما يجب أن يتم بالنسبة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، حتى يمكننا قياس درجة وفاء الدول بالتزاماتها، وهنا نحتاج إلى مساهمة الاقتصاديين والإحصائيين وغيرهم. وهناك مجهودات تمت في هذا الصدد، حيث قامت منظمة غير حكومية بعمل ما أسمته بـ "مؤشر المعاناة البشرية" *"Human Suffering Index"*، وقسمت الدول إلى أربع مجموعات، ولكن نظراً لضيق الوقت، أُحيلكم إلى مؤلفي "الحق في التنمية" ص ٢٨١ وما بعدها، والذي عالجت فيه هذا الموضوع.

وعندما نكون قد وضعنا مؤشرات سنحتاج إلى إحصائيات أعتقد أنها موجودة، ولكنني متفق مع د. عبد الفضيل بشأن تصنيع الإحصائيات، عدم الاعتماد فقط على الإحصائيات الموجودة في "اليونسكو"، لأنها غالباً إحصائيات تسلمها الدول، وتحاول أن تصوغها حسب مصلحتها، وأعتقد أنه يمكننا تصنيع الإحصائيات بالتعاون مع المنظمات العاملة في مجال حقوق معينة مثل النقابات، ومنظمات النساء، لأننا إما أن ننظر إلى حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية من

منظور كل حق، وإما من منظور الفئات الهشة، أو من منظور عدم التمييز، ومن الأحسن أن ندمجها، لأن وضعية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية غالباً ما تكون هشة في صياغتها القانونية.

#### أ. عزمى الشعبى :

أقتصر على مداخلة تتعلق بتطبيق الصيغ الواردة حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الواردة بالتشريعات العربية. وهناك إشكالية تكاد تكون عامة في النظام السياسي العربي، تتمثل في وجود مساحة بين صياغة هذه التشريعات وبين تطبيقاتها على أرض الواقع، وهذا يقود إلى إشكاليات يجب معالجتها :

**الإشكالية الأولى** ذات طابع مفاهيمي، تتعلق بمفهوم المواطنة وحقوق المواطن ودوره في إطار الدولة. فما زال هناك مفهوم في النظام السياسي العربي يقوم على أساس أن هناك عقداً اجتماعياً بين الحاكم أو بين السلطة وبين الشعب، وبالتالي ينظر إلى هذه الحقوق - التي تتحول في النهاية إلى مجموعة من الخدمات - باعتبارها منةً أو منحةً يقدمها الحاكم إلى الجمهور، وهذا عكس مفهوم المواطنة، والذي يعكس سلبياً في كل تفاصيل التطبيق.

**الإشكالية الثانية** في عملية التطبيق، وهي التي عالجها المشرع العربي في هذه التشريعات عندما يترك للحكومة الدخول في التفاصيل التي تتعلق بترجمة هذه المبادئ العامة من خلال الأنظمة واللوائح، حيث يحيلها عادة إلى السلطات التنفيذية، التي تجد لديها مجالاً واسعاً لعدم التطبيق الأمين والواضح لمفهوم المبادئ الواردة في القوانين الأساسية، أو في القوانين الخاصة بها.

لذلك فعلى المشرع أن يدخل في مفهوم هذه الحقوق، باعتبارها حقوقاً، وتنظيم إجراءات ضمان تطبيقها، ومن ثم يجب التركيز على المجالات المحدودة التي يمكن السماح بالخروج فيها عن هذه الحقوق، كما يجب أن يكون النص على القيود واضحاً وصريحاً، وأن تكون العقوبات على من يخرق هذه الحقوق أيضاً

واضحة وصريحة. وبالتالي ينبغي التفكير في خلق مؤسسات جديدة غير السلطة التنفيذية للرقابة على هذه الحقوق، وعدم تركها لنفس السلطة التي تقوم بتنفيذها، وهو ما يجعل من الرقابة عملية مجدية.

النقطة الثانية تتعلق بما يردده المشرعون العرب دائماً أن هذه الحقوق تحتاج لإمكانيات، ويُترك للسلطة التنفيذية أن تُقدّر - وفقاً لإمكانياتها - درجة وإمكانية تنفيذ هذه الحقوق، وهذا أيضاً خطأ آخر، لأن فكرة المواطنة، وتقويض الصلاحيات من قبل المواطنين يجب أن تكون واضحة. إن الذي يجب أن يحدد كيفية توزيع هذه المصادر، وتنفيذ هذه الخدمات الحقوقية وفقاً للاحتياجات، يجب أن يكون أساساً المواطن، ومن يفوضهم، ولذلك ينبغي أن تتم عملية صناعة قانون الموازنة بطريقة معكوسة، بالألّا تُعد الحكومة الموازنة، ثم تعرضها على المجلس الذي لا يستطيع أن يُغير فيها إلاّ تغييراً طفيفاً، بل يجب أن يخضع إعدادها لمشاركة واسعة من قبل المواطنين. وقد أجريت بحثاً بشكل خاص حول موضوع التنمية والفقير، اتضح فيه أن الفقراء يعتقدون أن سبب فقرهم، وعدم ثقتهم بالحكومة هو الفساد في مجالات الخدمات الأساسية، وبشكل خاص في التعليم، والصحة، والعمل، والمساعدة الاجتماعية.

#### د. فريدة العلاقي :

أود أن أستعيد ما كان يتحدث عنه د. عزام محجوب بشأن أهمية التراكم المعرفي في لقاءاتنا ودراساتنا وأبحاثنا، وأود أن أشير وأذكر بالورقة الجيدة والممتازة والغنية جداً، والتي قدمها أ. محسن عوض عام ١٩٩٩ عن التحديات الجديدة أمام أعمال الحق في التنمية في الإطار العربي. من الأهمية بمكان، ونحن نتحدث عن تحديات جديدة، ووجوب تذكر الماضي والتراكم المعرفي وأن نربط الماضي بالحاضر. لقد كانت تلك الندوة الأولى عن حقوق الإنسان والتنمية، وكان هناك كتاب خاص بها، وأعتقد أن تلك الندوة أدت بالفعل إلى بداية هذا المشروع

الإقليمي، وبالتالي لابد من خطوة إلى الأمام، وحتى لا يقال إننا نتلاقى ونتحاور ونكرر، دون أن يظهر عائد ملموس، مما يهدد صدقية مثل هذه الاجتماعات. هذا الأمر يقودني إلى تساؤل للجهة المنظمة للمشروع حول ماهية هذا المشروع الإقليمي - حيث لا توجد لدينا معلومات كاملة عنه - من حيث أهدافه، وخطته، وتمويله والمشاركين فيه، وتوقيتات بدئه وانتهائه، وإنجازاته. وقد ذكر أحمد فائق في الجلسة الافتتاحية، والتي كان فيها حضور رسمي حكومي، أننا نحاول قدر المستطاع أن يكون هناك تأثير ولو بسيط في الحكومات، وعلى سبيل المثال، كنت أتمنى أن يكون هناك حضور وتمثيل للجامعة العربية، وخاصة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أو من قبل مجالس وزراء المالية والاقتصاد والشئون الاجتماعية. إن من يشارك في هذه المجالس يرى عمق الحوار في حالات كثيرة في الشأن الاجتماعي، وغياب حتى كلمة الحق الإنساني في حوارات بعض الوزراء أو معظم الوزراء، وبالتالي من الأهمية بمكان أن تكون لدينا معلومات عن هذا المشروع.

بودنا أيضاً أن تكون هناك مراقبة ومساءلة، ولا أريد أن أحصر المراقبة والمساءلة في الأجهزة الحكومية ونتحدث عما أنجزته أو لم تنجزه، ولكن المراقبة والمساءلة لمؤسسات المجتمع المدني، ولمنظمات حقوق الإنسان، لهيئاتها ومؤسساتها ولمدى ديمقراطيتها، ومدى إنصافها، ومدى تواجد الشباب والنساء فيها، فما زالت قضايا المرأة والطفولة على سبيل المثال لم تتجذراً بالفعل وبجدية كقضايا أساسية من قضايا حقوق الإنسان. إذاً ما هو دور هذا المشروع في شحذ الوعي وخاصة الشعبي المجتمعي ووعي المواطن، في أن نربط بين هذه الحقوق، لاسيما في هذه الفترة.

وأخيراً، أعتقد أنه على مستوى البسطاء، وليس على مستوى المتخصصين، أن كلمة حقوق الإنسان - حتى بالنسبة للحكومات - لا زالت تعني الحق السياسي، وفي بعض الدول العربية تعني حق المعارضة، وأتذكر عندما كنت

موظفة في "اليونيسيف" أوائل الثمانينيات كان الويل لمن يتكلم على شيء اسمه حقوق الإنسان، أو الديمقراطية، وكان يُقال نحن نتعامل مع حكومات وهذه ممنوعات، ولكن الآن تغيرت الأوضاع.

وبالتالي فإنني أؤمن هذا المشروع، وأكرر أنه لا بد له، ولهذه الدراسات والأبحاث - بما فيها من عمق في التحليل والمتابعة، وما تتضمنه من إحصائيات ومؤشرات، ولكي نعطي مصداقية للجهد والوقت والمال الذي يُصرف على مثل هذه اللقاءات - أن تكون هناك فعلاً إضافات قوية وجادة، ومتعمقة، ومترجمة، وأن نحاول قدر المستطاع أن نوصلها بطريقة أو أخرى إلى الجهات الرسمية والحكومية.

#### د. ندا حَقَّاط :

رغم أنه تجمعا كوطن عربي الكثير من القضايا، إلا أن هناك بعض الخصوصيات لكل دولة عربية، ودون تحديد لهذه الخصوصيات فإنه لا يمكن وضع الحلول والآليات لتحسين الواقع. هناك فعلاً بطالة، ولكن لو رجعنا إلى تقسيم الدول العربية، فكل دولة بطالتها تختلف في تركيبتها، ولو نظرنا إلى البحرين كنموذج فقط، فهناك إشكالية كبيرة من أجل تحقيق ما نصبو إليه في مجالات التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

صحيح أن البحرين هي الأولى عربياً في تقرير التنمية البشرية، حسب "Human Development Index"، ولكن عندما نأتي إلى التفاصيل فهناك الكثير من المشاكل الخاصة بنا في البحرين كمجتمع خليجي. فهناك غياب في التخطيط الإستراتيجي، وعندما نتكلم عن التخطيط فهو اقتصادي فقط، كأنما التخطيط الاجتماعي أو الثقافي ليس بهم أبداً، فالاقتصاد يتحسن، ولكن وضع المجتمع ليس هو الأساس، رغم أن له دوراً هاماً.

جانب آخر تاريخي، وهو أن حكوماتنا في الخليج - وسوف أتكلم فقط عن

البحرين على وجه التحديد حتى لا أعمم - أخذت بعد اكتشاف النفط بالدور الرعوي الأبو، واليوم بعد شح الموارد في البحرين أصبحت الحكومات تواجه مشكلة كبيرة في التنمية، ولا تستطيع أن تستمر في أداء هذا الدور دون التخطيط الصحيح. لقد أخذت الحكومات بالدور البيروقراطي وأبعدت القطاع الخاص تماماً، فأصبح مهمشاً، ولم يعد إسهامه اليوم في الناتج المحلي يتعدى نحو ١٠%، وهى إشكالية كبيرة جداً تربطها أيضاً بتوليد فرص العمل والبطالة وغيرهما. أيضاً جذب الاستثمار، بسبب غياب قانون الاستثمار كنتيجة للبيروقراطية، طردت الاستثمارات الكبيرة، وهذه نقطة خطيرة جداً أيضاً، لارتباطها بالبطالة. أيضاً فى تركيبة المجتمع البحريني ٤٠% غير مواطن، وأساساً عمالة أجنبية، وهناك بطالة بحرينية تبلغ نسبتها نحو ٢٠%، إذن أين التخطيط الإستراتيجي الصحيح التتموي الشامل؟. ذكرت أمثلة سريعة، ولكن أود أن أذكر كتوصية للمنظمات المختصة، أنه ربما أن الأوان لكي ننزل إلى أرض الواقع، ونساعد كل هذه الدول لكي تضع خططاً، أو آليات خاصة بها، تكون أكثر واقعية، وأكثر التصاقاً بالمجتمع، تساعدنا على تخطى الإشكاليات التي تواجهها، والتي تمر بها مجتمعاتها.

#### د. أمين مكي مدني :

أود فقط أن أتعرض لموضوع الرقابة والتنفيذ. ربما يعلم الجميع بالنسبة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية أنه عندما صدر العهد لم تكن هناك لجنة فى هذا الشأن، وكونها المجلس الاقتصادى والاجتماعى، وأنه كانت هناك ست اتفاقيات أساسية، صارت سبباً بعد دخول اتفاقية حماية العمال والمهاجرين وأفراد أسرهم حيز النفاذ في بداية يوليو ٢٠٠٣، فهناك إلزام على كل دولة أن تقوم بتقديم تقارير دورية عن الأوضاع التى تتعلق بحقوق الإنسان في العهد المعنى. وأعتقد أنه من الأهمية بمكان أن يكون هناك تقويم لموضوع التقارير العربية التي تذهب للجنة فى شأن الحقوق المدنية والسياسية، وإلى أى مدى تلتزم هذه الدول بتقديم التقارير،

وإلى أى مدى تعكس هذه التقارير حقيقة الأوضاع، أم أنها تقارير حكومية تُسهب وتُجمل الأشياء، وهنا يأتي دور المجتمع المدني، لأن المفروض بالأساس أن يُعد التقرير بواسطة الحكومة والمجتمع المدني والأكاديميين وأعضاء المجلس النيابي وهكذا، لكن هذا لا يحدث.

معروف أن هذه اللجان في جميع العهود والمواثيق تستمع إلى منظمات الأمم المتحدة وإلى منظمات المجتمع المدني التي تقدم تقاريراً موازية، فالإلى أى مدى يلتزم المجتمع المدني بالبحث وإعداد تقرير موازٍ أو مكمل أو ناقداً؟ أعتقد أنه من المفترض أن يبدي اجتماع مثل هذا رأيه في موضوع ما تُقدم عليه الأمم المتحدة الآن من تغيير في النظم، لأن تقرير الأمين العام في شأن إصلاح الأمم المتحدة أوصى بإعادة النظر في التقارير الدورية حسب العهود المختلفة، وذكرنا أنه لدينا الآن سبعة عهود، والآن هناك عهد يُعد بالنسبة للمعوقين، فتقرير الأمين العام يقول إن العبء الذي يقع على الدول ثقيل جداً، بأن تلتزم بأن تقدم تقريراً عن كل عهد أو اتفاقية التزمت بها، وأعتقد أن مكتب المفوض السامي الآن ينظر في موضوع عمل " Consolidated Report "، بمعنى أن يكون هناك تقرير واحد عن كل العهود التي تلتزم بها الدول، فهل في هذا إضافة أو تقليل من التقارير الدورية، وهل يخفف إعداد تقرير واحد متكامل عن كل العهود التي التزمت بها العبء الواقع عليها أم لا؟. لأنني أعتقد أن هذه التوصية مهمة جداً، وينبغي النظر في هذا الأمر. أعتقد أيضاً أنه ينبغي التنبيه إلى أهمية التقارير أو التوصيات التي تخرج بها هذه اللجان التعاهدية، لأن بهذه اللجان خبراء وتُصدر تقارير متكاملة عن تقارير الحكومات. وليس بالنسبة لدولة معينة. وهذه التقارير أو الملاحظات عامة تستخلص أوضاع حقوق الإنسان وسبل أو طريقة معالجة كل بند. ويجب أن تهتم أدبيات حركة حقوق الإنسان بمتابعة تقارير اللجان التعاهدية.

نقطة أخيرة في الموضوع الذي طرحه أ.عزمي شعيب، وهو موضوع التدرج، وموضوع الإمكانيات، وما نقوله الدول حول عدم توافر الإمكانيات لديها،

وبالتالي فإن المجتمع الدولي قد ينظر إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على أنها في مرتبة أقل من الحقوق السياسية والمدنية، باعتبار أن تلك الأخيرة قابلة للتقاضي، فإن يُعتقل شخص أو يُعذب فبإمكانه أن يذهب إلى القضاء، ولكن الذي لا يتلقى علاجاً أو تعليماً فإلى أين يذهب؟.

#### أ. الحبيب بلكوش :

أعتقد أن ما قاله د.مدني أساسي، لأنه مطروح في مجال حقوق الإنسان، ومطروح الآن أيضاً في مجال الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة، والتي استوتحت ما يسمى "Reporting System" من مجال حقوق الإنسان، كمنهجية تراعى كل العهود، وتراعى بصفة خاصة التقاطعات بين مختلف العهود المتعلقة بحقوق الإنسان، وأضيف بشأن ما ذكره حول المدى الذي يمكن للحركة الحقوقية في العالم العربي والمنظمات غير الحكومية أن تقوم فيه بعملية تقييم .. أولاً بعملية رصد للتقارير العربية التي قُدمت بموجب مختلف العهود المتعلقة بحقوق الإنسان، ثم بتقييم المنهجية المعتمدة في إعداد وصياغة هذه التقارير العربية حتى ننخرط ضمن هذا التوجه الحالي الذي يناقش في إطار الأمم المتحدة.

#### د. الطيب البكوش :

نحن نتناول هذه القضايا أساساً من وجهة نظر منظمات غير حكومية، لذلك من الواجب أن نؤكد على قضية التفعيل، فنحن نساهم في بلورة المفاهيم، وبلورة الإشكاليات، وفي تعميق التفكير في القضايا، ولكن يجب أن نركز على جانب التفعيل باعتبارنا أساساً منظمات غير حكومية. فالتفعيل نقائصه كثيرة، وهو نقطة ضعف كبيرة في منظومة حقوق الإنسان، وذلك لأسباب عديدة أهمها كثرة الخروقات والانتهاكات من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي. فعندما ننظر ونقارن بالنسبة للحقوق المدنية والسياسية، فإن ما يفرغها من محتواها بالنسبة للمنطقة العربية هو كثرة التحفظات، وهي تحفظات أحياناً غريبة، وأحياناً لا مبرر

لها، لا فى الشريعة ولا فى غيرها، فى كثير من الأحيان يحتاج هذا إلى دراسة متعمقة.

بالنسبة للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، ورغم الدور الكبير الذى قامت به منظمة العمل الدولية فى توسيع رقعة النصوص التأسيسية والاتفاقيات الدولية فى ذلك، فإن ما نلاحظه وجود كثير من البنود التى تُضعف أيضاً من فاعلية هذه النصوص، فالحقوق الاقتصادية والاجتماعية تُصبح فى نهاية المطاف واجباً - إن شئنا - على من استطاع إليها سبيلاً، وهو ما يترك الباب مفتوحاً لجميع التجاوزات حتى بالنسبة للحقوق التى قُننت أكثر من غيرها كالحق النقابي مثلاً، ويكفى أن ننظر فى الحق النقابي فى البلاد العربية كنموذج، لنرى إلى أى حد يتم أحياناً إفراغ نصوص مقننة بسبب نقص الآليات، ونقص التفعيل، فقضية التفعيل يجب أن نركز عليها كثيراً.

من ناحية أخرى فإن هذه الحقوق هى منظومة متكاملة، وللدكتور محمود عبد الفضيل الحق عندما جعل من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ركيزة أساسية من ركائز التنمية، ولكن لا يجب أن يجعلنا ذلك ننزلق فى إعطاء هذه المجموعة من الحقوق الأولوية، فلا أولوية ولا مفاضلة فى الحقوق، لأن كلاً منها يكمل الآخر، فهى متشابكة، وتؤكد التجارب الأممية فى العالم أجمع ذلك، فهى أساسية بلا شك، ولكن دون أدنى مفاضلة، فيجب أن نناضل من أجل كافة الحقوق بنفس القوة، لأن فقدان الحقوق المدنية والسياسية أو التقهقر فيها ينتج عنه أيضاً تقهقر فى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتبين تجارب بعض الدول ذلك.

الأستاذ عزام محق أيضاً عندما ألح على التركيز على البيئة، لأن البيئة ستأخذ فى الأيام والسنين القادمة وزناً أكثر فأكثر، لأنها تمس الفرد والمجتمعات والبشر، ويكفى أن ننظر فى مواقف دولة عظمى ملوثة أكثر من غيرها كالولايات المتحدة لنرى العراقيين التى تضعها أمام تفعيل هذا الحق الذى سيصبح شيئاً فشيئاً من أهم حقوق الإنسان. فحقوق الإنسان فى علاقتها ببعضها البعض ليست مستقرة،

بعض الحقوق قد تتقدم وقد تتأخر في الأهمية حسب نوع الظرف، وحسب نوع العلاقات وتطور الأوضاع الدولية، ولذلك يجب أن ننظر إلى المنظومة دائماً بحركية، وليس كأمر مقننة مبسطة، وأظن أن أحسن طريقة في معالجتها أن ننظر إليها كمنظومة ديناميكية متحركة في علاقاتها، وليست جامدة، ومفتوحة على حقوق تنشأ، أو قد تنشأ.

الملاحظة الأخيرة تتعلق بضرورة أن نعمل أيضاً من أجل إيجاد قنوات تعاون بين مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية، وأعتقد أن التعاون مع المؤسسات الدولية في إطار الأمم المتحدة يعزز الدور الذي يمكن أن تضطلع به المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية والمحلية، والأمم المتحدة بجميع هيكلها واعية عميق الوعي بذلك، رغم العراقيل التي تواجهها من جميع الدول - لاسيما الدول العظمى - في ذلك، لكن من واجبنا نحن أن نعمل من أجل إيجاد قنوات تعاون، لأنه لا يمكن لطرف واحد أن ينهض بحقوق الإنسان بمفرده.

أ. عبد القادر إزريع :

في إطار توسيع الحوار فيما بيننا بخصوص الحقوق التي وردت في المداخلة أو التعقيب، أسجل أن هذه الحقوق تشكلت في إطار تجربة تاريخية إنسانية معينة، كان فيها دور أساسي للحكومة الوطنية والاقتصاد الوطني والقطري ولللاقات الاجتماعية والمهنية المرتبطة بهذه المنظومة المحدودة جغرافياً، وتشريعياً ومؤسستياً، في حين أننا نتعاطى اليوم مع هذه الحقوق في إطار وضع يتأسس بهيمنة معينة، وفي شروط اقتصادية وسياسية واجتماعية أخرى، تُنتج مفاهيم مرتبطة بنظام السوق المهيمن اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً.

فمثلاً في مقابل الحق الجوهري الذي جاء بالمداخلة وهو حق العمل، هناك الآن حق آخر نقيض يتشكل ويُسرَّع ويُقنَّن، وكل تشريعات العمل الآن تتضمن هذا القانون، ويتم الدفاع عنه، وهو الحق في المرونة في التشغيل، والذي

يعنى به الحق في عقد العمل المحدد، بمعنى العمل المؤقت، أى التسريح دون حسيب أو رقيب، وهذا المفهوم يتشكل ويتطور ويتسع ليصبح مهيمناً ونافاً، ليس فقط على مستوى العمل، ولكن كذلك على مستوى التشريعات الخاصة بالشغل، وأعتقد أنه تمت مؤخراً في مصر المصادقة على مدونة الشغل، كذلك مدونة الشغل المغربية.

فالمرونة حاضرة بقوة، وترتبط بأشياء وقضايا أخرى، وهناك أيضاً على سبيل المثال مفهوم وواقع جديد يكسر مفهوم حق العمل، كما تشكل في إطار التجربة السابقة، وهو مقابلة المناولة، أو مقابلة العمل من الباطن، هذا النوع من المقابلة الذى يلعب دور الوسيط في التشغيل، يُكسّر هو الآخر مفهوم وحق العمل، ويفرض علينا أن نجتهد لكي نَشُدُّ على هذا الحق وإنتاج مفهوم أكثر دقة يترتب عليه إلزام ومساءلة، ليس فقط للحكومات القطرية وللمقابلة القطرية، ولكن للمقابلة متعددة الجنسيات، وكل الحقوق الأخرى، كالحق في التقاعد، والحق في الرعاية الصحية والاجتماعية.

اليوم نعرف أن كل الصناديق العمومية للتأمين تسير نحو الإفلاس ولديها مشاكل كبيرة، وهناك اتجاه لخصخصة خدمة التأمين، وهذه كذلك ثقافة تجد من يدافع عنها، ويروج لها في العالم، وفي العالم العربي، كما تعايش صناديق التقاعد نفس الشيء اليوم، بمعنى أن هذا التواصل سيمكّننا جميعاً من أن ننسق جهودنا، ونتمنى أن نتقدم الهيئات المنظمة للتنسيق مع منظمة العمل العربية، حتى نوفر لأنفسنا كعرب إمكانية تقوية فريق العمل العربي في منظمة العمل الدولية، والعمل على تدقيق كل الاتفاقيات الدولية الصادرة عن هذه المؤسسة الدولية وتفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العالم العربي.

وأخيراً فقد كان حضور الحركة النقابية في التجربة السابقة ضعيفاً، خاصة على مستوى الحركة الحقوقية، ونتمنى أن يكون توسيع المفهوم فرصة لإعادة انخراطها بقوة في هذا المجال.

#### د.مهدي الدجاني :

هناك ملاحظة ذات طبيعة منهجية على الورقة المُقدّمة، حيث اعتمدت الورقة طبيعة منهجية ذات ثلاثة أضلاع: فقد ركزت على الظاهرة الإنسانية، ثم على عنوان هذه الظاهرة الإنسانية، ثم على النص القانوني الذي ينظم هذه الظاهرة الإنسانية.

فبالنسبة للظاهرة الإنسانية مثلاً تعاملت الورقة أساساً مع موضوع العمل والتمييز فيه، وعدم تنظيمه، ومشاكله، ثم ركزت على عنوانه، والعناوين الأساسية التي أرادت أن تثيرها في هذا الموضوع، مثل حق العمل أو العمل المنتج، ثم ركزت أيضاً على النصوص القانونية التي تتناول هذه الظاهرة، مثل نصوص العهد الخاصة بحق العمل، وكذلك في موضوع التعليم، إذ تحدثت بشكل رائد في موضوع فوضى وطبقية التعليم، وهذا موضوع يستحق دراسات كثيرة في المرحلة القادمة، ثم أردفت بالحديث عن العناوين الهامة في هذه الظاهرة مثل التكافؤ في التعليم، ثم ألمحت أيضاً إلى تحليل بعض النصوص القانونية الخاصة بموضوع التعليم في العهد الدولي.

ولعل هذه الأبعاد هي ما دعيتي أن أتساءل حول أهمية إضافة - بل والتركيز على - بُعد رابع، ليتحول هذا المثلث إلى مُربع منهاجى وهو الرؤى الفلسفية التي ترتبط بها الظاهرة محل البحث وعنوانها ونصوصها، وأقصد مجموعة القيم الفلسفية التي تناقشها هذه الظاهرة.

فمثلاً في موضوع التعليم: ما هي الرؤى الفلسفية العامة التي تعاضد أو تقوّض العناوين التي وضعتها الورقة في هذا الموضوع؟، وما هي وضعية التعليم من فكرة خلق الإنسان ورسالته في هذه الحياة؟، وما مكانة التعليم من الاجتماع الإنساني والعلاقات بين الشعوب؟، كل هذه الأمور هي التي تعاضد حق التعليم، ولكن أيضاً هناك واجب لتأمل الأفكار والقيم التي تقوّض هذه العناوين، فمثلاً ما هي مكانة الأفكار الاقتصادية التي بدأت تغزو حقل التعليم، والتي تنظر إلى كل

شيء بما في ذلك الإنسان بحسابه منتجاً؟، بحيث تُحوّل هذا الحقل إلى سوق تجارى، فيُنظر إلى الطالب وإلى المدرسة وإلى الأستاذ باعتبارهم منتجاً، بما حدا بكثير من الأهالي إلى النظر إلى أبنائهم باعتبارهم منتجاً اقتصادياً سيأتى بمردود لهذا الاستثمار خلال عشرين سنة، بل وصل الأمر بالبعض لأن يُبعد أبناءه عن التعليم إذا لم يجد في ذلك سبيلاً إلى تحقيق هذا الإنتاج الاقتصادى، ويذهب بهم إلى حقل الاستثمار الرياضى على سبيل المثال لأنه يُدرّ دخلاً أكبر، كل هذه القيم أدت إلى حصول هذه الطبقة، ووجود المدارس الأجنبية التي طغت في بلداننا بشكل مبالغ فيه أدى أيضاً إلى حصول هذه الطبقة لأن من يدخل هذه المدارس يشعر بهذا المردود المعنوى والاقتصادى بأنه انتمى إلى طبقة معينة، وسيصل إلى تحقيق إنتاج اقتصادى أكبر، حيث أصبح التعليم في حد ذاته سوقاً، وليس العمل فحسب.

نفس الحال فى موضوع العمل، ما هى مكانة العمل فى الاجتماع الإنسانى؟ هذا فى مجال القيم التي تعاضد فكرة العمل المنتج أو العمل الكريم الذى يؤدى إلى العيش الكريم، وأيضاً القيم التي تؤدى إلى تقويض هذا العيش الكريم، فكرة الثراء وتجميع الثروة المتركمة.

وأنا أرصد هنا صدى لهذه الأفكار على مستويين : مستوى التقنيين ومستوى الدعاية. فوجئت فى زيارتى لجامعة هارفارد فى إحدى الندوات الفكرية، بما قاله أحد الأساتذة من أن هناك تشريعاً، أو قانوناً، فى الولايات المتحدة ينص على جواز الرشوة الدولية، حيث ذكر أنه إذا كانت هناك ضرورة فإن القانون الأمريكى لا يُجرّم هذه الرشوة طالما لم تتجاوز حداً معيناً (أذكر أنه كان فى حدود الخمسة ملايين دولار)، وقد سألت الأستاذ المحاضر عن إمكانية أن يؤدى هذا التقنيين إلى تسهيل ودعم فكرة الرشوة الدولية فى مجالات الأعمال، فأجاب أن هذا القانون فى واقعه قد جاء ليعالج ضرورة وجود هذه المسألة فى العلاقات الدولية. إذن هذا الأمر هو صدى لفكرة الثراء أو تراكم الثراء غير المبرر واللانهاى الذى

يستند إلى رغبة لا نهائية في تجميع الثروة على حساب العمل ومفاهيم العمل، فهذه هي الرشوة المقحمة التي تصل بالناس إلى تقبلها رغماً عنهم.

كذلك الحال في مجال الدعاية، فإذا رصدنا أجهزة التلفزة الموجودة في بلداننا، نجد أن هناك بعض الدعايات لترويج المنتجات التي تدعو إلى قيم معينة، وقد كتبت عن دعايات في بعض التلفزات العربية التي تنتشر بين الأطفال قيم الرشوة والعنصرية وقيماً أخرى من هذا النوع. إنني أدعو أن يُركَّز نشاط حقوق الإنسان، ليس فقط على الاهتمام بالنصوص والظواهر، وإنما يزاوجها بين هذا وبين التركيز على القيم، لأن القيم تحاصر الظواهر السلبية، وفي نفس الوقت فهي توضح للناس المفهوم الحقيقي من النص القانوني، وليس فقط النص القانوني فالناس بحاجة أن يشعروا بالعمق الفكري وراء النصوص القانونية، والسبب الذي نشأت من أجله الظاهرة التي جاء النص ليعالجها.

#### د. خاتون حيدر :

يمكننا مناقشة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ولكن في الواقع لا يمكن تحقيقها، وستظل حلماً في ظل مستويات نمو اقتصادية لا توازي التكاثر السكاني الطبيعي، وفي ظل توزيع غير عادل للثروة، وفي ظل مجتمع نصفه مشلول وغير منتج.

#### أ. نزار عبد القادر :

تتعلق مداخلتني بأربع نقاط، من خلال مواقف الدول العربية أمام اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:-

أولاً : المركز القانوني للعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية في التشريعات الوطنية، هناك بالفعل إشارات إليه في الدساتير، ولكن هناك في نفس الوقت تغييباً في تشريعاتنا الوطنية فيما يتعلق بالمركز القانوني للعهد.

ثانياً : التعارض ما بين التزامات الدول العربية والاتفاقات الدولية

المنظمة إليها، وتحديدًا اتفاقيات منظمة العمل الدولية. هناك تعارض ما بين الالتزامات وما بين قوانين العمل العربية.

**ثالثاً :** أن العهد دائماً ما يكون غائباً في مناقشات دولنا العربية أمام المؤسسات المالية المانحة، حيث لا يُراعى العهد أبداً في مناقشات الوفود الحكومية أمام منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد والبنك الدوليين، ودائماً ما يكون العهد غائباً، ولا يوضع له أى حساب.

**رابعاً :** وقد تفضل الدكتور أمين مكي مدني بجزء منها، فيما يتعلق بنشر الملاحظات الختامية التي تصدر مباشرة عقب نهاية المناقشات بالنسبة للتقرير الدوري لأي دولة من الدول العربية، وتطلب اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية دائماً في ختام ملاحظاتها من الدولة العضو نشر الملاحظات الختامية في جميع وسائل الإعلام، حتى يتسنى لمنظمات المجتمع المدني والجهات المعنية بتطبيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أن تلم بما دار من نقاشات داخل اللجنة، وبحيث تمنح المنظمات غير الحكومية قدرة العمل على تفعيل وتنفيذ توصياتها، وفي نفس الوقت التسهيل لإعداد التقرير الموازي الذي تمت الإشارة إليه أيضاً، والذي دائماً ما تكون فيه مشكلة لمنظماتنا العربية غير الحكومية.

**أ. عبد الخالق بنزكري :**

لدى ملاحظة تتعلق بتحديد المسؤولية عن عدم تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فالأمر واضح على ما أعتقد، حيث يقول البند الأول من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: "على الدول الموقعة على العهد أن تلتزم بتفعيله، سواء بجهدا الخاص أو من خلال الدعم والتعاون الدوليين، خاصة في المجالات الاقتصادية والتقنية في أقصى حدود إمكانياتها"، وبالنسبة للجمعية المغربية لحقوق الإنسان هذه مسألة هامة جداً، فما هو موقف الجمعية؟، وما هو موقف الدول خاصة دولة المغرب؟.

تقول الدولة أنها حاولت بأقصى ما لديها، ولكن مع الأسف "العين بصيرة واليد قصيرة"، أي أننا فقراء، والوضع لا يسمح بتحسين الأوضاع الاقتصادية. لو كانت الدولة فقيرة لقلنا فعلاً الدولة فقيرة ليس لديها الإمكانيات، ومن ثم نقبل أن نتماشى مع أوضاعها، لكن عندما تكون هناك فوارق فاحشة في الأجور تتعدى أربعين مرة، وعندما تنهب الأموال العامة وتبدد، هل تكون الدولة فقيرة؟ طبعاً لا. إذن من خلال ذلك نسقت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان دعوة بتفعيل، مبدأ عدم الإفلات من العقاب في الجرائم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعتقد أن الدولة مسئولة عن ذلك، لأنها هي التي تملك الوسائل لمحاربة الجرائم الاقتصادية، وهي التي تملك الوسائل لتفعيل جمع الضرائب، وتحديد سياسة الأجور.

وتعتبر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان أن الوضعية السيئة التي تعيشها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في بلادنا سوف تشهد تدهوراً، لأن الدول تطبق ما يسمى بالسياسة في ظل العولمة الحالية، ويعنى بالعولمة الحالية سيطرة الأسواق المالية، وسيطرة السوق.

وهذا التعريف ليس تعريف الجمعية المغربية لحقوق الإنسان، إنه تعريف "هوستيت ماير"، وهو رئيس سابق للبنك الدولي الألماني، وهذه السياسة ستضرب جميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فعندما نقول مرونة التشغيل سوف يُضرب الحق في الشغل، وعندما نقول خصخصة القطاعات الاجتماعية سيُضرب الحق في التعليم، وفي السكن، وفي الصحة إلى غير ذلك. وبالتالي ما العمل؟ في اعتقادنا يجب مناهضة كل سياسة تعارض حقوق الإنسان، وخاصة السياسة الليبرالية الجديدة التي سارعت دولنا مع الأسف إلى تطبيقها دون تحفظ، بينما نتحفظ على حقوق الإنسان تحت ذريعة الخصوصية.

**أ.هدى الخطيب :**

أريد أولاً أن أشير إلى أهمية وجود مشروع إقليمي حول حقوق الإنسان

والتنمية في العالم العربي بالدرجة الأولى، لأن التنمية في العالم العربي هي الاحتياج الأساسي، وهي المشكلة الأساسية، أما حقوق الإنسان - فبالإضافة إلى مضمونها الحقوقي والإنساني فهي في ظرفنا الراهن - لغة التواصل الأكثر أهمية مع الحضارات الأخرى.

عدة دلائل تفضل بها د. عبد الفضيل ود. محجوب تشير إلى تراجع حقيقي في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في مجتمعاتنا العربية، مسئولية هذا التراجع تتحمله بالطبع العديد من الأنظمة العربية، ولكن أيضاً تساؤل دور المجتمع المدني العربي هو من أهم الأسباب، لو كان المجتمع المدني العربي قد استطاع أن يشكل قوى ضاغطة حقيقية في هذا المجال لكان الوضع أفضل بكثير، خاصة أن هناك علاقة جدلية حقيقية بين الحقوق الاقتصادية والحقوق السياسية.

أما الوضع الراهن الذي نمر به في العالم العربي فهو وضع دقيق وسيئ جداً على كافة المستويات، وجميعنا يعلم ذلك، سواء من جهة الحصار الاقتصادي والمادي ومن كافة الاتجاهات، أو في اتجاه الوصول عبر هذا الحصار الاقتصادي إلى محو هويتنا الاجتماعية والثقافية.

تحدث د. عبد الفضيل عن السلم الزمني المطلوب طبيعياً للنمو الاقتصادي، وأعتقد أن الوضع الراهن الذي نمر به يتخطى إمكانية إتباع سلم زمني. أكثر ما نحن بحاجة إليه هو خطة طوارئ اجتماعية واقتصادية لمجتمعنا المدني لكي نستطيع فعلاً وبظروف استثنائية أن نواجه الواقع المرير الذي نمر به.

نحن بحاجة إلى خطة طوارئ لها آليات، ولها إمكانية تآزر مختلف مؤسسات المجتمع المدني كي نستطيع أن نتخطى الواقع المتردى. وأود أن أشير هنا، وبناءً على تجربة ميدانية قمنا بها في لبنان، إلى ضرورة محو الأمية الإنتاجية في مجتمعاتنا، وبالتالي الاستثمار العلمي والمعرفي، خاصة لدى الأجيال الشبابية القادمة.

أعتقد أننا إذا استطعنا الخروج من هذه الندوة بتوجهات محددة تترجم إلى آليات حقيقية، فستكون هذه الندوة نقلة نوعية في المعطى الموجود لدينا.

وفى ختام المناقشات عقب معد الورقة د. محمود عبد الفضيل على تعليقات الحضور بالآتي:

أولاً : بالنسبة لما جاء فى الكلمة الأولى لرئيس الجلسة بأنه لم يكن هناك ربط بين هذا الكلام وتقرير التنمية البشرية، أو الإنسانية، أعتقد أنني قلت فى أثناء الحديث بعض نقاط النقد، هناك غياب لنقاط ركزت عليها فى موضوع التعليم وموضوع العمالة المنقطعة، وأن هذا كان موضع غياب فى التقرير. فأنا أشرت للتقرير ولكن من خلال نظرة نقدية.

ثانياً : بشأن ما جرى حولنا فى العالم، أيضاً أنا لم أهمل هذا الموضوع، تحدثت عن إصلاح نظم التعليم، نظم التأمين والتعليم فى ظل الموجة الليبرالية الجديدة، وتحدثت عن السير على ساقين، بمعنى أننا يجب ألا ننخدع بسياسات التركيز على التصدير وحده. إذاً لم يكن هذا البعد غائباً.

ثالثاً : بالنسبة للأخ الصديق د. عزام محجوب، شاكر جداً على إضافاته الهامة فى هذا الموضوع، وأتفق معه تماماً فى أن الحق فى التنمية هو الحق الحاكم الذى يؤلف بين كل الحقوق الفرعية، وأن هذه القضية يجب أن تكون موضع تركيز. هو أشار أيضاً إلى إضافة فى موضوع الخدمات العامة ببعدها الدولى، ولكن لم يوضح ذلك تماماً، ولكن فى رأيه أن هناك بعدين يركز عليهما فى حقوق الإنسان فى العالم العربى على الأقل، أو فى العالم النامى من هذا المنظور الذى ذكره الدكتور عزام:

الأول الحق فى المعرفة بشكلها الحقيقى، المعرفة المتقدمة التى يتم المصادرة عليها الآن فى جامعات وفى بلاد كثيرة أمام بلدان العالم الثالث.  
الثانى الحق فى الوصول إلى تكنولوجيا متقدمة فى الاتصالات

والمعلوماتية وغيرها، للقضاء على ما يسمى بالانقسام الرقمي "Digital Divide"، وأعتقد أن هذا يُقرب المفهوم، وهذا أيضاً يُقاس ويمكن التركيز عليه لأنه مهم جداً للنهوض العلمي.

**رابعاً :** حول قضية الرصد وتركيب المؤشرات، أعتقد أن المقترح الذي يقدمه د. عزام محجوب جيد للغاية بأن عشرة مؤشرات فرعية يمكن أن يخرج منهم مؤشر مركب، وأقول إن هناك كسلاً عربياً فى عملية استخدام الإحصائيات المحلية، بما فيها إعادة التصنيع، ويعتمد معظمنا على مصادر دولية أو محلية سيئة أو مزورة، فالبطالة يجب أن تقاس من جديد، وحجم القطاع غير المنظم صعب، ولكن يمكن قياسه، مدة العمل فعلاً هل هذا يعمل طول الوقت أم لا؟، هذه قضية هامة بالنسبة للأعمال المتقطعة والهامشية. البعد البيئي يمكن حسابه، التمثيل النقابي، درجة الحماية الاجتماعية أيضاً كما قلت بدرجة التغطية التأمينية يمكن أن تحسب، عقبة الفقر المادى غير المعنوى تقاس أيضاً بدرجات مختلفة، وكذلك التمتع بالخدمات الأساسية.

**خامساً :** هناك موضوع لم أذكره في المداخلة ولكنه مهم، فقد تكلمت عن القطاع غير الرسمي، وعندما نتكلم عن التمتع بالخدمات الأساسية أريد أن أقول إن المنطقة العربية تعاني من توسع فى مناطق الإسكان العشوائى أو غير النظامى وليس فقط العمل فى القطاع غير الرسمي، إذ تزيد هذه المناطق زيادة سرطانية فى المدن العربية جميعاً، وهذه قضية مهمة جداً لأنها تؤدى إلى الانتقاص من حقوق الإنسان فى مجال التمتع بالحقوق الأساسية: المياه النظيفة والصرف الصحى والكهرباء، وأشير مرة أخرى إلى أن تقرير التنمية الإنسانية لم يُعر هذه المسألة أية أهمية مع أن الإحصائيات موجودة، بينما ركز على قضايا وظفت توظيفاً سيئاً، كما قالت د. نجاح العطار.

**سادساً :** الأستاذ هانى الدحلة له كل الحق فى أننى لم أركز على موضوع الديمقراطية لأن الموضوع كان ورقة محددة، نقطة الانطلاق هي الوضع

الديمقراطي، ومنها نمط التنمية وتوزيع الموارد والمحاسبة عنها ثم إعمال الحقوق، كلنا متفقون على هذا التسلسل ولن يختلف عليه أحد، الوضع الديمقراطي يؤدي إلى إفراد نمط للتنمية وتوزيع الموارد قائم على العدالة والمساءلة والرشد، هذا يؤدي إلى تحسين إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أعتقد أننا ننفق على هذا جميعاً.

**سابعاً :** تحدثت د.نجاح العطار عن إستراتيجية الدولة والسياسات الليبرالية الجديدة، والضغوط، وأنا أتفق معها تماماً فى أن طبيعة النظام الاقتصادي الاجتماعي تلعب دوراً هاماً جداً فى نمط التنمية وأيضاً فى إمكانية إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، لأن الموجة الليبرالية الجديدة وتفكيك الدولة ودورها التوجيهي، يعنى الحفاظ على الدور الاستبدادي للدولة مع تفكيكها على مستوى التوجيه الاقتصادي، هذا أخطر شيء، وسيؤدي فعلاً إلى إفشال أى تطبيق، وإلى تراجع فى كل الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، هذه حقيقة، وكل النظم فى برنامج التغيير الأمريكى مطروح عليها هذا كما قال الزملاء حول اقتصاد سوق وعولمة وخصخصة، شعارات المرحلة. فمنظمات حقوق الإنسان يجب أن تدافع ضد هذه الأمور، لأنها ستؤدي إلى انتقاص كامل من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

**ثامناً :** تحدثت د.عبد العزيز النويضى عن تفكيك الالتزامات، ووجود آليات رقابة على انتهاك هذه الحقوق من خلال ممارسات بعض المنظمات الدولية، وهذا حقيقي، فهناك بعض برامج لصندوق النقد الدولي تؤدي إلى انتهاك هذه الحقوق، مثل موضوع التسريح ورفع الإعانات عن السلع الرئيسية، ولو طبقت هذه البرامج فسوف يؤدي هذا إلى انتهاك حقيقي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

**تاسعاً :** مؤشر المعاناة البشرية مهم جداً أن نهتم به أيضاً ونصححه، ويجب ألا نأخذ بالمؤشرات دون تمحيصها على نحو ما فعل تقرير التنمية البشرية الذى استند إلى مؤشر "بيت الحرية"، بدعوى اختصار الوقت، مع أن الموارد

موجودة، إذ أدى ذلك إلى تشويه كبير في الترتيب "Ranking"، وأثار عدداً من المحاذير، كذلك ينبغي أن ننظر إلى مؤشر المعاناة البشرية على ضوء الوضع العربي، فلدينا مشاكل في المناطق المحتلة أو في المناطق المحاصرة، والتي توجد فيها جرعة جديدة من المعاناة البشرية يجب أن تضاف، والإبداع الذاتي العربي هنا ضروري، ولا يمكن أن يحمل تقرير اسم "العربي" إذا لم يتم إيداعه وإعادة تصنيع بياناته، إذ يجب أن يكون عربياً، ليس فقط بالاسم ولكن بالجهد الإبداعي الذاتي.

**عاشراً :** تحدثت د. فريدة العلاقي عن التراكم المعرفي، وأعتقد أن هذه قضية هامة في كل ندوة أو مؤتمر يجب أن نشير إلى ما تم إنجازه، والطريق ما زال مفتوحاً للمزيد من التحسين.

**حادي عشر :** أؤيد بشدة كلام د. ندا حفاظ حول خصوصية الأوضاع والتشوهات الموجودة، والكلام السطحي الذي يستخدم أحياناً للتغطية على المشاكل، ولكن أريد أن أقول كلمة قالها خبير عراقي كبير عمل في ظل النظام العراقي السابق، وخرج من النظام قبل انهياره، قال: إن الديمقراطية والنفط لا يستقيمان في أي بلد، فإذا كان هناك نفط فالحكومة لا تريد الشعب، والشعب يريد الحكومة لأنها تعمل له خدمات، فلا يستقيم النفط مع الديمقراطية. أعتقد أن هذه حكمة من خلال رجل خبر هذه الأمور مدة طويلة من الزمن، أنه عندما يكون هناك نفط - سواء في الخليج أو غير الخليج - فالحكومة ليست بحاجة إلى الشعب لا قوى مدنية ولا تجارية أو غيرها، وفي نفس الوقت فالشعب يحتاج إلى الحكومة لأشياء كثيرة كالعادة، وهذه أزمة حقيقية.

**ثاني عشر :** تحدثت د. أمين مكي عن سبع اتفاقيات متكاملة في المنظومة الدولية، وهي قضية مهمة، وموضوع التقرير الموازي مهم جداً أيضاً، والإشكاليات المحيطة بتوحيده تستحق الدراسة، ويجب تضمين توصيات الندوة رأياً واضحاً في هذا الشأن.

**ثالث عشر :** ركز د. الطيب البكوش على التحفظات، وأعتقد أنها قضية مهمة أيضاً، فحق التنظيم النقابي لم يُعط أهمية في الواقع، وأعتقد أنها قضية جوهرية لأن لها علاقة بالمدخل الديمقراطي، وأتفق معه تماماً أنه لا أفضلية للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وأن علاقات التشابك كما قلنا بين الوضع الديمقراطي وحق التنمية والحقوق الاجتماعية هي علاقات ما يسمى تغذية عكسية، وصعب أن نقول هذا يبدأ، وذلك يمثل تغذية عكسية ودائرية.

**رابع عشر :** تحدث الأخ عبد القادر أزرع عن عهود دولية، نحن نتحدث عن أمور كانت تتحقق في ظل حكومة وطنية، ليس المقصود حكومة وطنية بقدر ما هي سياسات تنمية وطنية، في ظل الواقع الجديد القائم على نظام السوق، وما أسميته مرونة أسواق العمل، وهي طبعاً ما يتم التركيز عليها، حيث يتم تقنين العمل المؤقت والتسريح التعسفي والعمل من الباطن بلا حقوق تأمينية، هذه مسألة يتم فرضها فرضاً تحت شعار "مرونة سوق العمل"، وهذه قضية ستؤدي إلى تآكل المكتسبات في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وعلى كل منظمات حقوق الإنسان أن تناضل ضد تلك الممارسات، في ظل أي حكومة من أي نوع.

**خامس عشر :** تحدثت د. خاتون حيدر عن أن كل هذا الوضع الذي نتحدث عنه نوع من الحلم غير قابل للتحقيق، طالما هناك ضعف في التنمية، وعدم عدالة توزيع. وبدون وجود نظام ديمقراطي يحقق التنمية والعدالة، ويعطي دوراً كبيراً للمرأة أعتقد طبعاً سيكون ذلك حلماً، ولكن دائماً الحلم هو جنين الواقع كما قال "شكسبير".

**سادس عشر :** تكلم أ. نزار عبد القادر عن نقطة هامة جداً حول قضية التناقض الذي لا ننتبه إليه بين ما جاء في العهد الدولي الذي وقع عليه الجميع، وبين التزامات الدول الموقعة على اتفاقيات مثل اتفاق منظمة التجارة العالمية أو برامج الإصلاح الهيكلي التي توقع مع صندوق النقد الدولي، حينما توقع هذه

الاتفاقيات فهي تنقض فوراً.

**سابع عشر :** أشار أ.عبد الخالق بنزكري، إلى تعلل الدولة بضعف إمكاناتها، طبعاً تذرع الدولة إلى حد ما غير صحيح، فأى دولة تستطيع أن تعبئ الموارد لو تم ترشيدها والقضاء على التبيد والفساد في إنفاق المال العام والعقود والمقاولات الكبيرة، ويتم توجيه هذه الموارد مع بعض المعونات لإحقاق وإعمال هذه الحقوق، هذه قضية هامة، ومحاربة الفساد الحكومي، وفي القطاع الخاص قضية جوهرية، والتهرب من الضرائب، يعنى أن هناك مليارات يمكن أن يتم تعبئتها من خلال الضرائب لضرب التهرب الضريبي القائم على الفساد طبعاً.

**ثامن عشر :** تحدثت أ.هدى الخطيب عن تضاؤل دور المجتمع المدني العربي، هذا الكلام سليم بالتأكيد، لأنه لو كان المجتمع المدني فاعلاً مع تعدد هذه المؤسسات لكانت أمور كثيرة قد تغيرت. المجتمع المدني العربي في الخمسينيات والستينيات وجزء من السبعينيات الماضية ومنذ نهاية الحرب العالمية الثانية تحديداً فرض نفسه وأصبح أكثر فاعلية وأكثر جدية، كانت المنظمات الأهلية أقل، ولكنها كانت فاعلة وصادقة وغير مختزقة، وغير ممیعة. ولو كان لدينا مجتمع مدني لما حدثت حرب العراق، ولما حدثت أشياء أخرى كثيرة، هذه قضية مهمة جداً، ما نريد أن نقوله أنه يجب أن يكون هناك نقد ذاتي للمجتمع المدني فليس الحكم وحده الفاسد، فالمعارضة أيضاً فقدت فاعليتها وتميقت واحتوتت، وهذا ما نراه الآن في العراق، هناك أناس كانوا من قادة المجتمع المدني في الخمسينيات والستينيات يعملون مع "بول بريمر" الآن في مكاتبه.

نحن في حاجة إلى خطة طوارئ في جميع المجالات لأن الوقت أمامنا لم يعد يسمح بالانتظار. فعامى ٢٠٠٤، ٢٠٠٥ ستكونان سنتين صعبتين وستتقرر فيهما مسائل كثيرة من خلال المخططات الصهيونية والأمريكية، وكما أشار الأستاذ/محمد فائق هناك مفارقات، إذا لم نعبي كل القوى في جميع المجالات تعبئة

جادة فى إطار خطة طوارئ خلال هاتين السنتين فسنخسر أشياء كثيرة لعقود كثيرة قادمة.

ومن جهة ثانية اختتم رئيس الجلسة أعمالها، بإيجاز وبلورة أهم ما تناولته فى أربع نقاط، كالآتى : -

**النقطة الأولى :** تتعلق بتعدد وتركيب موضوع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، نظراً لتعدد أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والحقوقية، ونظراً لارتباطه أيضاً بمفاهيم أو أدوات مفاهيمية جديدة، مثل التنمية المُستدامة، والتنمية البشرية، وارتباطه بالحقوق والواجبات، وأيضاً بالقيم، لذلك فهو يخرط ضمن التفكير الحاصل الآن فى العالم، ولو كنا فى المنطقة العربية نتقاسم كثيراً من القيم والمعطيات فى هذا المجال، فينبغى أن نخرط فى إطار الحركية والمرجعية العالميتين حتى تكون لنا إضافة نوعية على هذا المستوى.

**النقطة الثانية :** تتعلق بالحركية والتطور فى مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وفى ارتباطها بالأبعاد الجديدة التي تفرض على حركية حقوق الإنسان، حسب التطور الحاصل فى المجتمع الدولي، وحسب هيمنة وانشغالات قضايا معينة فى مراحل معينة من تاريخ البشرية، اليوم هناك قضية البيئة التي تعتبر عاملاً مخصباً فى المجال الحقوقي، كما أن هناك قضية مكافحة الفقر، فهذه الأبعاد تقتضي الشمولية فى معالجة قضايا حقوق الإنسان، وتجاوز ذلك التقسيم الذى كنا نعتبره فى مرحلة من مراحل الاستثناس فقط على سبيل التوضيح والتفسير أجيال ثلاثة لحقوق الإنسان، لأنها نظراً لهذه الحركية والتطور أصبحت متجاوزة.

**النقطة الثالثة :** هي ضرورة الرصد والتدقيق فى العالم العربي فى التزامات الدول العربية من خلال تقييم التقارير التي تقدمها الحكومات العربية والتقارير الموازية لرصد أوجه القصور وأوجه القوة فى التقارير وتحديد المؤشرات ورصد وتدقيق مسؤوليات الدولة فى تدبير الشأن العام، والمال العام.

وتحديد مسئولية الحركة الحقوقية والجمعيات أيضاً في التنبيه، وفي الاحتجاج وفي الإدانة، وهذا شيء مهم، وخاصة أن في هذا المجال الذي يعتبر هو أساس التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية، هو مسألة الظروف الاقتصادية والاجتماعية.

**النقطة الرابعة:** وهي مسألة التعاون بين الجمعيات غير الحكومية والحكومات في العالم العربي، وأن المدخل الأساسي لتعزيز هذا التعاون هو المؤسسات الدولية وإشراك - بل المطالبة - بالمشاركة الفعالة في إعداد التقارير الحكومية، وفي صقل منهجية إعداد التقارير الموازية، فقد لاحظنا في مرحلة من مراحل التطور بالنسبة لهذا الموضوع في بعض الدول العربية أن التقارير غير الحكومية كانت أجود وأفضل بالنسبة لبعض العهود من التقارير الحكومية، ولكن في مرحلة أخيرة في نفس الدول أصبحت التقارير الحكومية أجود من هذه التقارير، لأن بعض الحركات الحقوقية في بعض الدول العربية لعبت دوراً كبيراً في التنبيه وفي الضغط الذي جعل الحكومات ترفع من مستوى أدائها.

ومسألة التعاون تقتضي أولاً العمل على الإصلاح داخل المنظمات غير الحكومية، وطرح مسألة التمثيل والشفافية والديمقراطية داخل هذه المنظمات، وخاصة تمثيل الفئات التي تعتبر معنية أكثر من غيرها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهم الأطفال والمرأة والفقراء والمهمشين. وهذه النقطة بطبيعة الحال تقتضي الانفتاح على تجارب المنظمات التي لا تحظى أنشطتها بالنشر والذيوغ على مستوى التلفزيون والإذاعة، وهي المنظمات الفاعلة في مشاريع محددة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثم أخيراً وليس بآخر هو ضرورة أن تعمل المنظمات غير الحكومية في هذه المرحلة، وخاصة أنها تتوافر لديها فعاليات وخبراء يمكنهم تمحيص الإحصائيات الوطنية التي تقدمها الحكومات في إعداد التقارير حول حقوق الإنسان، وحول التنمية البشرية في العالم العربي.

\* \* \*

الفصل الثاني  
الحقوق الثقافية



## أولاً: ورقة العمل

### الحقوق الثقافية.. البعد الثقافي لحقوق الإنسان

د. عبد الحسين شعبان (\*)

#### مقدمة:

يتناول هذا البحث كمقدمة، اشتباك الحقوق الثقافية مع غيرها من الحقوق، وكنتمين للموضوع يدخل من باب معنى المثقف والثقافة، ثم يتوقف عند الشريعة الدولية لحقوق الإنسان والحقوق الثقافية الجماعية والفردية.

ويبحث في مسألة الأقليات والحقوق الثقافية، ليتناول الجدل المثار القديم - الجديد بشأن "الخصوصية" و"العالمية"، ليناقد آراء بعض المفكرين الأمريكيين وبخاصة "فوكوياما" و"هنتجتون"، وكذلك المثقفين والمسؤولين الأمريكيين، الذين يغمزون من قناة الإسلام كجزء من الصراع الثقافي لصدام الحضارات، وأخيراً يبرز البحث المشترك للإنسانى للثقافات والحضارات المختلفة، باعتباره الركن الأساسى للتعایش والحوار والتواصل بين بنى البشر.

قد يكون مناسباً عند الحديث عن "الحقوق الثقافية"، الحديث عن الثقافة ودورها بالارتباط مع قضايا حقوق الإنسان، خصوصاً العلاقة بين الثقافات والحضارات. فالثقافة ليست مفهوماً جامداً، بل يمتاز بدينامية إبداعية، هي من خصائص الإنسان في كل زمان ومكان، تتغير وتتطور بتطور الفكر الإنسانى.

لقد بدا انهيار جدار برلين إيذاناً بانتهاء عهد "الحرب الباردة" وثقافتها ودخول مرحلة جديدة للعلاقات الدولية. لكن - وعلى رغم توقف نظام القطبية الثنائية - إلا أن التأثيرات الأيدلوجية لعهد الحرب الباردة لم تنته، بل مازالت قائمة وتحتدم في الكثير من الأحيان، وتظهر بأشكال مختلفة.

ولعل الجدل والخلاف يثوران حول الكثير من المفاهيم والمصطلحات

(\*) كاتب عراقي، رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في المملكة المتحدة.

ودلالاتها ومضامينها، فـ "العولمة" و"اقتصاد السوق" و"الحدثة" و"ما بعد الحدثة" و"تكنولوجيا الإعلام" و"التدخل الإنساني" و"الخصوصية" و"العالمية" وغيرها من القضايا التي تتشابك مع حقوق الإنسان تثير نقاشاً حاداً وساخنًا، ولاشك في أن بعضه، وإن بدا جديداً، لكنه يعود إلى الماضي، فما زالت بعض خيوط الحرب الباردة تشد إليها الكثير من القضايا.

### المتقف والثقافة :

يعتبر مصطلح المتقف " Intellectual " مُستحدثاً في اللغة العربية، فقد كان العرب حتى وقت قريب يستخدمون "الأديب" أو يطلقون لفظة "الكاتب" على ما نقصده بالمتقف اليوم أو ما يقاربه.

وقد تحدث "ابن خلدون" عن العمران بطوريه الحضري والبدوي، أي الحياة الاجتماعية بمختلف ألوانها وأشكالها، بما تعنى الحضارة، وهو ما دعا إليه مفكر عربي معاصر هو "قسطنطين زريق"، حين اعتبرها "تمطاً من الحياة، يتميز بخطوط وألوان من التقدم والرفق". والمتقف حسب "زريق" بحاجة إلى معرفة وعقلانية والتصاق بقضايا المجتمع.

وقديماً قالت العرب : إن المتأدب هو "من يعرف شيئاً عن كل شيء ويعرف كل شيء عن شيء" والأدب بمعناه الواسع الثقافة، وهو "الأخذ من كل علم بطرف". وباستعادة كتاب د. أحمد صدقي الدجاني هو "عمران لا طغيان".

وكل من اشتغل بالثقافة إبداعاً ونشاطاً - بمن فيهم العاملون في حقول العلوم الطبيعية والدين والفن والفلسفة والكتابة والصحافة والتأليف وغيرها - هم أساس العملية الثقافية، أمّا جوهرها والمستفيدون منها ومن الحقوق الثقافية بشكل عام، فالمساحة تكاد تغطي المجتمع برمته.

### الشرعة الدولية والحقوق الثقافية :

ترتكز منظومة حقوق الإنسان الثقافية على عدد من القواعد الأساسية.

منها الحقوق الجماعية، ومنها الحقوق الفردية، أمّا الحقوق الجماعية فأهمها :  
\* المساواة في الحقوق بين الأمم، كبيرها وصغيرها.

\* الحق في التمتع بالثقافة الخاصة، والإعلان عن إتباع ديانة خاصة،  
وممارسة طقوسها واستخدام لغة خاصة.

\* اعتبار جميع الثقافات جزءاً من التراث الإنساني المشترك للبشرية،  
بما فيها من تنوّع واختلاف.

\* واجب الحفاظ على الثقافة ورعايتها بكل الوسائل، باعتبارها التعبير  
التاريخي والاجتماعي عن التطور الروحي للإنسان.

\* ضمان حق كل شعب في تطوير ثقافته، وتعزيز روح التسامح  
والصداقة بين الشعوب والجماعات.

**أما على الصعيد الفردي، فإن الحقوق الثقافية تتركز على ما يلي :**

\* حق كل فرد في المشاركة الحرّة في حياة المجتمع، والتمتع بالفنون  
والآداب، والمساهمة في التقدم العلمي.

\* الحق في حرية البحث العلمي، فالحرية الفكرية لها موقع مهم في  
منظومة الحقوق الأساسية للإنسان، سواء الحقوق المدنية والسياسية، أو الحقوق  
الثقافية.

\* الحق في حماية المصالح المعنوية والمادية للنتاجات الفكرية والعلمية  
والأدبية.

واستناداً إلى ما تقدم، وبخاصة عند تحليل وتدقيق "الشرعة الدولية لحقوق  
الإنسان"، فإننا نلاحظ أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ١٠ ديسمبر/  
كانون الأول ١٩٤٨، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية  
والثقافية الصادر في العام ١٩٦٦ قد عالجا الحقوق الثقافية، التي حاولت منظمة  
اليونسكو العمل على تعميقها وتعزيزها.

يتألف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من ٣٠ مادة تحدثت عن حقوق الإنسان وحياته الأساسية، والتي تخص النساء والرجال دون تمييز. وأكدت المادة الأولى على الحرية والمساواة، باعتبارهما حقاً للإنسان منذ ولادته حتى وفاته، ولا يمكن -بأى شكل من الأشكال، ولأى سبب من الأسباب- التجاوز عليهما أو الانتقاص منهما.

أمّا المادة الثالثة فيمكن اعتبارها حجر الزاوية في الإعلان العالمي، حيث نصّت على أن لكل فرد "الحق في الحياة والحرية وفي الأمان الشخصي". وقدمت هذه المادة للمواد من ٤ إلى ٢١ التي تنص على الحقوق المدنية والسياسية، كما قدّمت المادة ٢٢ لتكون حجر الزاوية الثاني في الإعلان العالمي للمواد من ٢٣ إلى ٢٧ التي حددت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وقد تواكبت الجهود لإقرار العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، منذ العام ١٩٥٤ حتى أقرّته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٦، ودخل حيز التنفيذ في يناير/كانون الثاني ١٩٧٦ بعد إيداع وثيقة التصديق والانضمام. وقد تضمن هذا العهد ديباجه و ٣١ مادة، حيث جرى التأكيد على "الاعتراف بالكرامة المتأصلة" و"الحقوق المتساوية"، وكذلك على الحقوق الجماعية لجميع الشعوب، تحقيقاً لغاياتها الخاصة، والتصرف بثروتها ومواردها الطبيعية. وأكدت المادة ١٥/ على حق المشاركة في الحياة الثقافية واحترام حرية البحث العلمي والنشاط الإبداعي، كما أكدت المادتان/ ١٣ و ١٤ على حق التعليم.

الشرعة الدولية لحقوق الإنسان حين حددت الحقوق والثقافية، فإنها استندت إلى المبادئ التالية :

- ١- المساواة بين الثقافات.
- ٢- رفض التمييز بين الأمم والشعوب، كبيرها وصغيرها.
- ٣- عدم الاعتراف بفكرة التفوق أو الهيمنة الثقافية، وما تستند إليه من

مفاهيم عنصرية أو شوفينية.

وقد أكدت منظمة اليونسكو على حق كل شعب في الحفاظ على هويته الثقافية، وتبنى إعلان مكسيكو عام ١٩٨٢ هذا الحق مؤكداً على احترام الهوية الثقافية، وعدم السعى إلى فرض هوية ثقافية بالإكراه على أى شعب. ولاشك أن الحق في الهوية الثقافية للشعوب، يعطى الحق للأشخاص والجماعات في التمتع بثقافتهم الخاصة، وبالتقافات الأخرى المحلية والعالمية. والحق في الثقافة يعنى حق كل ثقافة لأمة أو لشعب أو لجماعة في الوجود والتطور والتقدم في إطار ديناميتها الداخلية، وبالعوامل التآثر الخارجية، مع حفاظها على خصوصيتها واستقلالها، ولكن دون إهمال للعوامل المشتركة ذات البعد الإنساني، ولقيم التعايش والتفاعل بين الأمم والشعوب والجماعات.

#### الأقليات والحقوق الثقافية :

شهد القانون الدولي في العقود الثلاثة الماضية تطوراً إيجابياً فيما يتعلق بحقوق الأقليات، حيث غطت العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية ميدان عدم التمييز تغطية جيدة. وحظيت "الحقوق الخاصة" باهتمام كبير، وخصوصاً بعد إبرام "إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو أقليات دينية أو لغوية"، الذى اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الـ ٤٧ برقم ١٣٥ في ١٨ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٢. وتجلى الأمر على نحو أوضح بإنشاء الفريق العامل المعنى بالأقليات عام ١٩٩٥، وذلك اعتماداً على "الحقوق الثقافية". ومع أن تعريف الأقلية ليس محل إجماع، بل يثير الكثير من الالتباس والجدل إلا أن التوصيف الوارد في الإعلان، أو مقارنته بخصوص الأقليات أو الجماعات القومية والإثنية والدينية يكاد يكون الأقرب إلى تحديد مفهوم الأقلية. إن الهوية الثقافية لبعض الأقليات تعتمد على شعور قوى بالتاريخ، خصوصاً عندما تكون تلك الأقلية قد تمتعت بشيء من الاستقلالية، أو الخصوصية المتميزة في

إدارة نفسها.

ويقصد بالحقوق الخاصة، الحفاظ على تلك الهوية والخصائص الذاتية والتقاليد واللغة في إطار المساواة وعدم التمييز. ونصت المادة (٢٧) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ما يلي : "لا يجوز في الدول التي لا توجد فيها أقليات إثنية أو دينية أو لغوية، أن يُحرم الأشخاص المنتمون إلى الأقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم الخاصة، أو إعلان ممارسة دينهم أو استخدام لغتهم بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم". وتؤكد هذه المادة على الحق في الهوية القومية أو الإثنية أو الدينية أو اللغوية، وحق الحفاظ على الخصائص المتميزة، التي لا بد من تنميتها وحمايتها. ولا يعفى ذلك دولة من الدول من الالتزام بهذه الحقوق اعترافها أو عدم اعترافها رسمياً بوجود أقلية من الأقليات.

ويمنح إعلان حقوق الأقليات الصادر عام ١٩٩٢، والمؤلف من ٩ مواد، الأشخاص المنتمين إلى أقليات عدداً من الحقوق، منها :

\* حماية الدول لوجودهم وحقوقهم (م / ١).

\* الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة (م / ٢).

\* الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية العامة (م / ٢ - الفقرة الثانية).

\* الحق في إقامة صلات سلمية، ومواصلتها مع سائر أفراد جماعتهم، والحق في إنشاء روابط خاصة (م / ٢ - الفقرة / ٤٩٥).

\* حق ممارسة الحقوق فردياً وجماعياً، ودون تمييز (م / ٣).

**الخصوصية والعالمية الجدل القديم - الجديد :**

غالباً ما يثار التناقض بين مفهوم "الخصوصية" و"العالمية". فهناك من يعتقد أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ذاته، وهو الأساس في الشريعة الدولية

لحقوق الإنسان، ليس عالمياً، مثلما يهب دعاة الخصوصية في مواجهة العالمية إلى القول: بأن فكرة حقوق الإنسان بشكل عام ليست عالمية. فالإعلان العالمي ليس عالمياً إلا في ظاهره، فهو نتاج الفلسفة المثالية لأوروبا منذ عهد التنوير والثورة الفرنسية عام ١٧٨٩.

ويذهب بعض أصحاب هذا الاتجاه إلى اعتبار أن ثمة أمر يثير الالتباس، خصوصاً وقد يكون وراءه مآرب سياسية واختراع مشبوه، حيث لم يساهم العالم العربي والإسلامي، ولحدود كبيرة "العالم الثالث"، في بلورة تلك المفاهيم وصياغتها.

وينتقد دعاة "الخصوصية" فكرة الطبيعة البشرية و"الحقوق الطبيعية"، وهم لا يرون أي مبرر لأنصار الفكرة العالمية الذين يدعون أن البشر من طبيعة واحدة، وبالتالي فإن حقوقهم واحدة رغم اختلافهم وتمييزهم.

وإذا كانت الخصوصية الثقافية، والتراكيب الوطنية والقومية والدينية، والخلفيات الفكرية والتاريخية والنفسية للشعوب والأمم والجماعات مسألة أساسية لا بد من مراعاتها، لأنها تشكل جوهر الحقوق الثقافية، إلا أنها لا يجب أن تستخدم لنقض الحقوق التي ينبغي أن يتمتع بها بنو البشر، بغض النظر عن الانتماء القومي، أو الديني، أو اللغوي، أو اللون، أو الجنس، أو الاعتبارات الاجتماعية، أو أي أساس آخر.

إن التعكز على الخصوصية لنقض الالتزامات الدولية، التي أخذت تُشكّل مرجعية عالمية لها قواعدها، ويجرى التوافق عندها، لا يعنى سوى الالتفاف على الحقوق الأساسية، أو التكرار لها، سواء كان ذلك من الحكومات، أو من جهات غير حكومية.

وحتى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي لم تعارضه أية دولة عند إقراره، باستثناء تحفظات محدودة، لا يشكل رضا كاملاً من جانب الدول والشعوب والأمم، لكنه مثل قواعد القانون الدولي المعاصر الأخرى يشكل نقطة التقاء

مرجعية، مثل مفاهيم السيادة، وحق تقرير المصير، والمساواة في الحقوق، والحل السلمي للمنازعات الدولية، وعدم استخدام القوة أو التهديد بها، أو غيرها. إذا كانت مفاهيم حقوق الإنسان قد استخدمت لأغراض سياسية في كثير من الأحيان، فإن قواعد القانون الدولي هي الأخرى جرى استخدامها على نحو يكيل بأكثر من مكيال وليس بمكيالين وحسب، ووظفت لخدمة مصالح القوي الدولية العظمى، وعلى حساب الأمم والشعوب الصغيرة والمستضعفة. إلا أن ذلك لا يمنع من رؤية تلك القواعد كونها سليمة وصحيحة، وينبغي استخدامها بشكل سليم وعادل ومتكافئ، وهو ما ينطبق على حقوق الإنسان.

ويمكن القول إن الحكومات ليست وحدها هي التي تتعزز على الخصوصية في العالم الثالث، سواء كانت حكومات محافظة تقليدية، أو أنظمة شمولية توتاليتارية، حيث تعارض المعايير الدولية المنصوص عليها في الشريعة الدولية وبنحو ١٠٠ اتفاقية دولية، فإن بعض الجماعات غير الحكومية، بما فيها بعض المعارضة وقوى التطرف والتعصب، هي الأخرى تقف الموقف ذاته، وربما في خندق واحد مع مفاهيم وأنظمة الاستبداد في بلدانها أو خارجها، وذلك للجذر الفكري المشترك، والمنهج المحافظ أو الشمولي الذي تتغذى منه، والنظرة الواحدية الأخلاقية الاستثنائية إزاء الآخر، ولا يمنع ذلك من كونها ضحية القمع، إلا أنها شريكة الفكر، وإن كان يمثل النقيض، بل يمكن القول إنها ترضع من ثدي واحد مع الأنظمة أحياناً.

من جهة أخرى فهناك خلط بين مفهوم العالمية ومفهوم العولمة. فالأولى هي تعبير عن المشترك الإنساني للقيم البشرية المستندة إلى مبادئ المساواة وعدم التمييز بين الدول والأمم والشعوب والثقافات والحضارات. أما العولمة فهي أداة للهيمنة الجديدة على العالم، سياسياً واقتصادياً وفكرياً وإعلامياً وعسكرياً، وعلى جميع المستويات. قد تبدأ باقتصاد السوق والانفتاح، وتنتهي بالهيمنة على نظام المعلومات وتوجيهه بشكل يؤدي إلى الخضوع والتأثير على الخصوصية ومحاولة

تغيير الهوية بحجج شتى. ولعل ثقافة العولمة والانتشار الإعلامى وتكنولوجيا الاتصالات أصبحت أمراً شائعاً في عالمنا وإن لقيت معارضة، لكنها ما تزال سائدة وتحاول فرض قيمها. ولاشك في أن "الانتصار" الذى أحرزته الليبرالية على المستوى الدولي، وبخاصة فى الميدان الاقتصادى والسياسى، يفتح شهية الذين يريدون تعميم النموذج "الموديل" فكرياً وسياسياً وقيماً ليشمل الحياة الدولية. وهو ما دعا مفكراً مثل "فرانسيس فوكوياما" ليلور نظرية "نهاية التاريخ" منذ عام ١٩٨٩، حين أكد على أهمية تشديد الصراع لإحراز النصر النهائى، وتحقيق العالم "بعد التاريخي". ويطرح "فوكوياما" مشكلات النفط والإرهاب واللاجئين، باعتبارها المشاكل الرئيسية التى تواجه العالم، معتبراً ما حدث فى الحادى عشر من سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ دليلاً جديداً - مع المراجعة الضرورية - على أهمية وضرورة المعنى فى القضاء على الخصم الذى عليه التسليم لليبرالية كخيار إنسانى وحيد، وشكل أخير من أشكال إدارة المجتمع البشرى، مُعلنًا الهزيمة المطلقة للخيارات الأخرى.

كما أن هذا التوجه دفع مفكراً أمريكياً آخر هو "صموئيل هنتنجتون"، الذى عُرف بنظرية "صدام الحضارات" ليعضد تأصيل فكرته، باعتبار أن ما جرى فى واشنطن ونيويورك، وفى أعقاب مؤتمر "ديرين" ضد العنصرية عام ٢٠٠١ يؤكد ما ذهب إليه منذ نشر بحثه الخاص بصدام الحضارات عام ١٩٩٣.

يقول "هنتنجتون" إن غياب العدو الشيوعى لا يعنى زوال التهديد بالنسبة للولايات المتحدة والغرب، ولكى تحتفظ واشنطن بزعامة العالم وجب عليها البقاء على أهبة الاستعداد، كقوة ضاربة للدفاع عن حضارة الغرب...، ويتوصل إلى استنتاج مفاده: أن الصدام آت لا ريب فيه، وسيكون صدام حضارات وليس نهاية تاريخ.

ويطرح "هنتنجتون" بوضوح أشد الإشكالية باعتبارها ثقافية وحضارية، فالهوية هى التى ينبغى اقتلاعها أو تنويها. وبما أن الإسلام هو القادر على التعبئة

والتحرك الشامل من المغرب إلى باكستان، فإنه لا بد من وضع حد لهذه الظاهرة باعتبار أن الإسلام هو الوعاء الثقافي للعرب والمسلمين وأساس حضارتهم، وهي النقيض للمسيحية واليهودية، مثلما تطرح بعض الحركات الإسلامية (المتطرفة)، حين تعتبر الغرب كله ودون تمييز أو تميز عدواً حتمياً، وهو الوجه الآخر لنظرية صدام الحضارات. يقول "هنتجتون": إن تاريخ الإسلام خلال أربعة عشر قرناً يؤكد أنه خطر على أية حضارة واجهها، خصوصاً المسيحية.

هكذا تحتل الدولة الشريرة أو المارقة مركز الصدارة، بدلاً من الحوار والتفاعل والتفاهم، بحيث تصبح أساساً للصراع والصدام.

إذاً وضع "هنتجتون" و"فوكوياما" الإسلام كعائق ثقافي وحضاري أمام تقدم البشرية، متهمان إياه بالإرهاب، بما يتطلب شحذ جميع الأسلحة العسكرية والفكرية والسياسية والاقتصادية والنفسية والإعلامية لمقاومته، لأنه مصدر الإرهاب، والبيئة المشجعة على إنتاجه وتعميمه، حسب رأيهما.

ليس هذا فحسب، بل إن بياناً في غاية الأهمية أصدره ستون متقفاً أمريكياً سعى لتنميط الإسلام أو "تمذجة" الإرهاب وربطه بالإسلام، مستخدماً لغة شبه عسكرية لتبرير الحرب ضد الإرهاب، بتواطؤ بين السلطة والمعرفة على حساب العقلانية والحوار ولغة التسامح، ويمكن القول إن البيان استلهم من ثقافة الحرب الباردة مستخدماً لغتها، وجاء ذرائعياً تبريرياً، لإضفاء نوع من "الأنسنة" على الحرب الأمريكية ضد أفغانستان، وفيما بعد ضد العراق.

نقول مرة أخرى إن الخصوصية الثقافية والقومية والدينية، بالقدر الذي تتطلب مراعاتها وتعزيزها بوجه محاولات "الإلغاء" و"التهميش" و"الإلحاق" و"الاستتباع"، بحجة "العالمية" و"الشمولية"، إلا أنها لا ينبغي أن تكون وسيلة للانتقاص أو التملص أو التحلل من المعايير والالتزامات الدولية، خصوصاً في القضايا الأكثر راهنية وإلحاحاً بما أبدعه الفكر الإنساني وما توصلت إليه البشرية، وهو ملكها جميعاً، تعمق على مرّ العصور، وهو لا يقتصر على قارة أو أمة أو

شعب أو جماعة، بل هو مزيج من التفاعل الحضاري للثقافات المتعددة المشارب والتكوينات والمصادر.

وأعتقد أن الإسلام ساهم برفده الثقافي في تعميق توجه البشرية الحضاري نحو احترام حقوق الإنسان منذ القدم. ولعل في "حلف الفضول" الذي أبرم في عهد الجاهلية في دار "عبد الله بن جدعان"، حين تعاهد فضلاء مكة على ألا يدعوا مظلوماً من أهلها أو ممن دخلها من سائر الناس إلا ونصروه على ظالمه، خير دليل على العمق الحضاري العربي، حيث أبقى عليه الرسول صلى الله عليه وسلم. وفيما بعد عكست تعاليم الإسلام والقرآن الكريم النزعة الإنسانية المتأصلة.

الخصوصية عليها إذاً أن تتوجه لتدعيم المعايير العالمية. وهي إذ تؤكد التنوع الثقافي، والديني، والسياسي، والتاريخي، وتتمط الحياة الاجتماعية لمجتمع ما، أو جماعة قومية أو دينية أو لغوية، فإنها تعنى العقلية والتقاليد بين شعوب وبلدان، وتفاعل حضارات وأمم وأقوام وتكوينات، وهي بقدر تناغمها مع الفكر العالمي الكوني، تستطيع التعبير على نحو أوضح عن تميزها وتقديرها وخصائصها، وهكذا فإن فكرة الحقوق الثقافية، مثلما هي فكرة حقوق الإنسان، تكون قد حيكّت من نسيج الفكر الإنساني، ومن مصادره المتنوعة.

وبهذا المعنى فالخصوصية لا تعنى "الانغلاق"، أو التصادم مع الحضارات الأخرى، أو الارتياب منها، كما أن الحداثة والتواصل الحضاري لا يعنيان قبول منطق الوصاية والتبعية الفكرية. كما أن العالمية لا تبرر الاستتباع، أو ازدواجية المعايير، أو الانتقائية فيما يتعلق بقضايا العالم الثالث وخصوصياته الوطنية والقومية والدينية وثقافته، وليس هناك من مبرر لتجاوز السياقات التاريخية والثقافية لحضارات أمة وشعوب وإنكار دورها بحجة تعميم "الموديل"، أو لسيادة نموذج فكري وسياسي واقتصادي واحد.

إن الانقسام الحاد السابق، الذي بلغ ذروته في عهد الحرب الباردة، لم يلغ، وبخاصة في بعده الفكري، وإن اختلف في شكله وسياقه، وإن انفتحت بعض

القنوات، ولكن ثمة شكوكاً وحواجز ومعوقات مازالت كبيرة. ومع ذلك ففي عالم اليوم لم يكن بالإمكان الحديث عن "العالمية" ومرجعيتها، دون طعم خاص للمذاقات الوطنية والقومية، ورؤية خاصة للألوان الثقافية والدينية، وانتماءات متنوعة لأنماط سلوك وحضارات وثقافات وتكوينات اجتماعية وسكانية.

إن ما يجمع التكوينات المختلفة، ودرجة تفاعلها، وتأثيرها المتبادل في السياق العالمي، الذى يشكل مرجعية جامعة، لكنها ليست الوحيدة أو النهائية لخطاب مازال يعترف بالكثير من الخصائص الثقافية والحضارية المختلفة.

ومهما قرر البعض اختيار طريق العزلة، أو فرض على نفسه ستاراً حديدياً، فإنه لن ينجو من رياح التغيير، بعد أن تحول العالم إلى "قرية عالمية"، ولا يمكن لأحد إدارة الظهر عن الاستحقاقات العلمية والتكنولوجية الماثلة فى ظل ثورة الاتصالات والمعلومات وانفتاح السوق. ولعل سؤال الخصوصية والعالمية كان قد واجه مؤتمر فيينا لعام ١٩٩٣ بعد مؤتمر طهران لحقوق الإنسان عام ١٩٦٨، ولذلك يصبح احتجاج "الثقافة الخصوصية" فى ظل العولمة أمراً يكاد يكون مستحيلاً، فهي تتأثر وتؤثر فى مجرى الحقوق الثقافية العالمية.

وقد أكد مؤتمر فيينا هذا التوجه حين أشار إلى أن "جميع حقوق الإنسان عالمية، وغير قابلة للتجزئة، ومتراصة ومتشابكة"، وهذا يعنى فيما يعنيه التأكيد على الخاصيات الوطنية، والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، فى إطار من التوافق، وليس إهمالها. كما أشار المؤتمر إلى واجب الدول، بغض النظر عن نظامها الاجتماعى، احترام هذه الحقوق، التى تعنى التنوع فى إطار الوحدة.

الثقافة تمثل الوعاء الذى يمكن أن تزدهر فيه التنمية، وهى القدم الثانية التى يمكن للمجتمع أن يسير عليه على طريق التقدم. الثقافة والتنمية عنصران يكملان بعضهما البعض. والحق فى الثقافة يمهّد ويتساوى مع الحق فى التنمية، الذى أقرته الأمم المتحدة فى العام ١٩٨٦.

\* \* \*

## ثانياً: التعقيبات

تعقيب الدكتور على بن محمد (\*) :

كانت مفاجأة سارة أن أرى الحقوق الثقافية تُذكر أيضاً ضمن حقوق الإنسان. فمن عادة اللقاءات العربية أن تتجاهل هذه الحقوق، وألا ترى القيمة الحقيقية لها، باستثناء بعض اللقاءات الخاصة بالمربين والأساتذة والمعلمين والكتاب، الذين ربما أبدوا بعض الاهتمام بهذه الحقوق، أقول ربما، فإنهم كثيراً ما ينشغلون عنها بقضايا أخرى.

أليست الثقافة كما يُقال هي البنية العليا؟ فهل تكون للإنسان حقوق إذا ما افتقد أم الحقوق كلها، لأنها هي التي تصوغ الوعي الذي يؤسس لكل أنواع الحقوق الأخرى.

أولاً : تنويه وتقدير :

يقتضى الإنصاف أن أستهل هذا التعقيب بالثناء الجميل على العمل الذى قدمه لندوتنا هذه د. عبد الحسين شعبان، والذى استوعب على أحسن وجه معظم الأبعاد الأساسية التى تدخل بطريقة أو بأخرى فى الطيف الواسع لـ "إشكالية الحقوق الثقافية"، سواء منها ما تعلق بالجوانب التشريعية، أو ما كان له صلة حميمة بالأبعاد الفكرية والسياسية .. كما أنه لم يهمل الإشارة الخاطفة للمنطلقات الفلسفية ذات الدلالات الإستراتيجية فى العلاقات الدولية، مثل مفاهيم العولمة، وصراع الحضارات إلخ .. فوجب التنويه بكل ذلك، والإعراب له عن التقدير الخالص لهذا الجهد المبذول.

أما التعليقات التى أود الإدلاء بها فى الفقرات التالية، فهى فى الواقع مجرد إضافات وإثراءات، وتكميلات للجوانب التى لم تتسع لها ورقة العمل المقدمة

---

(\*) وزير التربية والتعليم الجزائرى السابق

فى الموضوع، أو هى توضيحات وتدقيقات لقضايا أُثيرت فيها بصفة مجملة، فتنبنت لى حاجتها إلى نوع من التفصيل لشرح ما لها من أهمية.

#### ثانياً : ملاحظات فى صميم منهجية المقاربة وطريقة التناول :

هذه فى البداية، ملاحظات عامة ذات طابع منهجى لعل الإجابة عن التساؤلات التى تطرحها، أو مناقشة القضايا التى تثيرها تساعدان على الخروج بتصور أوضح لطبيعة الإشكالية التى نبحت من خلالها موضوع الحقوق الثقافية.

#### الملاحظة الأولى :

لم يتضح من سياق ورقة العمل أن الموضوع يتعلق بالحقوق الثقافية الخاصة بمنطقة محددة من العالم، لها أوضاعها الخاصة، وظروفها التاريخية، والاجتماعية، والاقتصادية المتميزة، ولذلك جاء جل - إن لم يكن كل - ما فى تلك الورقة يتسم بالعمومية والإطلاق، بحيث يصلح أن يكون تنظيراً جيداً للحقوق الثقافية لأي مجتمع بشرى، انطلاقاً من المعاهدات الدولية، ويكون صالحاً فى أية بقعة من الأرض. هذا باستثناء الإشارات القليلة إلى الإسلام والمسلمين الواردة فى آخر الوثيقة، ولاسيما بمناسبة الحديث عن نظرية صراع الحضارات عند الباحث الأمريكى "هنتجتون"، أو عن فكرة نهاية التاريخ لدى "فوكوياما".

#### الملاحظة الثانية :

من التساؤلات المنهجية المشروعة : هل ينبغى أن نتحدث عن الحقوق الثقافية "فى العالم العربى"؟ أم عن الحقوق الثقافية "للعالم العربى"؟  
أ - فأما المفهوم الأول : "فى العالم العربى"، فهو ينصرف بشكل أساسى إلى الحقوق التى تكون للمواطنين على أنظمة الحكم فى بلدانهم. فالسلطة القائمة، فى كل واحد من الأقطار العربية هى المعنية غالباً بتوفير تلك الحقوق أو السماح بها، فهى الطرف الذى تتم المطالبة لديه. وهذا هو الجانب البادى من ورقة العمل، حين تعتمد على الشريعة الدولية، أو ما تسمى بالمعاهدات والقوانين الدولية.

ب - أما المفهوم الثانى "للعالم العربى"، فيطرح إشكالية الحقوق الثقافية من زاوية أخرى تتمثل فى حق المجموعة ككل، أى كهوية، وككيان اجتماعى تاريخى، وهو حق مُغَيَّب، أو غير مُعترف به من الآخر، أى من الكيانات العالمية ذات القوة والهيمنة. فالعربى غير مُعترف له من "الآخر" بتلك الحقوق، سواء كان فى محيطه الجغرافى، أى فى بلده، أو كان ضمن جماعة مهاجرة، أو مستوطنة فى الخارج. والذى يبدو أقرب إلى الصواب فى نظرى هو أن يعتمد منهج التحليل للجانبين كليهما، بصفة تكاملية، أى الحقوق "فى العالم العربى"، والحقوق "للعالم العربى"، فبذلك تتضح سمات الحقوق الثقافية من مجموع زوايا تناولها.

#### الملاحظة الثالثة :

لم تعد إشكالية الثقافة اليوم همأ محلياً، أو شأنأ داخلياً تملك كل مجموعة بشرية أن تتصرف فيه كما تشاء. إن التداخل الحاصل فى حياة البشر اليوم يُضفى على الجوانب الثقافية أبعاداً كونية، يمنحها أصداء عالمية لا يمكن إغفالها، وهذا ما أولته ورقة العمل فى بعض جوانبها اهتماماً معنياً واضحاً مستحقاً. ولكن الذى أُغفل فيها هو بعد عالمى آخر، كثيراً ما يُتناسى أو يُنسى، مع أنه يشكل الخلفية الأساسية للواقع الثقافى العالمى فى معظم بلدان أفريقيا وآسيا، ومنها الوطن العربى بشكل خاص. ويشتمل هذا البعد على جانبين رئيسيين، لا بد من الوقوف عندهما ولو بشكل موجز :

**الأول :** يتعلق بالماضى التاريخى الاستعمارى للتسلط الثقافى والهيمنة الضارية المفروضة بقوة الحديد والنار. ألم تتم إبادة أجناس بأسرها باسم التفوق الثقافى والحضارى؟. وفى العالم العربى ألم يتم القضاء المبرم على بعض من أهم سمات التقدم والتواصل الفكرى والحضارى داخل الأقطار العربية كل على حدة، وفيما بين الأقطار التى كانت تشكل امتداداً ثقافياً وحضارياً واحداً بُتر بشكل مُلفت للانتباه؟ ألم يكن العنوان المعلن، والشعار الرسمى للإبادة الثقافية، والمسح اللغوى

في أقطار المغرب العربي بالذات هو: "المأمورية التمدينية"، أي أن الاستعمار ليس له الوجه القبيح الذي نعرفه، وإنما جاء لإنجاز مهمة حضارية يسميها: " Mission Civilisatrice " أي "المأمورية التمدينية"، أي أنه جاءنا بالحضارة في الوقت الذي بتر وقطع كل الجوانب الثقافية في بلداننا.

**الثاني:** يتعلق بالحاضر، وما تمثله الأحادية القطبية، بعد انتهاء الحرب الباردة وانهيار جدار برلين، كما تشير إلى ذلك ورقة العمل، وما تمثله من أخطار حقيقية على مستقبل التنوع الثقافي في العالم، بل على مجرد استمرار المفاهيم الثقافية التي صنعت الحضارة الإنسانية، وأتاحت التقدم الشامل للبشرية كلها. فلعل العالم لم يشهد في أية حقبة من حقبه الماضية تهديداً أشد لمستقبل ثقافته وكياناته الفكرية، وأنماطه الحياتية المستمدة من فلسفته ونظريته العميقة للوجود، من هذا الذي تتعرض له الشعوب المستضعفة، ولا سيما العالم العربي، والعالم الإسلامي، والقارة الأفريقية، تحت سلطان الهيمنة الثقافية والحضارية العالمية.

**ثالثاً:** قضايا منسية في جرد الحقوق الثقافية الأساسية :

لقد أسلفنا أن رغبة تناول العالمى الشامل لموضوع الحقوق الثقافية، والانطلاق أساساً من الموثيق والمعاهدات الدولية سمحا لورقة العمل أن تلقى نظرة شاملة لتغطية أهم الحقوق التي نصت عليها تلك النصوص العالمية. وكنت أفضل شخصياً لو أنه تم تقسيم الحقوق الثقافية على أساس المحاور التالية لإبقائها - ومن منطلقاتها الدولية بالذات - ضمن الخصائص والاهتمامات العربية، وهذه المحاور هي :

١ - الحقوق الثقافية للمواطن العربي في بلاده :

ويمكن أن يكون لهذا القسم فرعان كبيران :

\* أحدهما خاص بالعرب في كل قطر من أقطارهم كأفراد وجماعات،

تخضع لوضع قانونى واحد - بما فى ذلك الجماعات ذات الخصوصية - ولا أسميهم الأقليات لأنهم جزء من نسيج المجتمع والوطن، فهم جماعات جهوية أو لغوية ذات خصوصية، ولكن ليسوا أقليات، وفى الغالب هم أيضاً لا يقبلون أن يكونوا أقليات.

فى المحور الأول تحدث د.محمود عبد الفضيل مطولاً عن الحق فى التعليم، وأفاض مشكوراً فى جانب هام، يتعلق بما يتم من تمييز فى التنظيمات التربوية العربية بين فئات المواطنين، وما يُقدم لهم من تعليم عام وتعليم خاص، وبين نمط من التعليم ذى جودة، ونمط آخر يفتقد هذه الجودة، أو تقل فيه بشكل يخل بتوازنات المجتمع. والحق أن هذا الموضوع كثيراً ما يُغفل على أهميته وخطورته، ذلك أننا نعد العدة لتمييز فطبع داخل أوطاننا وداخل الوطن العربى بين فئات تتلقى تعليماً دونياً، وفئات ليس لها أى شىء يميزها حضارياً وثقافياً، إلا الاستفادة من أوضاع ظرفية وأوضاع بيروقراطية معينة، صار لها من المال ما تستطيع أن توفر به نوعاً معيناً من التعليم.

والذى يزيد فى عمق الهوة، أننا نترك أبناءنا فى سن غضة ابتداء من الرابعة والخامسة من العمر بين أيدي مؤسسات أجنبية تديرها السفارات الأجنبية والدول العظمى، وتقيم مدارس عندنا، وتعلم بلغتها من الحضانة ورياض الأطفال إلى الجامعة والمعاهد الجامعية، وبذلك نخلق وضعاً اجتماعياً وقومياً خطيراً للغاية، ولا سيما من حيث فقدان هذه الهوية التى تعطى الحقوق الثقافية التى نتحدث عنها، بالإضافة إلى التميز فى ميدان العمل، لأن هذا يعتبر التعليم النبيل، وإذا فخرىجو هذه الأنظمة هم الذين سيجدون عملاً، وأما الدولة فستتصل من كل التعليم الآخر، ويبقى تعليماً دونياً للفقراء.

كما أشار د.عبد الفضيل إلى قضية الصحة، التى بدأت الدول السائرة فى طريق النمو تتصل منها وتتركها للفقراء، بينما الصحة الجيدة هى التى تتفق عليها الأموال، والتى لا يؤمها إلا من لديه هذا المال.

ولكن جانباً أساسياً في هذا الموضوع نغفله، ويخل بحق أساسى، وهو حق كل طفل في أن ينشأ ضمن ثوابت قومه الثقافية من لغة وتاريخ وحضارة .. كل سفارة لها الحق في أن تنشئ عندنا منظومة تعليمية فرعية، من مدارس الحضانة ورياض الأطفال إلى الجامعات والمعاهد الجامعية، وذلك بلغات أولئك الأقوام، وضمن تاريخهم وحضارتهم، وفي أحسن الأحوال تُدرج في المناهج الأجنبية ساعتان أو ثلاث لتعليم اللغة العربية بطريقة قاصرة تزيد في تعقيد خريجي تلك الأنظمة من تراثهم وتاريخهم وحضارتهم، أكثر مما تتيح معرفة عميقة تغرس الأجيال في تربتها الأصيلة. إذا كان الغرض هو معرفة اللغات الأجنبية، فما الذى يمنعنا من أن نستفيد من تلك الدول، بل وحتى أن نقيم عندنا مدارس لغات.

أليس من الاختلال السافر في التوازن من منطلق حقوق الإنسان أن نكون حريصين على الحق في العطلة، والحق في الترفيه، والحق في البيئة، والهواء النظيف، ونهمل الحق الأساسى في ديمومة هوية الأمة، واستمرارية معالمها الثقافية والحضارية عبر أجيالها الناشئة.

وحتى من وجهة نظر الحق في العمل، فإن التخرج من الأنظمة التعليمية النبيلة، أى مؤسسات التعليم الأجنبى - وهم أقلية بجميع المقاييس، انطلاقاً من تكاليف هذا التعليم - سيؤدى إلى تمييز رهيب في حق العمل، وفي مستوى المعيشة بالتالى، مما يزيد في النهاية من الإقبال على تلك المؤسسات.

\* وثانيهما خاص بالمُعرب في هذا الوطن الشاسع الذى يسمى العالم العربى، والذى يكثر فيه ترديد شعارات الوحدة والتكامل بين أجزائه، ولكن الحواجز الثقافية والفكرية المنيعه المقامة بين أقطاره لا تترك مجالاً لأدنى الحقوق الثقافية للمنتسبين إليها، وحتى أحدث تكنولوجيات التواصل الإعلامى كالتقوات الفضائية تنثر تلك المشاكل التى نعرفها، والتى تصل إلى تصنيف بعض العاملين فيها في خانة الخصوم والأعداء، بل تصل أحياناً إلى حد الاحتجاج الحاد بسحب السفراء .. إذاً من حق المثقف العربى أن يتواصل، ولكن لا يتواصل مع أخيه فى

قطر عربي آخر، فإنتاجه محدود، وصحافته محدودة، وحتى الإعلام التكنولوجي العابر للحدود هنالك طريقة تجدها الأنظمة للسيطرة عليها.

## ٢ - الحقوق الثقافية للعالم العربي :

وهي أيضاً ذات شقين :

\* أحدهما يتعلق بالحقوق التي ترجع للعرب كأمة وكحضارة، والتي ينبغي أن يجتدوا لتحصيلها، مستعنيين بما توفره لهم المواثيق والمعاهدات الدولية من فرص وإمكانيات، ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

أ - تراثنا الثقافي الأصيل المسروق من بلاد العرب، والمعروض الآن في أشهر متاحف العالم، أليس من حقنا أن نستعيده؟.

ب - أصول المخطوطات الثقافية العربية، التي نهبت نهباً من بلادها الأصلية، وهي الآن على رفوف أشهر المكتبات العالمية.

ج - أطنان من "الأرشيفات" الوطنية، حملتها السلطات التي كانت تحتل البلاد في الفترة الاستعمارية، وبعضها ما زال سرياً إلى الآن، محجوباً عن الباحثين والمؤرخين.

د - صورة العرب في التاريخ الرسمي، وفي المناهج الدراسية في البلدان الغربية، وصورتهم إلى اليوم في وسائل الإعلام، أليس هذا من حقوقنا الثقافية؟.

\* والشق الثاني يتصل بالحقوق الثقافية للجاليات ذات الأصول العربية في البلدان الأجنبية، لاسيما الغربية، فعلى قدر ما يحرص الغرب على من يسميهم جاليات لغوية ودينية وإثنية عندنا، يتناسى تماماً حقوق أبنائنا الذين سافروا في ظروف صعبة، واستوطنوا تلك البلدان وصاروا من أبنائها:

أ - ففي بلد عربي واحد، فرنسا مثلاً، أكثر من خمسة ملايين مسلم، أغلبهم من أصول عربية مغاربية، ولكنهم لا يتمتعون بأدنى الحقوق. النظام التعليمي الفرنسي يتجاهلهم، ويتجاهل أبنائهم، فلا يتعلمون في المدارس لا لغتهم، ولا

تاريخهم، ولا أصول حضارتهم. من الأطفال الجزائريين يوجد ٣٥٠ ألف طفل في المنظومة التربوية الفرنسية يجهلون كل شئ عن أصولهم، عن بلدانهم، عن تاريخهم، عن حضارتهم، ولا يثير هذا أى إزعاج لأصحاب الأفكار السليمة، وأصحاب الضمانات المستيقظة. يتم ممارسة أشد أنواع المضايقات عليهم لبناء المساجد، أو اقتناء أرض لبنائها، أو الحصول على رخصة البناء اللازمة لها، والحوادث معروفة والصحافة الفرنسية ترددها.

ب - التضييق على مواطني الدول العربية في أوكد حرياتهم الشخصية المتصلة بنمط حياتهم المستمد من عقيدتهم وفلسفتهم، من ذلك ما لاحظته الجميع من الصخب والمشغبة في موضوع قطعة القماش التي أحبت بعض الفتيات المغاربيات اتخاذها غطاءً لرؤوسهن، مع أنها ليست بالضرورة شعاراً دينياً، أو تعصباً للدين. فمنذ عشرات القرون والمرأة في الجانب الشرقي من الأرض، وفي الجانب الغربي منه كانت تغطي رأسها. فى الوقت الذى يسمح فيه لأناس آخرين أن يحملوا إشارات تميزهم دينياً، فإنه يُمنع ذلك على الفتيات العربيات المسلمات، وتكون قطعة القماش هى المجال الذى تتصارع فيه آراء تلك الأنماط الاجتماعية التى تدعى التسامح والتفاهم مع الغير واحترام رأى الآخر. وهكذا نرى بلاد التسامح والحريات الفردية ونبذ التعصب تضيق بقطعة القماش التى تضعها على رؤوسهن فتيات يلبسن فيما عدا ذلك لباساً أوروبياً غربياً معتاداً.

#### رابعاً : المحنة الجديدة :

تلوح الآن فى آفاقنا العربية - والإسلامية بصفة أعم - محنة، إذ تحاول قوى الهيمنة العالمية صياغة المستقبل الثقافى للعالم العربى وفقاً لمصالحها الذاتية، وللنموذج الحضارى الذى تريد أن تسوّقه فى كل أنحاء الأقطار العربية، لكى يتسنى لها فيما تتصوره تلك القوى سحق كل النماذج الأخرى، وإعداد أجيال من

الناس فاقدى الهوية، ممسوخى الشخصية، لا يعملون إلا ما يُرضى القطب المهيمن فى العالم اليوم.

من هذا المنطلق كانت الدعوات التى أطلقتها الولايات المتحدة لتعديل المناهج التربوية، والخطاب الدينى فى المساجد، بما يجعلها تُلقن تلاميذ المدارس وطلبة الجامعات المبادئ التى تبعدهم عما يسمونه بالمزدوجتين "الأصولية الإسلامية" و"دروب الإرهاب"، وتجعل منهم أصدقاء مسالمين، لا يعترضون على عدوان يقع، ولا على أرض تُسلب، ولا على حق يضيع.

#### الخلاصة :

إن الثقافة هى الوعاء الفكرى والروحى للأمة، وهى التى يتشكل منها بصفة أساسية كيان المجتمع، وإن التفتح المطلوب على ثقافات الغير، وعلى هوياتهم، لا يُؤتى ثماره إلا إذا انطلق بوعى عميق من المقومات الحقيقية لهوية الأمة، وثوابتها الراسخة، وتراثها الحضارى المتراكم عبر التاريخ.

وإن عالم السلام والأمان الذى تنشده الإنسانية لا يكون بالهيمنة الثقافية والحضارية للطرف القوى على الأطراف الضعيفة، وإنما يكون باحترام كل حقوق الغير، والتعاون من أجل حضارة إنسانية تعترف بالخصوصيات، وتوحد مسيرة البشرية نحو الخير والتقدم والسلام العادل، الذى لا يهدر أى حق لأى طرف كان.

تعقيب د.خاتون حيدر (\*).

نعيش اليوم فى حقبة من الزمن أصبح فيها من المقبول سياسياً نعت الأمم تعميماً بالشر، كما أضحى النزاعات تُصور كأنعكاس لصراع ثقافى، عوضاً عن كونها - كما هى واقعاً - تعبيراً عن عوامل اقتصادية وأيديولوجية.

من هنا كان د.شعبان على حق، حين أكد فى ورقته على شمولية الثقافة الإنسانية، وأهمية الحفاظ على خصوصية الحقوق الثقافية، فى إطار الشرعة

(\*) خير ومستشار اقتصادى.

الدولية لحقوق الإنسان. إن المساواة في الحقوق بين الأمم كبيرها وصغيرها، وحرية الاختيار، واحترام حقوق الأقليات هي من الضرورات التي لا بد منها. إن إشارة د. شعبان إلى الطبيعة الديناميكية للحضارات، وإلى خطر استعمال الخصوصية الثقافية كأداة للقمع تستأهل مزيداً من الدرس، فعلى الرغم من الاختلاف والتضارب في تعريفات الحضارة، إلا أنه يمكننا الاتفاق على كون اللغة، والعادات، والتقاليد والتطور التاريخي للمجتمعات، تُشكل أركاناً أساسية لثقافة مجموعة ما. كما أن المجتمعات تتطور وتتمو من خلال تواصل الثقافات، ومن خلال التغيرات الاقتصادية الأساسية، التي تنتج تغيرات اجتماعية، ليست هناك حضارة صافية خالية من التأثير، فبالرغم من استمرار الإرث الثقافي، إلا أن التقاليد والعادات واللغة تتغير وتتطور مع مرور الزمن.

فإذا أخذنا بعين الاعتبار هذا التتابع المتحرك أبداً، فعن أية خصوصية ثقافية نتكلم؟ من يعرفها؟ من يحددها؟. وعليه، وإذا ما أردنا أن نتجاوز خطر سوء استخدام الخصوصية الثقافية، يصبح لموضوع صحة التمثيل ضرورة مطلقة. إن التمثيل الصحيح يجب أن يشمل الأقليات والأقليات.

قد يتهمنى البعض بالترويج للديمقراطية على أساس أنها مبدأ مستورد. لهؤلاء أقول إن المبدأ الإغريقي "ديمقراطية" ولد على شطآن المتوسط وترعرع ونما في حوضه، كما أُذكر حضراتهم بأهمية مبدأ الشورى في الإسلام.

هنا يصبح واجباً التأكيد على عمومية حقوق الإنسان دون تمييز أو انتقائية، كما أنه من الأهمية بمكان، لدى حصول أى انتقاص لحق من الحقوق الأساسية لمجموعة ما تحت ستار الخصوصية الثقافية، العودة بالأسبقية إلى مبادئ شريعة حقوق الإنسان، ولاسيما في العدالة والمساواة لنصرة المستضعفين. وإن إشكالية وضع المرأة تقع في هذا الإطار.

كان المجتمع الأوروبي في مطلع القرن السابق ذا طبيعة (Patriarchal) مطلقة، كما هو مجتمعنا العربي اليوم، وتلاحقت الثورة الصناعية، والحروب

العالمية الكبرى، وثورة الستينيات الاجتماعية، والموجة الثالثة (THIRD WAVE)، فتغيرت الظروف والمعطيات، وتبعتها القوانين، فتطورت التقاليد لتشمل تحسن أوضاع المرأة وحقوقها. إن سيطرة الرجل المطلقة ليست خاصة ثقافية، ولكنها تعبير عن مرحلة التطور الاقتصادي والاجتماعي. إن الفجوة الكبيرة في وضع المرأة في بلادنا بين المجتمعات الريفية والمجتمعات المدنية، وكذلك بين مختلف الطبقات الاقتصادية والاجتماعية مثال واضح على ذلك.

إن مجتمعاً نصفه مهمش وغير منتج في هذا العصر التنافسي، يكون عاجزاً عن التقدم والنمو. وعلى الرغم من كون التغيير في العادات والتقاليد لا يمكن أن يأتي قصراً، أو استيراداً، إلا أنه يبقى من الضروري تفعيل وتشريع القوانين الضرورية، التي يمكن أن تؤدي مع مرور الزمن إلى التطور المنشود، لتأمين تنمية ضرورية لحياة واستمرار المجتمع.

#### تعقيب د. نجاح العطار<sup>1</sup>:

كلنا هنا نحمل الهم الثقافي، لكنني أحب أن أتوجه بكلمة شكر إلى منظمي جلسة خاصة بإشكاليات الحقوق الثقافية، بإحساس رفيع بالمسؤولية، وإدراك عميق لأهمية الثقافة، ودورها الكبير في بناء الإنسان، وتحرير طاقاته، لاستشراف المستقبل. أعادت المنظمة العربية لحقوق الإنسان، مع منظمات دولية ومغربية الحقوق الثقافية في هذا الملتقى إلى المقدمة بعد أن وضعت طويلاً في عالمنا العربي في آخر سلم الأولويات، ولم نكن من قبل، على شدة أيماننا بالثقافة، قادرين على الخروج من مأزق تهميشها، فقد كانت هناك أولويات بالفعل، وما تزال لدى كل المعنيين بحقوق الإنسان في عالم منهك تغيب عنه قيم غالية، منها الحرية، والعدالة - في ظل اللامساواة والاستبداد والتمييز - وحق الشعوب في تقرير المصير.. وتغزوه العديد من المخاطر، من ضياع الحقوق ومصادرة السيادة،

<sup>1</sup> وزيرة الثقافة السابقة - سوريا

وتفاهم أشكال العدوان وشن الحروب غير المشروعة، ومحاولة الهيمنة واستعلاء القوة ونهب ثروات الشعوب الضعيفة وإغراق الدول المستضعفة في دائرة اقتصادية قاسية.

إن الذي يرجع إلى أدبيات حقوق الإنسان في المواثيق الوطنية والدولية في نصوصها القديمة والحديثة، يجد أن هذه النصوص قد تناولت قضايا الثقافة والاقتصاد والاجتماع بشكل جانبي، وأنها مرت بها مرورا عابرا، بالقياس إلى القضايا المرتبطة بالوجود الإنساني، وأساساً بحق الإنسان في الحرية والحياة العادلة. ربما بحدود عام ٢٠٠٠ بدأت التنمية بمعناها الاقتصادي والبشري تأخذ أبعاداً أخرى، وحين اعتمدت الجمعية العامة في عام ١٩٦٦ نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية، كانت قد خطت خطواتها الأكبر والأكثر اتساعاً، حين رسمت بمواد هذا العهد ما يشبه خطة موجزة شمولية من شأنها أن تفتح آفاقاً أرحب لمفاهيم هذه الحقوق بعامة، والحق الثقافي بخاصة.

أريد أن أشير إلى أن الدول العربية مجتمعة لم تتمكن للأسف من إطلاق المشروع العربي لحقوق الإنسان الذي رسم ذات يوم في ظل جامعة الدول العربية، وقبلت به دولتان فقط، ثم تحول إلى جزء من أوراق الأرشيف، علماً بأن موروثنا الحضاري قد حمل إلى الأجيال الإعلان الأول لحقوق الإنسان الراض لكل أشكال التمييز عبر قرون مديدة في آيات كريمة تعرفونها، وأحاديث شريفة، ووصايا للصحابة في التعامل الإنساني، لم يجاوزها بعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقصرت دونها سلوكيات دول الحضارات المعاصرة.

من الضروري أن تُطرح، وبقوة، مسألة الثقافة، وقضية الحقوق الثقافية للإنسان، وأن تغدو في متناول أبناء الوطن حقاً مشروعاً كالماء والهواء، وإذا كنا نريد للثقافة أن تستعيد دورها الخلاق والتحريري، والتنويري، حريصين على أن ينهض أبناء الوطن بالوطن، فإن في الصميم من حقوقهم هذا الحق الإنساني، بتوفير التعليم أولاً، وتوفير أسبابه من مراحل الأولى حتى مستوياته العليا، بمجانبة

مدروسة، وبانتشار شمولي، والأهم من ذلك قضية المستوى التعليمي، الذي يُفجر  
الإمكانات الإبداعية، ويرتقى بالمناهج والبرامج، ويصحح القاعدة القيمية لها،  
ويدخلنا بها العصر من أوسع أبوابه. أما أن تبقى إشكالية الأمية، والتسرب من  
التعليم، أو المراوحة في مراحل الأولى، وأن تظل الجامعة امتداداً للتعليم الثانوي،  
وتغلق أبوابها في وجه الغالبية من أبناء الأمة، في حين تضمن الدولة بالإتفاق على  
هذه القضايا، فهذا يعنى العدوان على الحقوق الثقافية للإنسان في جوهرها، وانتهاكاً  
خطيراً لها.

ولا تنحصر الحقوق الثقافية بالتعليم أو البحث العلمى فحسب، بل تتناول  
كل ما يرتبط بالمعارف التي تولد الفهم والوعى، وتُتمى الكفاءات والمواهب، وكل  
ما يدخل في مضامين الثقافة من فنون، وآداب، وإبداعات، وتتيح لكل فرد أن  
يشارك ويستفيد ويستمتع، أو أن ينضم إلى مواكب المبدعين دون عوائق.

إننا مدعوون في عالمنا العربي إلى خلق المناخ الفكري والثقافي الغنى  
بالموروث، والفن المنتمى بألوان الثقافات في العالم، وإلى توفير وسائل التواصل  
والنشر على صعيد الأدب والفكر والفن، وتحقيق المساواة العادلة، وإفساح الفرص  
لأوسع الجماهير. حينذاك يمكننا الحديث عن إستراتيجية واعية تضمن لكل فرد حق  
المشاركة في الحياة الثقافية. وتبقى الحرية هي قضية القضايا، ودونها لا يمكن  
الحديث عن أى حق إنسانى، وبشكل خاص عن أى حق ثقافى. وقد لا أحتاج إلى  
التأكيد على أنه من حق المثقف أولاً، كاتباً، أو مفكراً، أو فناناً أن يمارس حق  
التفكير والتعبير بملء الحرية، ومن حق القارئ أو المشاهد ألا يُحرم من الاطلاع  
الحر تحت أى ذريعة.

وإذا كان الإعلام قد صار في كثير من الأحيان الوسيلة الأولى في حياة  
المجتمعات للتواصل، فإن أخشى ما نخشاه منه أن يعتدى بالفعل على الحقوق  
الثقافية للإنسان، بما يمارسه من تضليل وإهراء وتنقيح، وإشاعة لثقافة الترف

والتسلية والاستهلاك، لذلك فلا بد من بذل أقصى الجهد لكي يبقى للإعلام دوره  
النزيه في نشر الوعي، والدفاع عن الحقيقة، وخدمة الثقافة بوعي وإخلاص.  
إن الخصوصية والعالمية مفاهيم لا يمكن أخذها على إطلاقها، وما من  
شك في أن العلاقة بينهما ليست علاقة تناقض، فهما متكاملتان، والإعلان العالمي  
لحقوق الإنسان لم يتناس منذ البداية الهوية الخاصة، بل تبناها، تماماً كالعهود  
والاتفاقات التي تلتها، ودافع عن حقوق الأقليات العرقية والدينية، واعتبرت  
"اليونسكو" العلاقة بين الثقافات والحضارات علاقة توازن، فكل أمة أو مجموعة،  
مهما كان وضعها، لديها ما تعطيه وما تقدمه، ولها حقوقها الثقافية التي لا يجوز أن  
يُعتدى عليها، وهذا لا يتناقض أبداً مع العالمية، التي تضم تحت جناحيها  
خصوصيات الأمم، وهذه الخصوصية تشكل إضافات أساسية للحضارة الإنسانية،  
تغني مفاهيم التعددية والتنوع في رحاب الفكر الإنساني.

أما العولمة فشانها شأن آخر، وهي ما تزال ملتبسة بالنسبة للرأي العام  
العالمي، الذي يرى معظمه فيها الجانب السلبي المرتبط بالتهب الرأسمالي  
الاقتصادي والفكري. ولقد تحدث د. شعبان عن هذه الأمور، وهي في مجملها  
إشكالية تحتل الكثير من المناقشات، خصوصاً مع تنامي الرأسمالية المتعولمة،  
التي تسعى إلى خلق ثقافتها الاستهلاكية الخاصة، وقيمتها اللانسانية، وإلى تزييف  
الوعي لدى أبناء الشعوب المستضعفة، كي يقبلوا بالرضوخ وبالأمر الواقع، مدججة  
بإعلام احتكاري يغزو بقوة فضائيات العالم.

أما موضوع حوار الحضارات فيحتاج أيضاً إلى وقفة أطول، فثمة  
مفكرون لا يرون مساره صحيحاً، ولهم موقف مناهض من بعض المنتظرين الذين  
يبتدلون الفكر، حين يضعونه في خدمة توجهات سياسية لها أهدافها المعروفة، مثل  
"فوكوياما" و"هنتجتون"، ويرى بعضهم في النهاية أن كل حضارة متقدمة تتغذى  
من حضارة سابقة، كما تغذت الحضارة الأوروبية في يوم غير بعيد من الحضارة

العربية الإسلامية، وأن الحديث عن صراع أو صدام، لا يركز على أسس فكرية وتاريخية سليمة.

إن المسافة التي تعزلنا عن بعضنا البعض وتعزلنا عن العالم حضارياً ومعرفياً صارت شديدة الاتساع، وإذا لم يتمكن وطننا العربى من النهوض بمشروعه الخاص، ومن إعطاء الثقافة والفكر دورهما، والحقوق الثقافية ما تستحق، دون أن نهمل قضايا الاقتصاد والتنمية، فإن المحنة العربية ستطول، ولنتذكر أن النهضة لا تكون إلاً بأيدي أبنائها، وعلى الأساس المعرفى الذى يشملهم جميعاً.

حقوق الإنسان هى المسألة، وحقوقه الثقافية، التى ينكرونها عليه فى معظم بلداننا، قد تكون مسألة المسائل، ولذا أود أن أطرح سؤالاً: ترى أليس من الضرورى أن نسعى إلى تشكيل جبهة ثقافية عربية، تُعيد للثقافة دورها، ووجهها، وللحياة وجهها المضيء؟.

\* \* \*

## ثالثاً : المناقشات

د. أمين مكي مدني :

أعتقد أن ورقة د. عبد الحسين عالجت جوانب عديدة من موضوع الحقوق الثقافية، ولكن ما تبع ذلك من تعقيبات خرج بنا عن طور التركيز فى موضوع الورقة إلى حد كبير.

إذا كنا حصرنا موضوع الثقافة والحقوق الثقافية في موضوع الشريعة الدولية وأمنًا على أن هناك خصوصيات، وأن تلك الخصوصيات لا ينبغي أن تنتقص حقوق الإنسان، أو عالمية حقوق الإنسان، بل بالعكس - كما ورد في إعلان فيينا - فالمفروض أنها تُثري الشريعة الدولية، لأن الخروج من موضوع الخصوصية إلى أبعاد أكثر مما تحتمل يذوّب تماماً موضوع حقوق الإنسان، وربما يكون المثال الواضح على ذلك هو التحفظات العربية والإسلامية على اتفاقية منع التمييز بأننا نوافق، مع تحفظنا على كل ما يخالف الشريعة الإسلامية. وهذه إشكالية لأنه يجب أن نظهر أنه لا يوجد جمود فى الشريعة الإسلامية، وأنه من المفروض أن يكون هناك اجتهاد وبحوث تواكب تطورات العصر، وهذا هو تاريخ الشريعة الإسلامية. وبالتالي أعتقد أن مثل هذه التحفظات فى غير محلها، كما أننى لا أرى فى المواثيق الدولية والشريعة الدولية قالباً جامداً، وأعتقد أنها قابلة للتطوير، إذا كنا نحن مستعدين لأن نسهم ونشارك فيها.

المسألة الثانية أننى لست من أنصار جلد الذات، لكن أعتقد أن الهجوم على "فوكوياما" و"هنتجتون" تجاوز إلى حد كبير الأسباب والسياق الذى دعاهم إلى أن يقولوا هذا، لأنهم انطلقوا من ضعفنا، واستغلوا المناخ السائد فيما يطرحه المنادون بأساليب تدعو إلى مزيد من التطرف، وينتج عن ذلك عمليات تؤدى إلى الخراب، كما حدث فى المغرب والسعودية أخيراً. تكفير الآخرين، الجهاد ضد مواطنين مسلمين، كما حصل فى السودان، الانشغال بقضايا الحجاب والسلام على المرأة

باليد، ونواقض الوضوء، وغيرها، دون الانصراف إلى قضايا الساعة الأساسية، كالتممية، والتعليم، والسكن، وتهميش الإسلام. فقطعا "فوكوياما" و"هنتجتون"، وأمثالهما وجدوا مرتعاً خصباً في أنه ليس هناك من يحاول أن يبرز الصورة الحقيقية الحية للنصرة للإسلام، وتُرك الأمر لهؤلاء المهووسين. وبنفس القدر لم نقم بنقد المجتمع الغربي وسلبياته، حتى يدرك مواطنونا والآخرون ذلك. ورداً على رئيس الجلسة في أنه لم يصدر ميثاق عربي، فهو أيضاً دلالة على الوضع العربي المتردى، ولكنني شخصياً أرجو ألا يرى مشروع الميثاق العربي النور، لأنه ينتقص من أبسط قواعد حقوق الإنسان المعروفة في الشرعة الدولية، ولأنه ليست فيه آلية التطبيق ولأمور كثيرة أخرى.

#### أ. بوجمعه عُشير

اعتقد أننا خرجنا كلية عن الموضوع، نحن بصدد تنفيذ مشروع مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومن بين بنود هذا المشروع أو فقراته الحقوق الثقافية في الوطن العربي، وعندما نطرح مثل هذا الموضوع بهذه الصيغة، لا نبحث عن تعريف المتقف، ولا الثقافة، ولا "فوكوياما"، ولكن فقط نعاين الواقع، ونقدم اقتراحات. المُشكل الثقافي في الوطن العربي يطرح الديمقراطية، فهناك ملايين البشر غير معترف بهم، في العديد من الدول العربية لأسباب ثقافية فكرية. أعتقد أن المناقشة يجب أن تتدرج في هذا السياق، وألا تخرج عن الموضوع.

#### د. محمد الميلّي :

كان موضوع الثقافة، وما زال، هو أشد القطاعات فقراً في البلدان العربية، بالقياس إلى القطاعات الأخرى. أذكر منذ نحو ثلاثين عاماً قدمت مشروع ميزانية لقطاع الثقافة، فارتأه المسؤول عن المالية مبالغاً فيه، وعندما ذكرته بالملايين التي تنفق على إنشاء ملاعب لكرة القدم، قال لا يمكن أن تقاس الثقافة بملاعب كرة القدم. أردت بهذا المدخل أن أوضح الصورة، ومع الأسف ما زالت هذه المعاملة

التي يعامل بها قطاع الثقافة عملياً في أكثر من بلد عربي.

قدمت ملاحظة، وسأقدم بعض الأسئلة التي يطرحها هذا المحور :

**سؤالى الأول:** يتصل بالمؤتمر القادم للـ "يونسكو"، الذى يجب التفكير فيه عربياً الآن، إن لم يكن قد وقع التفكير فيه من قبل، والذى سينظر في مشروع اتفاقية دولية يقدمها الاتحاد الأوروبي حول التنوع الثقافي، هذا المشروع كانت فرنسا وراءه، خصوصاً بعد أن نجحت داخل الاتحاد الأوروبي في انتزاع الاعتراف بالخصوصية الثقافية الفرنسية في مجال الإبداعات السمعية والبصرية. فهل لدى العرب كمجموعة مشروع يتقدمون به إلى هذا المؤتمر؟. صحيح هناك مجموعات معتبرة من التوصيات والقرارات التي اتخذتها مؤتمرات وزراء الثقافة العرب في إطار "المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم"، لكن حصيلة تلك التوصيات وصياغتها ضمن مشروع يرفع إلى الـ"يونسكو" شيء آخر، خصوصاً إذا كان الأمر يتعلق بالحقوق الثقافية للوطن العربي، بعيداً عن العموميات والشعارات، مثل حق الشعوب في الهوية الثقافية.

في هذا الإطار نصطدم بالمحددات والضغوط التي تفرضها الحكومات على المنظمات العربية المتخصصة مثل "أليكسو"، التي تهتمنا في هذا المجال، فممثلو الحكومات، سواء كانوا وزراء تربية، أو ثقافة، يتفقون على ما يرفع إليهم من مشاريع من طرف الأمانة العامة للمؤتمر العام والمجلس التنفيذي، طالما كان الأمر يتعلق بنظريات عامة، أما إذا كان الأمر يتعلق بالتطبيق، فهنا تبرز الغيرة الوطنية على الخصوصيات الثقافية القطرية، التي غالباً ما تتعارض كلياً أو جزئياً مع المشروع الثقافي العربي.

يحسن في هذا الإطار التذكير بحادثة وقعت منذ حوالي خمس سنوات، حيث عرض مشروع تقدمت به الأمانة العامة للمجلس التنفيذي للمؤتمر العام على مؤتمر وزراء الثقافة لإنشاء صندوق عربي للتنمية الثقافية، فوافق كل الوزراء على هذا المشروع، بل إن ممثل إحدى الدول الهامة تبرع للصندوق - باسم

حكومته، وباسم رئيس دولته - بعشرة ملايين دولار، مما أشاع جواً من الابتهاج، خصوصاً وأن هناك أكثر من دولة قادرة وغنية كانت تعتبر نفسها ملزمة بأن تحذو حذو هذه الدولة، لكن عندما طرح موضوع الصندوق وبدأ النقاش بعد ذلك بسنة حول كيفية تنظيمه، تخلت الدولة عن وعدها وعن التزامها، ولم تدفع مليماً واحداً، في الوقت الذي تبرعت بأضعاف هذا المبلغ لكراسي جامعية في بلدان غريبة.

**سؤالى الثاني:** يتعلق بتعبير الحقوق الثقافية الذى يحتل كما قال الأخ على بن محمد أمرين : **الأول :** هو الحقوق الثقافية للعرب ككل، والتي يريد العالم العربى انتزاعها من طرف آخر امتلكها، ويرفض أن يتخلى عن هيمنته عليها، **والثاني :** يتعلق بحقوق المواطن الثقافية في بلده.

لقد أجاب الأخ على بن محمد عن الشق الأول من الاحتمال بصورة كافية شافية، أما الشق الثانى فأود أن أضيف إليه وجهاً آخر لإشكالية تتصل بمسئولية العرب متقنين ومسئولين، عما آلت إليه الأوضاع الثقافية فى بلداننا، فهل نستطيع، إذا نحن لم ندخل تغييراً جذرياً على تفكيرنا ومفاهيمنا، أن نسهم فعلاً فى تعبيد الطريق لانتزاع الحقوق الثقافية للمواطن عندما نثير وضع المرأة ووضع الشباب، وهل يستطيع الجيل الذى أنتمى إليه أن يفهم ما يجرى فى أذهان شباب اليوم، على فرض أنه سعى لمعرفة ما يشغلهم من هموم، وما ينوعون تحته من أقال ومتابع وصعوبات، وهل تستطيع الأنظمة العربية أن تتناول وضع المرأة من منظور المستقبل، دون أن تدخل تغييراً معتبراً على دساتيرها الرسمية المكتوبة وغير المكتوبة، والراسخة بنودها فى النفسيات والعقليات، وأن تفعل ذلك كله بعيداً عن "التابوهات" والمحرمات التى يخلطها بعضهم عمداً أو عن غير قصد بالدين.

**سؤالى الثالث:** يتصل بالواجبات الملقاة على المسئولين والمتقنين العرب، فى مجال توضيح المفاهيم والمصطلحات السائدة، والفرز بين ما هو من صميم العقيدة، وما هو قابل للنقاش من بعض المسلمات، التى امتزجت بالدين والمقدس، علماً بأن هناك من الأنظمة من يستمد شرعيته من تعمد إضفاء المقدس على

عادات وتقاليد ليست لها أدنى علاقة بالدين، لذلك تحرص تلك الأنظمة على تغذية هذا التوجه، وتعزيز الضبابية المحيطة بها.

إن الملاحظات التي قدمها د. أمين مكي مدني تدخل في هذا الإطار، وتبين كيف يتم صرف الأنظار عن المشاكل الحقيقية التي يواجهها الوطن العربي، وخصوصاً في مجال الحقوق الثقافية. فكيف نواجه هذه التحديات التي تشكل جميعها تحدياً ضخماً؟ هذا هو السؤال الذي يتوقف عليه حل مسألة "تكون أو لا تكون".

#### أ. هاني الدحلة :

لا شك أن الورقة التي قدمها د. عبد الحسين ورقة رائعة توضح إشكاليات الحقوق الثقافية، كما أن التعقيب الذي تقدم به د. على بن محمد كان في منتهى الروعة والعمق والشمولية. وهناك ملاحظات أود أن أقدمها على النحو التالي : -  
أولاً : بالنسبة للتناقض بين مفهوم الخصوصية والعالمية، لا بد من الإشارة إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يظل من القواعد العامة المقبولة من الأكثرية الساحقة من الشعوب والحكومات، بما فيها الحكومات العربية، ورفع شعار الخصوصية من قبل البعض محاولة للتهرب من أحكامه، مما قد يؤدي إلى صدور إعلان عام فرنسي أو إنجليزي أو هندي أو صيني، وبهذا المستوى فإننا نشير إلى ما تقوم به الجامعة العربية من وضع إعلان عربي لحقوق الإنسان، يقوم على الانتقاص من أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مما يستدعي رفض هذا المشروع بصيغته المعروضة الآن. فإذا علمنا أن الجامعة العربية التي تقوم على وضع هذا الميثاق تعقد اجتماعاً كل سنة، وقد دعيت إلى حضور واحد من هذه الاجتماعات، واستمرت الجلسات عشرة أيام، وبعد هذه الجلسات أُقرت ست مواد فقط، فأظن أننا ربما نحتاج لعشر سنوات قادمة لكي نُقر الإعلان العربي لحقوق الإنسان.

ثانياً : ما ورد في الورقة من إشارة إلى "فوكوياما" و"هنتجتون" بأن الإسلام عائق ثقافي وحضاري أمام تقدم البشرية، واتهامه بالإرهاب، وهو تجنٍ على الواقع، ينبغي التوسع قليلاً في الرد عليه، حيث إن التاريخ الطويل للإسلام، وواقع آيات القرآن الكريم والحديث، تدل صراحة على أن الحضارة الإسلامية من أسس النهضة الأوروبية الحديثة، خاصة العلوم التي نقلها الأوروبيون عن علماء المسلمين في الأندلس وجامعاتها، ومدارس بغداد والكوفة والقاهرة ودمشق وغيرها من العواصم العربية. الحضارة الإسلامية رافد من روافد الحضارات التي دعت لاحترام حقوق الإنسان، ولكن مصالح الدول الاستعمارية والصهيونية هي التي وضعت نفسها في مواجهة الإسلام لتبرير عدوانها على الدول العربية والإسلامية، وخاصة ما فعلته في فلسطين والعراق وأفغانستان، مما يستدعي الكشف عن هذه السياسة وإدانتها، مع الإشارة إلى العدوان الثقافي الأمريكي المتمثل في المطالبة بتغيير المناهج والكتب المدرسية العربية والإسلامية، بحذف كل ما لا يتفق فيها مع مصالح هذه الدول، ومع المصالح الصهيونية.

#### د. سهام الفريح :

موضوع الثقافة شائك وشائق في نفس الوقت، فما بالك إذا جاء التركيز فيه على الحقوق. طبعاً اجتهاد وجهد د.شعبان واضح في هذه الورقة، إلا أنني أعتقد أن هذا الموضوع يحتاج إلى ندوة خاصة تقام حول هذه التفاصيل الدقيقة. أتفق مع التحديدات التي وضعها د.علي بن محمد في تعقيبه، وأقف عند قضية الحقوق الثقافية للوطن العربي، وهنا أعتقد أنه ينبغي أن نتحدث عن مساعي الغرب في إذابة هوية بعض الشعوب، وبالنسبة لنا فهي ليست إذابة فقط، وإنما هي تشويه للهوية العربية والعقيدة الإسلامية، فإذا كانت هذه المساعي تخلق شعوراً حاداً في نفوسنا تجاه الغرب، والغرب الأمريكي تحديداً، فما بالك إذا كان التشويه صادراً من داخلنا، خاصة أننا نقف أمام هذه التحولات الحادة، فيجب علينا أن

نستوعب هذه الأمور والتحديات والتداعيات، فكرياً وثقافة وعملاً.  
وأنقل إلى التحديد الثاني من قول د. على بن محمد، إلى الحقوق الثقافية  
في الوطن العربي، فهل هي مُتحققة في الثقافة والتعليم في مجتمعاتنا العربية؟،  
وهل يأخذ الفرد في الوطن العربي نصيباً من الثقافة؟، هل يأخذ المبدع العربي  
نصيبه في المؤسسات الثقافية، أم يتساوى الغث والسمين في كثير من الأحيان؟. ثم  
أنقل من الثقافة إلى التعليم، هل برامج التعليم المتخلفة في مجتمعاتنا العربية  
تستطيع أن تزود مجتمعاتنا بجيل مُبدع خلاق، أم أنها تبنى شخصية منهزمة؟.  
إن برامجنا التعليمية بالإضافة إلى أنها تخلق شخصيات مهمشة، فهي  
تخلق في نفسية النشء منذ نعومة أظفاره معاداة موروثاته، والانسحاب منها، حيث  
لا تنقل له إلا الضعيف والمنكسر من هذا الموروث، فينتهي هذا الجيل بعد ذلك إلى  
الاغتراب عن موروثه وإلى معاداته. ولو عدنا قليلاً، ليس تمجيداً للعرب، ولا هو  
جلد للذات، العرب عندما بنوا إمبراطورية عظيمة كانوا مفكرين قبل أن يكونوا  
فاتحين، ولأنهم قبلوا الآخر بجميع أشكاله بعقيدته، بعنصره، بموروثه، بتقاليد  
اجتاحوا العالم، فأصبح الحديث عن الموروث كأنه حديث عن الأصولية، وأصبح  
الحديث عن الحداثة والمعاصرة هو ليبرالية. فمتى نستطيع أن ننسف هذه المناهج  
التعليمية، ونعلم هذا النشء حرية التعبير، وحرية التفكير، لتكوين شخصيته، فبعد  
ذلك نستطيع أن نخاطب الآخر المعادى بأن يمنح لنا هذه الحقوق.

#### د. الطيب البكوش :

من المفيد أن نسجل أولاً تطور مفهوم الثقافة والحقوق الثقافية، وخاصة  
أنه في السنوات الأخيرة حدث هذا التطور في اتجاه الاتساع والشمولية، والواقع أنه  
يوجد في الغالب بعض التعريف للاقتصاد، وأساساً تعريف للاجتماع، وتقريباً غياب  
للتعريف الثقافي. ولعدة عقود جرى التبلور في إطار الـ "يونسكو"، وظهر في  
السنين الأخيرة أساساً، وأصبحت الحقوق الثقافية شيئاً فشيئاً محورية في منظومة

حقوق الإنسان، أى أن جميع المجموعات الحقوقية الأخرى تصب فيها، إلى حد أن كثر الآن استعمال عبارات: الثقافة الديمقراطية، والثقافة السياسية، وثقافة حقوق الإنسان، إلى آخره، وبما يجعل مفهوم الثقافة محورياً أكثر فأكثر.

**الملاحظة الثانية :** أننا عندما نتأمل جيداً في تاريخ البشرية نلاحظ أن هذا التاريخ قد بنى من أقدم العصور أساساً على التنقف، وأن للمجتمعات خصوصيتها الثقافية، ولكن هذه الخصوصيات لم تكن مفصولة قط بعضها عن بعض، وإنما كان يوجد دائماً تنقف. الكونية، وهى ظاهرة حديثة، بنيت في ذات الوقت على الخصوصيات جميعاً، وعلى جميع أشكال التنقف، ولذلك لا يمكن للكونية أن تكون في تناقض جوهري مع الخصوصية الثقافية، فهى امتداد تاريخي طبيعي لها.

**الملاحظة الثالثة :** في اعتقادى أنه لا تنمية ثقافية بدون فكر حر، وفكر نقدي، أقول ذلك لأنه لا يمكن أن يكون نقدياً إلا إذا كان حراً، ومعنى هذا أنه فكر يتناقض جوهرياً وثقافة "التكفير، والتخوين، والإرهاب الفكرى"، التى تسود مجتمعاتنا العربية والإسلامية فى الوقت الراهن، فهذه الثقافة هي السائدة الآن. لهذا من الضروري توضيح العلاقة بين البعد الدينى والبعد المدنى، أقول توضيح العلاقة لا الفصل، توضيح العلاقة بين البعد الدينى والبعد المدنى للثقافة لأنها تشملهما معاً، وينجم عن ذلك ضرورة توضيح العلاقة بين الدينى والسياسى. وهنا أذهب إلى ضرورة الفصل، لأن لكل مجاله، ولأن الخلط والالتباس يفسد الاثنين، وتجربة مجتمعاتنا ومجتمعات أخرى تؤكد ذلك. وهذا فى اعتقادى يجنبنا خطورة الانزلاق فى الخطاب الذى نسمعه الآن بكثرة، وهو خطاب ثنائية الصليبية والجهاد، الذى يضر بنا قبل أن يضر بغيرنا، وهو من أخطر الخطابات على حقوق الإنسان، وعلى ثقافة حقوق الإنسان.

فى هذا الصدد ليس من مصلحتنا القومية أن نكتفى بالخطاب الدفاعى عن ثقافتنا وديننا الإسلامى، وأغلب ما سمعته حتى اليوم هو خطاب دفاعى، ولم أسمع

خطاباً نقدياً إلا نادراً، فالخطاب الدفاعي فقط يحشرنا في الزاوية التي يُراد لنا أن ننحشر فيها، زاوية نكتفي فيها بالدفاع، وهو موقف لا نحسد عليه، فنحن اليوم في حاجة إلى أن نقوم بالنقد اللازم للتأويلات المضيقّة والمشوهة للإسلام، وإلى التصدي بحزم وشجاعة للإرهاب الفكري كالتكفير، لأنه يمثل أرضية خصبة للإرهاب المادي الذي ينتج عنه. الإرهاب المادي يبدأ من الإرهاب الفكري، ثم يؤول إلى إرهاب مادي، لأنه أصبح يخلط حتى بحق المقاومة، أي وقع بنا الانزلاق من الإرهاب الفكري إلى الإرهاب المادي، حتى أصبحت المقاومة المشروعة تختلط به نتيجة هذا الخلط الذي نقوم به، فنحن في حاجة إلى أن ننقد أنفسنا، وأن ننقد أيضاً من يشوهنا، ولكن نبدأ بنقد أنفسنا.

#### أ. بوجمعة عُشير:

كل المواضيع المطروحة هامة وجادة وتستحق المناقشة، ولكن لكل مقام مقال، موضوعنا هو إعمال الحقوق الثقافية في الوطن العربي، إذاً نركز على هذا الموضوع، ومن أجل التركيز على هذا الموضوع يجب ألا نستعمل أيضاً عبارات إقصائية، لم أسمع مثلاً حقوق الإنسان للإنسان غير العربي، ولم أناقش موضوعاً في منطقة جغرافية معينة يتواجد فيها غير العرب، إذن فالعبارات الإقصائية يجب أن تزول من خطابنا. الأنظمة العربية على مستوى إعمال الحقوق الثقافية في الوطن العربي فشلت في إدارة مجتمعات متنوعة ومختلفة، وبالتالي فشلت في تحقيق الديمقراطية، لأن الديمقراطية هي تسيير الاختلافات بين الناس. حيث تستولي مجموعة أو أقلية معينة، طائفية أو حزبية أو عرقية على الحكم وتبطش بالآخرين، وعندى أمثلة كثيرة في الوطن العربي يمكن ذكرها.

فكرة الشعب الواحد والفكر الواحد خروج على طبيعة البشر، لأن البشر مختلفون ولا يفكرون بنفس الأسلوب، وكل الأنظمة العربية وأدبيات الأنظمة العربية تعتمد على الشعب الواحد والفكر الواحد. هل يمكن الحديث عن الحقوق

الثقافية فى مجتمعات تُحد من حرية التفكير والتعبير والرأى والإبداع؟، هل يمكن الحديث عن الحقوق الثقافية فى مجتمع منظومته التربوية تبرمج الإقصاء؟، تقصى الطفل جزئياً فى المرحلة الابتدائية، والجزء الثانى فى المرحلة المتوسطة، والجزء الثالث فى الثانوية، وبالتالي تبرمج أميين أو أشباه أميين. الدين مؤمم سواء من طرف السلطة، أو من طرف بعض المتطرفين، والمتدينون الحقيقيون يبقون فى حيرة، ما بين الإسلام الرسمى والإسلام السياسى.

عملية المثاقفة أو التنقيف كما قال الأستاذ الطيب البكوش ناقصة، حتى على مستوى مجتمعاتنا، ليس هناك أى تفاعل ثقافى فى داخل مجتمعاتنا ما بين مكونات المجتمعات، لأن الأنظمة ترفض هذه العملية، وبالتالي ليس هناك أى تأثير يتعلق بعملية المثاقفة الموجودة داخل المجتمعات، فما بالك بعملية المثاقفة مع الآخر، أطفالنا الآن يرفضون القوالب الجاهزة التى نضعهم فيها، وربما أولادنا جميعاً لا يشاهدون القنوات العربية ويشاهدون قنوات أخرى، لأنها تخرج من القوالب الجاهزة.

إذا فالخلل ليس فقط فى الهجوم الإعلامى الأمريكى، الصهيونى، الأوروبى، وغيره، ولكنه موجود فى داخلنا، والمشكل مطروح على مستوانا. وعليه فالتفكير السياسى ينبغى أن ينصب على كيفية تمكين شعوبنا من أعمال الحقوق الثقافية بمختلف أنواعها وتوجهاتها.

أ.بوعيش مسعود :

كانت رغبتى فى المشاركة فى هذا اللقاء، باعتبار أن المنظمة المغربية لحقوق الإنسان قدمت فى نوفمبر ٢٠٠٠ تقريراً موازياً لتقرير الحكومة المغربية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ونحن نهىء لتقرير موازٍ فى يونيو ٢٠٠٤. كان هدفى من المجرى إلى هنا هو الاستماع إلى الخبراء والمختصين فى تفعيل هذه الحقوق، وفى التنسيق فيما بيننا أمام لجنة الخبراء فيما يخص أعمال

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. مع الأسف حتى هذه اللحظة ابتعدنا كثيراً عن هذا الهم المهني، ولم نجتهد في تفعيل الآليات. سمعت كل التدخلات وكأنه ليس هناك مشكل ثقافي في أي بلد عربي من المحيط إلى الخليج، وهذا غريب على الحقوقيين الذين يسمعون في الأوساط الدولية وفي كافة اللقاءات أن هناك مشاكل، لم أسمع بأن هناك مشكلاً ثقافياً عند الأكراد، أو الأقباط، أو البربر، أو الأمازيغ، أين أعمال الحقوق الثقافية؟. إذاً مع كامل تقديري لكافة الأساتذة المتدخلين، هناك مشكل، ومشكلنا أننا لا نتكلم عن مشاكلنا حتى يثيرها الآخر، المصيبة عندنا نحن في داخلنا وليست عندهم.

مداخلتي كانت مركبة، ولكن سأخذ منها بعض النوافذ :

أسترشد بدراسات "كلود روفيستروس" التي أتت بدلائل صدمت المختصين المتتبعين والمنتشبعين بحقوق الإنسان، حين وقفوا على هول الخسائر الإنسانية التي لا يمكن تعويضها، ولا يمكن إدراك قيمتها الثقافية والإنسانية، لما ضيعته الثقافة الأجنبية الغربية، الداخلة بالقوة على مجموع الشعوب البدائية. ذلك لأن البنية الثقافية الأساسية لكل النسيج الاجتماعي هي تراث الإنسانية عالمياً، وهو تراث حي متجدد ومرابط الأوصال على الخصوص، وإن ظلت الخصوصية الثقافية لعقود خلت موضوع نقاش لم يستنفد بعد في عالمنا العربي، فإن الخلافات الناجمة حوله لم تسعفنا كحقوقيين عرب في صياغة الإشكالية الحقيقية حول الموضوع.

بالنسبة للحقوق الثقافية مازلنا لم نناقش بعض "التابوهات" التي تبرز في مجال الحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، كمسألة النساء، ومسألة الجنس، ومسألة الدين، هذه مشاكل دخلت الحقوق الثقافية والسياسية والاقتصادية، ولم نناقشها بعد.

لقد درسنا في المغرب في إطار ندوة حقوقية - بحضور الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان - مسألة الخصوصية والتعدد الثقافي، ووقفنا عند فكرة للفيلسوف "الكندي" حول سياسة المساواة في الكرامة وفي الاختلاف، يقول مقتطف منها:

"يمكن لسياسة المساواة في الكرامة وفي الاختلاف، وكلاهما سياستان مبنيتان على مفهوم الاحترام المتساوي، يمكن أن تدخلا في صراع، فبالنظر إلى سياسة المساواة في الكرامة يُفترض مبدأ الاحترام المتساوي أن نتعامل مع الجميع، دون النظر إلى الاختلافات، بل بالتركيز على ما هو متشابه لدى الجميع". أما سياسة الاختلاف (وهذه من عندي وليست من حديث الفيلسوف الكندي)، فتفترض الاعتراف بالخصوصية، بل وتشجعها، وبينما تلوم السياسة الأولى السياسة الثانية على أنها تنتهك مبدأ التمييز، فإن السياسة الثانية تلوم الأولى على إنكارها للهوية، وعلى رغبتها في فرض قالب موحد على الجميع دون أقليمته مع خصوصياتهم، وعندما يكون هذا القالب محايداً تكون الطامة الكبرى. وتمضى السياسة الثانية في لومها للأولى بقولها إن مجموع مبادئ الكرامة السياسية التي لا تنتظر للاختلافات، والتي تدعى الحياد هي في الحقيقة انعكاس لثقافة الهيمنة، وبالتالي فإن مجتمعاً يدعى الكرامة، وعدم النظر إلى الاختلافات، ليس فقط مجتمع لا إنساني لأنه يلغى أشكال الهوية، بل إنه أيضاً مجتمع يسوده التمييز بشكل غير ملحوظ، وغير واعٍ (مقتطف لشارل تيلور في كتاب التعدد الثقافي والاختلاف والديمقراطية).

وفي كفاحه من أجل استقلال الهند، كان "غاندي" على وعى كامل بطبيعة العلاقات بين مختلف الثقافات المكونة للنسيج المجتمعي الهندي، فقد سؤل عن سر انفتاحه على كل الثقافات الأخرى، قال: "لا أريد منزلي أن يكون محاطاً بالجدران من جميع الجوانب، ونوافذ مسدودة، بل أريد أن تهبّ ثقافات جميع البلاد على منزلي بأقصى حرية ممكنة، ولكنني أرفض أن تعصف بي أية ثقافة منها".

#### د. ندا حفاظ :

اسمحوا لي أن آخذكم لمنحى آخر، الحقوق الثقافية عنوان رائع وجميل، ولكن أستطيع أن أراهن أن ثلثي شعوبنا العربية لا تفهم ماذا تعني هذه الجملة. طبعاً هذه البداية أبدأها من واقع أن هناك لوماً كبيراً على الطبقة المثقفة في دولنا،

فلنعترف أن هناك فجوة كبيرة بين الطبقة المثقفة وعامة الشعب، من منطلق أن هذه الفئة نخبوية وتفهم في نقاط وأمور معينة بعيدة عن المجتمع، فصارت هناك فجوة كبيرة حاولت الدول الأخرى أن تتخطاها، بينما لازالت عندنا كبيرة جداً. أيضاً، ونحن نبحث كيف نتواصل مع مجتمعنا حتى يطالب بحقوقه الثقافية، ويعى ما هي بالطبع، أن الأوان أن ننظر إلى كل النواحي الثقافية بنظرة مختلفة، لم تعد الموسيقى الكلاسيكية الرائعة بالضرورة تجذب أبناءنا، ولم تعد كتب الأدباء المكتوبة بطريقة رائعة أيضاً تجذب شبابنا، أيضاً أن الأوان أن يتغير المجال الثقافي بكل أنواعه ويتواكب مع متطلبات المجتمع، مع التمسك بالخصوصية والهوية بطبيعة الحال، هذا يعنى ألا يترك الفرد الهوية، ولكن تصبح أكثر جاذبية حتى لا يجذب للثقافات الأخرى، جميل أن يجذبوا للثقافات الأخرى، ولكن على أن يكونوا على وعى بثقافتهم الأصلية.

وأخيراً، نتحدث عن حرية الفكر والإبداع، وما زالت المرأة والطفل على وجه التحديد في داخل خليتنا الأولى وهي الأسرة لا يستطيعان إبداء وجهات نظرهم، ومن ثم محاولة الإبداع. هناك إعاقات كثيرة يجب أن نتحدث عنها بكل شفافية حتى نستطيع أن نتقدم.

**أ. هدى الخطيب :**

تحدث د. شعبان عن المنظومة الثقافية، وأتساءل عن واقع المنظومة الثقافية العربية اليوم، وفي أي حال نحن على جميع المستويات؟. تحدثنا عن الواقع الاقتصادي، ونتحدث عن الواقع الاجتماعي والسياسي في كافة المجالات، كل هذه منظومة ثقافية، ولكن أين واقع هذه المنظومة، ماذا فعلنا بالمرور، بالحضارة العربية العظيمة، أين نحن الآن من هذه الحضارة التي نتغنى بها؟.

لن نقوم بجلد الذات طبعاً، في الوقت الذي ينبغي علينا ربما أن نجلد ذاتنا قليلاً، نحن بحاجة إذاً إلى كثير من النقد. أين الإبداعات العربية؟، وأين الدور القيادي للمثقف؟، وكيف تُرجم على أرض الواقع وبين الناس، أين هي الرؤى

والتيارات الثقافية وإن اختلفت؟ ما هي العوائق، وهل طوّرتنا في المعطى الثقافي وفي الخطاب وفي نمط الحوار، وهل غيرنا في المصطلحات التعبيرية؟ ما هو المطلوب؟. أي إضافة ثقافية وحضارية نورثها للأجيال القادمة سوى الإحباطات والانقذات إلى الغرب، ولنعرّف بذلك بكل شجاعة، ما هي طرق المعالجة، ومن يطالب بحقوق المثقف سوى المثقف ذاته، ومن يستطيع أن يُغيّر سوى المثقف ذاته؟.

دعونا نتوقف هنا في لحظة وضوح وصراحة، وضعنا لا يبدو فيه أي دور للمثقف، كيف يمكن أن نعالج هذا الواقع. مع الاحترام لكل الأفكار التي وردت في هذه الجلسة، علينا أن نضع يدنا على الجرح تماماً.

#### د. مهدي الدجاني :

أود أن أبدأ حديثي بتعريف الموضوع الذي يتناوله مصطلح الحق في الثقافة، وأظن أن هناك مركزين أساسيين يتناولهما موضوع الحق في الثقافة، وألخصهما في عبارة رمزية وهي: "الحق في البحث عن الحقيقة، والحق في انتهاج الطريقة"، وأقصد بالحقيقة هنا على المستوى الفلسفي الأسئلة النهائية الكبرى - على حد تعبير د. عبد الوهاب المسيري - أي تعريف الغاية من الحياة، والبحث عن الحقيقة فيما يتصل بأصل الإنسان، وبمكانته من هذا الكون، بالعلاقة بين الخالق والمخلوق، بتعريف الظواهر الإنسانية التي وجد الإنسان نفسه يخبرها في مسيرة حياته، بتعريف الأفعال الأساسية مثل الزواج والموت والولادة. كل هذه القضايا تندرج تحت مسمى الحق في تعريف الحقيقة، وبالطبع المسائل الدينية الكبرى تدخل في هذا المدخل.

أمّا المركز الثاني فهو الحق في انتهاج الطريقة، وأقصد به أسلوب الحياة، عادات الزواج، عادات التعبد، أسلوب النطق واللغة، ما نلاحظه من اختلاف اللكنات في اللغة نفسها، هو من حقوق البشر في اتخاذ لكنات متنوعة، فما بالك باختلاف

الألسنة فى بلداننا العربية، إذا أردنا أن نطبق على صعيد إخوتنا أهل النوبة فى مصر، فى اختلاف لغاتهم أو لسانهم عن اللسان المصري رغم انضوائهم تحت لواء المجتمع المصرى كوحدة متكاملة، ونفس الشيء بالنسبة لإخوتنا الأمازيغ، وإخوتنا من الأكراد، هذا كله يندرج تحت اختلاف الناس فى طريقة الحياة، فى أسلوب الملبس، فى التقاليد والعادات، فى التجمعات السياسية، فى الكيانات والهياكل الاجتماعية التى تقوم بأدوار سياسية، ما نلحظه الآن من دور للعشائر فى العراق وممارسات للشورى والمشاركة من قبل هذه العشائر هو ترجمة لمفهوم حرية هذا الكيان الاجتماعى فى اختيار الطريقة التى يمارسها لتحقيق المشاركة، وهو بطبيعة الحال يختلف عن أنماط وطرق أخرى.

أنتقل من هذا التعريف إلى القول بأنه من أهم المهمات التى تواجه فكر حقوق الإنسان هى مواجهة الفكر الأيديولوجى الذى انتشر فى القرن الماضى خلال التفاعل مع الحضارة الغربية، فهو فكر أيديولوجى هدفه الأساسى هو السيطرة على الحقيقة وعلى الطريقة، وهو يمارس من قبل الأنظمة السياسية، لكنه يمارس أيضاً من قبل الكيانات والهيئات غير الرسمية الطوعية مثل الأحزاب، ونحن واجهنا هذه الظواهر حتى على صعيد الهيئات غير الرسمية، فهنا ألحظ أن من أهم المهمات هو معالجة هذا التحدى، وهو إزاحة هذا التوجه الأيديولوجى الذى يريد احتكار الحقيقة والطريقة على المستوى الفيلسفى، وعلى مستوى الممارسة أيضاً.

#### د. فريدة العلافى :

أحترم وأوافق جزئياً على الكثير من المداخلات، ولكن فلنعد إلى ما يمكن لهذا المشروع الإقليمى أن يقوم به من تفعيل لهذه القضية. منذ عقدين، عندما أنيطت بى مهمة المجلس العربى للطفولة جمعنا ورصدنا وحللنا وقیمنا كل ما كتب وقيل لعشرات المفكرين العرب حول إستراتيجية الثقافة العربية عن ثقافة الطفل العربى، وأنفقت ملايين الدولارات، ولكن ماذا تم؟. أيضاً كان هناك منذ عام

١٩٨٤ مشروع هام بالاشتراك مع الأمم المتحدة عن المستقبلات العربية البديلة، ضم تسعين من خيرة المفكرين العرب، واستمر لأكثر من خمس سنوات، ولم يتبق الآن سوى المكتبة فقط. يجب أن نحلل مكنم الفشل والخلل، وأسبابهما.

طرح د. على بن محمد تعبير المحنة الجديدة، وأنا أقول أيضاً المآزق الجديدة، المآزق الثقافية والفكرى، والسياسى، والاقتصادى، وبغض النظر عن المفكرين الذين يتحدثون فى المنظمات، والمؤتمرات، إلا أنه لا توجد مصداقية على كل المستويات، فأبناؤنا من الشباب لا يتجاوبون إذا ما طرحت أمامهم شعارات حول العرب والعروبة، ويتساءلون عما أنجزناه.

تحدث د. أمين مكي مدني عن ضرورة قيام منظمات وجمعيات المجتمع المدني بإعداد تقاريرها أيضاً إلى المنظمات الدولية أسوة بالحكومات. لقد شاركت فى لجان الأمم المتحدة ورأيت أن الأمم المتحدة توافق على التقارير التى تقدمها الحكومات، بل وتُعطي نياشين للحكام الذى قضوا على التعليم، ومن بينهم من تابعناه فى العراق أيام صدام حسين.

مآزق آخر لابد أن نكون صرحاء فيه، يتعلق بمحاسبة المتقنين عن فساد الثقافة، كم من مثقف هلى لحكام دكتاتوريين؟ لا يوجد من يُحاسب مثل هؤلاء، ولا بد أن نأخذ موقفاً منهم. أيضاً هناك ضبابية فى الوضع الراهن، والمشكلة أن هناك اليوم انقساماً كبيراً فى الرؤى.

إذا فعلينا أن نتواضع.. هناك مشروع إقليمى يحاول قدر المستطاع أن يزرع بذرة، يمكن أن نقيم لقاءات تدريبية لتفعيل شيء ما، ونتخير موضوعاً ونركز عليه وليكن موضوع الدين والمرأة، ونواجهه بشجاعة، وإذا كانت بعض الدول العربية ليست لديها القدرة على أن تتحرك من خلال المجتمع المدني، فلنتحرك فى إطار مجتمع مدني أعم وأشمل مع الأمم المتحدة. وربما أمكننا فى الغد أن نركز ونعيد التفكير، وبتواضع نختار مشروعاً أو مشروعين نتفق عليهما، ثم نذهب إلى المنظمات الدولية والإقليمية لتنفيذ بالتعاون معهم برامج تدريبية، وأن

تكون هناك متابعة لكل ذلك.

#### د. غانم النجار :

لدى فى الحقيقة مجموعة من المفاهيم، وكونى مكلف بملف الأمم المتحدة فى الصومال، أعطىكم مثلاً قريباً حدث فى مؤتمر المصالحة الوطنية الذى عُقد مؤخراً، إذ اتفق المجتمعون على أن تكون اللغة الصومالية هى الأولى، واللغة العربية والإنجليزية هى الثانية، اللغة حق ثقافى، فكيف سيتعامل العرب مع هذه القضية؟، هذا الموضوع يحتاج منا إلى إدراك.

أيضاً هناك قضايا كثيرة على المستوى الثقافى وعلينا بالفعل أن نتواضع للخروج بشيء من هذا الاجتماع، ولى فى هذا تجربة قريبة، فبعد نشوب الحرب الأخيرة على العراق وسقوط النظام العراقى كنت أخشى، بحكم معرفتى بالتصرفات الأمريكية فى أماكن كثيرة وخاصة فى الصومال، أن يتم التحدى على الشعب العراقى.. هناك من يتحدث بالسياسة فقط، يريد خروج الأمريكين اليوم، هذا ليس مطلب الشعب العراقى، إذا خرج الأمريكيون اليوم سيحدث النموذج الصومالى، وسيتفكك العراق، فأرجوكم أن تنتبهوا لما سيجرى.

علينا أن نضغط على الأمريكين للخروج، ولكن بتمكين الشعب العراقى. وقد اتصلت بمنظمة العفو الدولية، وطلبت منهم المجيء، وساعدتهم على الوصول والدخول إلى العراق، وكان الهدف هو حماية الشعب العراقى، حيث أصبح بإمكاننا أن نراقب تصرفات قوات الاحتلال ودرجة التزامها باتفاقيات جنيف الثالثة والرابعة، وفعلنا الكثير فى هذا المجال. استطعنا الضغط على الولايات المتحدة ودخلنا معسكر أسرى الحرب، وتمكنا من الإفراج عن الأسرى بشكل سريع، بناءً على المعطيات التى أصدرتها منظمة العفو الدولية.

هناك مشكلة ثقافة داخل العراق، فعندما نتكلم مع الشعب العراقى اليوم عن الانتخابات، نجد أن الانتخابات عنده هى التزوير، لذلك يعارضون إجرائها

الآن، فهو يحتاج أن يستوعب معنى أن تكون هناك انتخابات حرة، وهو موضوع يحتاج إلى وقت. وقد قمنا أيضاً منذ فترة قريبة بعمل دورة مع الأمم المتحدة عن قضية العدالة في المرحلة الانتقالية، ولقد وضح أن العراقيين في الداخل، يحتاجون إلى الكثير من المساعدة والدعم، حتى يستطيعوا مواجهة قوات الاحتلال، وحتى يكون لديهم المعرفة بما يجري بالخارج، فهم معزولون منذ فترة طويلة.

سأعرض أيضاً لإشكاليات الثقافة من خلال بعض الموضوعات الصغيرة، فخلال إحدى زيارتي للسجون الصومالية اكتشفت وجود أطفال بهذه السجون، وليست عليهم أحكام، ولكن اتضح أن هناك عادة ثقافية ضمن الموروث الثقافي الصومالي تسمى باللغة الصومالية "عاصي والد"، أي أن أي طفل إذا عصى أباه يستطيع الأب أن يودعه السجن، كيف نتعامل مع هذه المسألة؟.

أيضاً كنت منذ عدة سنوات ضمن لجنة دولية لتقصي الحقائق في باكستان فشرح لي وزير الأوقاف الباكستاني آنذاك - في حضور وفد دولي للدفاع عن حقوق الإنسان - كيفية قيامهم بحل قضايا الثأر، وذلك بأن يلتي أهل القاتل أي طلب يطلبه أهل المقتول في حضور مجموعة من كبار القوم من الجانبين كأن تكون مثلاً أخت القاتل فيعطونهم إياها. كيف ستتعامل الموثيق الدولية مع هذه القضايا، هل نتحدث عن هذه كموروث ثقافي؟ وبالتالي كيف نتعامل معها، وما هي المعايير التي سوف تطبق إزاءها؟. شأنها في ذلك أيضاً شأن ختان البنات، هذا جزء آخر من القضايا المطروحة.

أرجع إلى شيء بذلت فيه جهداً بحثياً طويلاً، يتعلق بتساؤل: هل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان صناعة غربية؟، ولقد توصلت إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليس وثيقة إنسانية أساساً، إنما هو وثيقة سياسية، وقد ساهمت كل من لبنان ومصر والسعودية مساهمة فعالة في كل المناقشات. الوثيقة الأساسية التي اعتمدت للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم تقدمها أي قوى غربية، ولكن قدمتها بنما وشيلي وكوبا، بل إن الولايات المتحدة وبريطانيا اتخذتا موقفاً معادياً من

صدور الإعلان، وحاربنا بكل ما نستطيعان ضده. إذاً أين البعد الثقافي؟ هل هذا يعتبر بُعداً ثقافياً أم سياسياً؟. الولايات المتحدة اليوم هي التي تقف ضد أفعال وتفعل الموائيق الدولية لحقوق الإنسان، أين نقف نحن؟.

لقد تكرر الحديث في الندوة عن قضية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الآتي من الغرب .. الغرب ضد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأدخل موضوع الحرب ضد الإرهاب، وأصبحنا نتكلم عن الحرب ضد الإرهاب، وتجاوزنا أشياء كثيرة، المشكلة الآن داخل الولايات المتحدة. وفي تقديري أننا نغفل عن عمد، أو ربما عن جهل أن المجتمعات في العالم - وليست المجتمعات الغربية فقط - مجتمعات تعددية، ليست ذات ثقافة واحدة في داخلها، والذين يقودون الولايات المتحدة الآن هم استثناء، إنهم ليسوا الولايات المتحدة، هناك أطراف داخل الولايات المتحدة بالإمكان التعاون معها، وهي عناصر فاعلة.

أ.ياسر حسن :

هناك نقطتان حول ورقة د.عبد الحسين شعبان :

أولاً : كنت أتمنى أن تتعامل الورقة مع اتفاقيات الملكية الفكرية الجديدة الموقعة على مستوى دولي، ودور هذه الاتفاقيات في الحد من إبداع ثقافات معينة، ومصادرة الإبداع والتقدم، وأيضاً قيود استخدام التكنولوجيا في تنمية الثقافة. وكنت أتصور أيضاً أنه كان لا بد للورقة أن تتعامل مع فكرة الحق في مواجهة العولمة، وقصر استخدام التكنولوجيا.

ثانياً : تحدث كثيرون حول وجود أقليات في الوطن العربي محرومة من التعبير الثقافي، فهل معنى هذا أن الأكثرية لها هذا الحق؟. في الواقع أن المجتمع بكامله محروم من الثقافة، أو يعاني من نقصان حقه في الثقافة، وليس أن الأكثرية تتمتع بالثقافة والأقلية لا تتمتع، فالمجتمع بكامله لا أكثرية ولا أقلية يعاني غياب الحقوق الثقافية.

د. على عبد القادر:

أود أن أتكلم في البداية عن الربط بين الحقوق الثقافية للأفراد والحقوق الثقافية للمجموعات، وأعتقد أنه في منطقتنا لا يمكن الحديث عن الحقوق الثقافية للمجموعات، إذا كانت الحقوق الثقافية للأفراد منتهكة، وغير واضحة، ولذلك فحتى الشكل الذي ندافع فيه عن الحقوق الثقافية الجماعية تغلب عليه المشاحنة السياسية والتعصب، أكثر منه فهماً حقيقياً للموروث الثقافي الذي نحاول أن نحياه.

الجانب الثاني، أن موضوع الحقوق الثقافية للأفراد وللجماعات غير مقنن حتى الآن في التشريعات في العالم العربي، ولأني مُشرِّع فإنني أهتم كثيراً بهذا الموضوع، أقول إنه إلى جانب التشريعات فالقوانين والأحكام والقواعد الأساسية الواردة في الاتفاقيات الدولية حتى الآن ليست لها ترجمات تفصيلية في القوانين العربية - والقوانين في النظام السياسي العربي بصفة خاصة - وفي هذا الصدد على الأقل تحضرنى عدة نقاط تتعلق بالتشريع في مجالات ذات صلة بالثقافة:

**النقطة الأولى** تتعلق بموضوع الحماية الفكرية، حيث يبدو أن الاتفاقيات الدولية أخذت الموضوع في الاتجاه الاقتصادي، وطغت فكرة العولمة على فكرة العالمية في هذا المجال، ولذلك وضعت مسألة الحماية الفكرية كملحق في الاتفاقيات الاقتصادية لاتفاقيات الجات، ونرى أن المشرع العربي لا يجد مراجع غير اتفاقيات الجات، التي يركّز العالم العربي للتوقيع عليها من منطلق الرغبة في تحسين وضعه الاقتصادي، ولكنه في نفس الوقت لا ينظر إلى خصوصية الموروث الثقافي وحقوق المثقفين العرب في هذه الاتفاقيات، ويأخذ ما ورد من قواعد ومن قيود في اتفاقية الجات في هذا المجال ويطبقها مباشرة على المثقفين المحليين، وهذا ما ينبغي أن يُولى انتباهاً شديداً، ومواجهته.

**النقطة الثانية** تدور حول موضوع حق المواطن في المعرفة، بالمعنى الواسع من التعليم، كمفهوم موسع في الثقافة، وتقنين ذلك أساساً في تشريعات تعطى المواطن حق الوصول للمعلومات، فحول قليلة حتى الآن هي التي تحاول أن

تصوغ ذلك وتقننه في إطار تشريعات تسمح للمواطن أن يصل للمعلومات. ذلك أنه حتى اليوم تتعامل السلطة مع المعلومات باعتبارها مصدراً للقوة تحتفظ به وتستخدمه في السيطرة على المواطن العربي، وهذا لا يعطي المواطن فرصة الاستفادة من هذه القوة التي تمسك بها السلطة، ولذلك فإن فكرة التشريع لحق الوصول للمعلومات، أو التعرف عليها، وعلى أماكنها، وعلى آلية الحصول عليها ما زالت غير مقننة في التشريعات بالمنطقة.

**النقطة الثالثة** وتتعلق بالمفهوم، وفي دراسة مقارنة بين التشريع الفلسطيني ونظيره في كل من تونس، ومصر، والأردن، خلصت في باب الأحوال الشخصية على سبيل المثال، إلى أن الأنظمة السياسية في العالم العربي تفضل استخدام أسلوب الابتزاز بعمل نوع من المقايضة، مع مجموعات ذات مفهوم ثقافي ضيق، بحيث تعطى بعض المزايا التشريعية على حساب المجموعات الأخرى مقابل ضمان سكوتها، وهذا يكون واضحاً في موضوع المرأة، بمعنى أنها تسمح لثقافة مجموعة ضيقة أن تفرض نفسها في التشريعات الخاصة بحقوق المرأة، بهدف استرضاء هذه المجموعات، وينطبق هذا أيضاً، في قضايا الإبداع في القوانين العربية، حيث نرى أن السلطة لا تريد إطلاق عملية الإبداع، وتضع قيوداً عليها، بحجة منفاة ذلك للدين وللنظام العام، أو ما يعرف بابتزاز ثقافة الشارع. وأيضاً نفس الشيء فيما يخص التعليم. هذه الابتزازات في التشريعات العربية تدخل في صلب موضوع الحقوق الثقافية.

**أ.محمد فائق :**

تُظهر هذه الجلسة مدى صعوبة الحديث عن الحقوق الثقافية، وهناك أفكار جيدة جداً وهامة نكرت خلالها، ولكن بعضها متعارض أيضاً، ولما كنا نريد أن نخرج بأفكار تتعلق بهذا الموضوع، لذلك أقترح تشكيل لجنة مصغرة من بعض الزملاء والزميلات، بالإضافة إلى ممثلين من المنظمات المعنية، ومن يجب

الانضمام إليها، لبلورة مقترحات محددة يمكن أن تدفعنا إلى الأمام.

في نهاية المناقشات عقب د. عبد الحسين شعبان بالآتي :

من المناقشات والحوارات والآراء والمقترحات المتشعبة والمتنوعة المختلفة، أعتقد أننا بحاجة إلى وقفة أخرى أمام قضية الثقافة والحقوق الثقافية، ربما تحدثنا في أشياء كثيرة، لكننا لم نتحدث في عمق الحقوق الثقافية، وبهذا المعنى هناك تشعب، وهناك أيضاً تسالوق بين الحقوق الثقافية وبين الحقوق الأخرى لدرجة أننا بحاجة إلى أن نتحدث في صلب الموضوع، ثم ننتقل إلى تأثيراته وعلاقته بمواضيع أخرى. لهذا أعتقد أنه من المفيد جداً للمنظمة - وبالتعاون مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان - أن تنظم ندوة حول الحقوق الثقافية، خصوصاً أننا نتحدث عن عدة موضوعات: الهوية الثقافية، المواطنة، التمييز، المرأة، الدين، إلى آخره .. كل هذه المواضيع في حاجة إلى وقفة جدية، انطلاقاً من معايير عديدة.

عندما نتحدث عن الحقوق الثقافية نعني قضايا التنوع والتعددية، ونقول التعددية الفكرية، والسياسية، والثقافية، والدينية، واللغوية، وغير ذلك. وعندما نتحدث عن الحقوق الثقافية، التي هي جزء من منظومة حقوق الإنسان، نتحدث عن مبدأ المساواة، ونتحدث عن احترام الآخر، وحق الآخر، وعن التعايش مع الآخر، وعن الحق في التعبير، إلى آخره من القضايا.

وكمدخل للحديث عن الثقافة وأهمية الثقافة في المجتمعات أسوق هذه الواقعة: كان الرئيس الفرنسي منشغلاً باجتماع هام وخطير للغاية، وأمر مكتبه بالألّا ينقل إليه أي مكالمة تليفونية أو أخبار عن أي حدث، إلا إذا كان حدثاً جليلاً، وبعد نصف ساعة فتحت السكرتيرة باب الغرفة، فتصور أن هناك أمراً خطيراً قد حدث .. قالت له لقد توفي "جان بول سارتر"، كان هذا هو الحدث الجلل الكبير، فهذا الأمر يعني شيئاً خطيراً بالنسبة لفرنسا، ولكن ماذا يعنى "الجواهرى" بالنسبة

للعراق، أو "تجيب محفوظ" بالنسبة لمصر، أو "حنّا مينا"، أو "أدونيس" بالنسبة لسوريا، أو "محمود درويش" بالنسبة لفلسطين؟. لهذا أعتقد أن موضوع الثقافة بحاجة أن يولى اهتماماً كبيراً الآن وفي المستقبل.

جرى أيضاً حديث عن علاقة المثقف بالسياسي، وعلاقة المثقف بالديني، وكيفية توظيف الدين في السياسة، وكيفية توظيف المثقف لخدمة السياسة وخدمة الأغراض السياسية. يُنظر دائماً للمثقف على أنه سريع العطب، وأنه هش، يمكن اختراقه وتوظيفه، يستطيع أن يحرق كل البخور للسلطان، وفي نفس الوقت هو الذي يمكن أن يُروّج لأي مشروع سياسي أو فكري جديد، ولنقيضه أحياناً. خطورة دور المثقف والمسئوليات الملقاة على عاتقه تجعلنا - خصوصاً من منطلق حقوق الإنسان - نولى اهتماماً كبيراً بالثقافة وبالمثقفين، وبالهوية الثقافية أيضاً. للمثقفين أيضاً دور آخر، دور تنويري، هذا الدور يمكن أن يكبر وأن يتسع في فسحة الحرية، وفي فسحة الحصول على الحقوق.

أريد أن أقول إن هناك تحديات خارجية واجهت الثقافة والحقوق الثقافية، لذلك وددت في هذا البحث أن أضع يدي على الإشكاليات، لم أتحدث فقط عن الحقوق الثقافية، تحدثت عن الإشكاليات، وعندما أقول عن الإشكاليات، فقد تحدثت عن سياق تاريخي أولاً، ثم عن سياق تشريعي، أو قوانين ونصوص ومواثيق دولية، وتحدثت أيضاً عن جانب فلسفي، فكرة المثقف وعلاقة المثقف بالثقافة، وكيف يُنظر إلى المثقف؟، ثم تحدثت عن بعض الجوانب العملية الدولية فيما يتعلق بعلاقة المثقف ودوره، سواء بالعلاقة مع الغرب، أو بتلقي ما لدى الغرب بالنسبة لنا. ثم حاولت في حديثي ملامسة الوضع العربي والدولي انطلاقاً من دور الثقافة والهوية الثقافية، في هذا الميدان أقول إن هناك تحديات داخلية وتحديات خارجية واجهت وتواجه الحقوق الثقافية والثقافة والمثقفين بشكل عام، التحديات الخارجية معروفة، وهي الاستعمار والاحتلال، والحصار الدولي، والاعتداءات، وهناك انعكاسات كبيرة على وطننا العربي، الذي كان ومازال ضحية لسنوات طويلة،

إزاء هذه التحديات الخارجية.

وهناك تحديات داخلية، منها أنظمة الحكم، والآراء المتعصبة والمنطرفة، والآراء الشمولية، والآراء المحافظة التي لا تتقبل أى شيء جديد. هناك أيضاً موضوع الفقر والفاقة، والجهل، والمرض، والنزاعات الداخلية، وحروب الحدود، وغيرها. كل هذه العوامل شكلت كوابح مهمة في استيعاب مسألة الحقوق الثقافية وتمثل جوهر الحقوق الثقافية، كما وجدت في الشريعة الدولية، على الصعيد الداخلي.

يضاف إلى ذلك مسألة سيادة العنف في العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وفي العلاقة بين الجماعات السياسية، وعدم وجود أرضية لنشر التسامح في مجتمعاتنا العربية والإسلامية حتى الآن، والتي ساهمت في إقصاء الحقوق الثقافية، وساهمت أيضاً في إقصاء الرأي الآخر.

أعتقد أننا بحاجة أن نقف أمام هذه المسائل وقوفاً مهماً، لتفعيل والنهوض بالحقوق الثقافية، انطلاقاً من الشريعة الدولية لحقوق الإنسان.

الدكتور أمين مكي مدني وزملاء آخرون أيضاً تحدثوا عن موضوع الخصوصية، وهو موضوع في غاية الأهمية، والخصوصيات لا ينبغي أن تكون عنصراً أو سبباً يجرى بموجبه التخلل أو التملص من الالتزام بالقواعد والمعايير الدولية، إزاء الحقوق الثقافية، وإزاء حقوق الإنسان ككل.

مرة أخرى أعود وأقول إن فكرة الحقوق الثقافية تقوم على التعددية، وعلى التنوع، وليس على الإلغاء، أو الإقصاء، أو التأييم والتجريم، أو غير ذلك، وعندما نقول الحقوق الثقافية نعني حقوقاً جماعية، سواء ما يتعلق منها بحقوق الأقليات القومية، أو الثقافية، أو الدينية، أو اللغوية، أو ما يتعلق بحقوق الشعوب في تقرير مصيرها، وهي حقوق مقدسة لشعوب الوطن العربي، تستند على الحقوق الثقافية.

وهناك أيضاً حقوق الأقليات في الوطن العربي، وعلى سبيل المثال هناك

جوانب عملية لحقوق الأكراد، عندما نقول حقوق الأكراد، أو حق الشعب الكردي في تقرير مصيره، نعى بذلك في إطار عراق ديمقراطي، وبما يعنى حق هذا الشعب في المساواة التامة وحقه في المواطنة الكاملة، وحقه في إيجاد كيان يعبر عن طموحه في إطار التوافق الوطني العراقي، وفي إطار الوحدة الوطنية العراقية. وبهذا المعنى يجرى الحديث عن حقوق أقليات أخرى في بلدان المغرب العربي، وجنوب السودان على سبيل المثال.

هذه المسائل في تقديري بحاجة إلى تفكر، ودراسة، سواء كانت الحقوق الخاصة أو الحقوق العامة، ما يتعلق منها بحقوق المواطن في البلدان العربية، مثل ما قال د. على بن محمد، أو ما يتعلق بحقوق الوطن العربي إزاء الغير.

وإذا كنا قد تناولنا موضوع "فوكوياما" و"هنتنجتون"، صحيح ربما وجدت هذه النظرية رواجاً كبيراً إزاء ما يقابلها في الوطن العربي، فهناك أيضاً نظرة إقصائية استثنائية في الوطن العربي، علينا أن نعترف أن هناك من ينظر إلى الغرب نظرة استثنائية إقصائية أيضاً باعتباره كله عنصرى معاد للعرب وللإسلام والمسلمين، لا يرى أن به حركات وتيارات فكرية وثقافية مناصرة لحقوق الشعوب ومنها قضايا حقوق الإنسان، وقضايا الحقوق العربية، وبالتالي يريد شن حرب صليبية تحت أبواب مختلفة، حتى مفهوم الجهاد بهذا المعنى الذي يجرى استخدامه من جانب بعض الإسلاميين، أو "الإسلاميين" مفهوم خاطئ، وانطلاقاً من فكرة أطلقت عليها في وقت سابق "غرب فوبيا" أى فكرة المعادة الكاملة للغرب، بكل ما هو عليه (الغرب غرب مهما كان)، مثل ما توجد في البلدان الأوروبية وفي أمريكا ما يسمى بـ "الإسلام فوبيا"، هناك أيضاً "غرب فوبيا" في عالمنا العربي والإسلامي، ولا ينظر إلى الغرب باعتباره الوعاء الذي أنتج حضارة بشرية تمثل حضارة للجميع، ولا يجرى التمييز بين الغرب السياسي، الذي هو تعبير عن مصالح وأيديولوجيات، وبين الغرب الثقافي، الذي يتضمن تيارات فكرية وثقافية مناصرة للعرب والمسلمين. وقد وددت أن أتعرض لهذا المفهوم من تلك الزاوية.

عقب د. على بن محمد مرة أخرى بالنقاط التالية :

أولاً : من زاوية الحقوق، أو من زاوية العمل الثقافي داخل بلداننا العربية، لا يمكن أبداً أن ننسى أنه موضوع غير حيادي، وأنه أصلاً يمكن أن يحمل التوجيهات، ويمكن أن يحمل التأثيرات كلها، ولذلك فإن أحسن طريقة لمعالجة القضايا الأساسية هي أن نقيم سلم أولويات، إذا كنا في كل مرة نثير موضوع الثقافة، نعطي كل الأبعاد التي تتعلق بالثقافة حتى التي تتناولها مواضيع خاصة، مثل المرأة، والشباب، والأطفال، والإبداع، والإعلام، والتعليم. لن نستطيع أبداً أن ندرس دراسة وافية جامعة، أعتقد أن هناك محاور تلقى الاهتمام في ندوات خاصة ومنها بُعد يتصل بالثقافة، ولكن ينبغي أن نركز دائماً في نظرتنا على الشق الثقافي، وعلى العمل الثقافي، وعلى الحق الثقافي.

ثانياً : ينبغي ألا نخفل مطلقاً جانب الهيمنة العالمية في قضية الحقوق، وقد تحدث الإخوان عن الأكراد .. أكراد العراق غير أكراد تركيا، أكراد العراق مدللون تحميمهم أمريكا، تأنيهم بالحقوق، بينما تساعد أمريكا تركيا على إلقاء القبض علي "أوجلان" وسجنه، ولا يتحدث الضمير الأمريكي عن أكراد تركيا، بل تتفق أمريكا مع تركيا في الشأن العراقي على ألا يشكل الأكراد نقطة إزعاج أو إخراج للعقيدة الرسمية في تركيا.

ثالثاً : قضية الطرح التناقضى بين ثنائيات يلغى بعضها بعضاً، هناك الأصالة والحدثة، الخصوصية والعولمة. أعتقد كما يطرح موضوع العراق (كأنه محتوم علينا نحن العرب أن نختار فقط بين نظام صدام أو الاحتلال الأمريكي، وأن المثقفين العرب لا يستطيعون أبداً أن يحملوا بنظام ديمقراطي ولكن مناهض للاحتلال الأمريكي ومناهض للسيطرة والهيمنة الأمريكية، مطروح علينا فقط أن نكون إما مع صدام أو مع الاحتلال الأمريكي، ومطروح على المثقف العربي أن يقبع داخل دبابه صدام، أو أن يدخل العراق على دبابه أمريكية). هذه الثنائيات التي يلغى بعضها بعضاً، لا أعتقد أنها توصلنا إلى طريق. نستطيع أن نكون مع

العولمة، وأن نحفظ هويتنا، نستطيع أن نكون مع الحداثة، وأن نحفظ أصالتنا، ونستطيع أيضاً أن نكون أسياداً في أوطاننا، وأن نتعامل على قدم المساواة مع الخارج.

اختتمت د.نجاح العطار الجلسة بالآتي :

لا يمكن حسم موضوع الثقافة في جلسة، أو في جلسات، وقد كُتبت في الأمور التي نناقشها الآن آلاف الصفحات، ووضعت خطط لم تر النور لأسباب كثيرة، وكان المعيق في الغالب مُعيقاً سياسياً في هذا البلد أو ذاك، وأحياناً كانت العوائق مالية.

الحق الثقافي كما أفهمه هو أن يُعطى لكل مواطن الحق في أن تكون الثقافة في متناول يده، وأن نبني مجتمعاً متثقفاً، وحينئذ يختار كل إنسان في مجتمع حر ومتقف، قد تتعارض وجهات النظر، لكنها تلتقى، ويتحقق تنوع في الوحدة. ثمة أمور أيضاً تُطرح، ومنها قضية المرأة، فالدول الخارجية دائماً تتحدث عن قضية المرأة في البلاد العربية، ثمة صعوبات في وجه المرأة في البلاد العربية وفي كل أنحاء العالم، لكننا نشكو أيضاً من ضآلة ثقافة الرجل، ومن ضرورة تعليم الرجل وتثقيفه، تماماً كما نشكو من مشكلات تتعلق بالمرأة.

دخلنا في مواضيع سياسية، ومنها قضية المواطنة، التي رد عليها د.على بن محمد. في المجتمع الأمريكي أصناف متعددة من جنسيات مختلفة، فلماذا نختلف إلى هذا الحد على مفهوم الوطن والمواطنة، التيارات المتخلفة الموجودة في مجتمعاتنا سببها مأساة الثقافة وعدم فهم الأمور على حقيقتها، وليس من الضروري إطلاقاً أن نطالب بجزر صغيرة في البلاد العربية تجزئها أكثر مما هي مجزأة تحت أي تسمية من التسميات، نطالب بمواطنة صحيحة وبحقوق لأبناء الوطن، لكن ضمن وطنهم الواحد الموحد وغير المُجزأ.

\* \* \*

الفصل الثالث  
الحق فى التنمية



## أولاً : ورقة العمل

### الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب

د. عبد العزيز النويضي<sup>1</sup>

#### مقدمة:

يعد الحق في التنمية مقاربة أصيلة، تستهدف النهوض بحقوق الإنسان من خلال مسلسل التنمية، وإنجاز التنمية من خلال ممارسة فعلية لحقوق الإنسان والشعوب. وقصد الإحاطة بواقع الحق في التنمية ومتطلبات إعماله، سنعرض على التوالي النقاط التالية :

- ١ - جهود الأمم المتحدة لتكريس وإعمال الحق في التنمية.
- ٢ - مضمون الحق في التنمية، كحق من حقوق الإنسان والشعوب.
- ٣ - السياسات الدولية المتبعة، والعقبات أمام إعمال الحق في التنمية.
- ٤ - متطلبات إعمال الحق في التنمية.

#### أولاً : جهود الأمم المتحدة لتكريس وإعمال الحق في التنمية

لقد تبنت الجمعية العامة إعلان الحق في التنمية في ٤ ديسمبر/كانون أول ١٩٨٦، بعد أن تطور مذهب حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، بفضل المساهمة الكثيفة لدول العالم الثالث منذ بداية الستينيات، حيث سمحت هذه المساهمة بالربط بين حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، وإيلاء المزيد من العناية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وظهور مقاربة بنبوية ترى أن حقوق الإنسان وحقوق الشعوب غير قابلة للتجزئة، وتحتاج إلى معالجة شاملة، بما في ذلك أخذ العوامل الخارجية إلى جانب العوامل الداخلية بالاعتبار.

---

<sup>1</sup> أستاذ بكلية الحقوق - سلا الجديدة - الرباط.

وقد كان قرار الجمعية العامة ٣٢/١٣٠ لعام ١٩٧٧ بداية لهذه المقاربة التي تأثرت بالدعوة إلى إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد، وكان إعلان الحق في التنمية تنويجا لها. وهذه المقاربة البنوية والوقائية، التي تحاول أن تتصدى للأسباب العميقة للانتهاكات، لم تمنع من استمرار المقاربة العلاجية التي تتصدى مباشرة للانتهاكات الخطيرة، وتقتراح معايير وآليات لمكافحتها، كما تدل على ذلك مثلا الاتفاقية الدولية ضد التعذيب (١٩٨٤)، وإنشاء عدد من الآليات الموضوعية ضد أكثر الانتهاكات خطورة، كالإعدام دون محاكمة (١٩٨٢)، والاختفاء القسري (١٩٨٠)، والاعتقال التعسفي (١٩٩٢)، إلخ، وصولاً إلى معاهدة روما حول المحكمة الجنائية الدولية (يوليو ١٩٩٨).

#### ١ - عشر سنوات لتبني إعلان الحق في التنمية (١٩٧٧ - ١٩٨٦):

ولم يكن تبني الأمم المتحدة لإعلان الحق في التنمية مسألة سهلة، ذلك أن مواقف الدول ترتبط بوثوق بمصالحها، فهي ليست مناقشة فقهية تقودها قواعد العدالة والمنطق. لقد استمرت المناقشات في الأمم المتحدة بين مختلف طرائق الدول لمدة عشر سنوات (١٩٧٧ - ١٩٨٦) قبل الوصول إلى صيغة متوافق عليها لمفهوم الحق في التنمية. ففي الوقت الذي كانت دول العالم الثالث تلح على أولوية حقوق الشعوب والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، محملة المسؤولية عن واقع حقوق الإنسان للدول الرأسمالية الغنية، كانت هذه الأخيرة تركز على أولوية الحقوق المدنية والسياسية، محملة مسؤولية أوضاع حقوق الإنسان المتردية في العالم الثالث للأنظمة الديكتاتورية. وركز "الاتحاد السوفيتي" - قبل انهياره - إلى جانب مساندة موقف دول العالم الثالث، على أولوية السلم في العلاقات الدولية. وفي حين كانت بعض الدول الرأسمالية كالولايات المتحدة وبريطانيا مغالبة في موقفها المناهض للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وللحق في التنمية، كانت دول

رأسمالية أخرى كفرنسا وهولندا أكثر إقراراً بضرورة معالجة متوازنة، تأخذ بعين الاعتبار مختلف حقوق الإنسان في مقارنة شاملة.

وبعد الدراسة التي قام بها الأمين العام حول الأبعاد الدولية والوطنية والجهوية للحق في التنمية (بين ١٩٧٨ - ١٩٨١) استجابة لدعوة لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تم إنشاء فريق عمل حكومي حول الحق في التنمية بقرار لجنة حقوق الإنسان في ١١ مارس ١٩٨١. وقد أدت المناقشات داخل هذا الفريق بين (١٩٨١ - ١٩٨٦) إلى تبني الجمعية العامة للأمم المتحدة للإعلان حول الحق في التنمية بالقرار ٤١/١٢٨ بتاريخ ٤ ديسمبر/كانون أول ١٩٨٦، وهو قرار متوازن يوفق بين مختلف المواقف، حيث يعتبر الحق في التنمية حقاً من حقوق الإنسان، إلى جانب كونه حقاً من حقوق الشعوب، ويركز على الفرد كمستفيد أساسي من الحق في التنمية، وعلى الدولة كأول مسئول عن إعماله، ولكن في إطار تعاون دولي يستهدف تشجيع تنمية البلاد "النامية"، مع ضرورة إزالة العقبات الخارجية أمام ممارسة حقوق الإنسان والشعوب، فضلاً عن العقبات الداخلية الناتجة عن عدم احترام حقوق الإنسان التي لا تقبل التجزئة. وإذا كان الإعلان يركز على البعد الداخلي للحق في التنمية ومسئولية الدولة في إعماله، فإنه لم يهمل البعد الدولي ومسئولية الدول الغنية.

## ٢- تجربة فرق العمل (١٩٨٧ - ١٩٩٨) :

ولم تقف جهود الأمم المتحدة عند تبني الجمعية العامة لإعلان الحق في التنمية، إذ استمر فريق العمل في اجتماعاته، وأعد الأمين العام للأمم المتحدة سنتي ١٩٨٧ و١٩٨٨ تقاريراً تتضمن تجميعاً تحليلياً *Complication analytique* لأجوبة الدول والمنظمات الدولية حول كيفية تنفيذ الإعلان. وفي سنة ١٩٨٩ أصبحت تشكيلة الفريق الحكومي غير محدودة، وإن كانت نواة من الفريق السابق تشكل مكتب الفريق الجديد، الذي درس تقارير الأمين العام، وقدم توصيات تركز على

الاستمرار في مجهود الدراسة والإعلام والنشر، وإصدار مطبوعات حول الحق في التنمية، وحول تطبيقاته القانونية والإدارية والقضائية. كما وضع الفريق استمارة أسئلة للحكومات والمنظمات الدولية حول كيفية إعمال الحق والصعوبات التي يواجهها. وقد دارت مشاورات شاملة في يناير ١٩٩٠ بدعوة من الجمعية العامة، شاركت فيها الدول ووكالات أممية، بما فيها صندوق النقد الدولي، وخبراء قانونيون واقتصاديون وممثلو منظمات غير حكومية، وأسفرت المشاورات عن خلاصات بخصوص مضمون الحق، وإستراتيجيات التنمية من منظور حقوق الإنسان، وعراقيل إعمال الحق في التنمية، ووسائل قياس التقدم المحرز، وتوصيات إلى الدول والمجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية.

وقد بقيت الأمم المتحدة تتابع الموضوع، فتبنت لجنة حقوق الإنسان عام ١٩٩٣ قراراً بإنشاء فريق عمل جديد للحق في التنمية، ذي تكوين محدود من ١٥ خبيراً ترشحهم الحكومات، ويختص بتحديد عراقيل الحق في التنمية، وتقديم توصيات لكيفية إعماله. وقد رحب مؤتمر فيينا في يونيو/حزيران ١٩٩٣ بهذا القرار، وطلب من فريق العمل أن يصيغ في أقرب الآجال "تدابير شاملة وفعالة، تستهدف تصفية العراقيل أمام إعمال وتجسيد إعلان الحق في التنمية، وأن يوصي بالرسائل التي تدعم تحقيق هذا الحق في كل الدول". وأعاد إعلان وبرنامج عمل فيينا تأكيد الحق في التنمية في بعديه الوطني والدولي. وعندما أنشأت الجمعية العامة بقرارها ٢٨/١٤١ المؤرخ ٢٠ ديسمبر/كانون أول ١٩٩٣ منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان، جعلت من بين وظائفه تشجيع وحماية إعمال الحق في التنمية، والحصول لهذا الغرض على دعم الهيئات المختصة بالأمم المتحدة.

وفي عام ١٩٩٦ أنشأت لجنة حقوق الإنسان فريقاً جديداً من ١٠ خبراء، لمدة سنتين، كلفته بإعداد إستراتيجية لإعمال وتعزيز الحق في التنمية، على ضوء عمل الفريق السابق، وقد اقترح هذا الفريق سنة ١٩٩٦ حواراً وتنسيقاً أكبر داخل الأمم المتحدة حول الحق في التنمية، وإدماجه في أنشطة آليات رصد المعاهدات

المتعلقة بحقوق الإنسان، وتبني بروتوكولات إضافية للعهديين الدوليين، أو اتفاقية حول الحق في التنمية، وآليات لمراقبة انتهاكه، ونظام للتقارير التي تقدمها الدول حول كيفية إعماله. وفي سنة ١٩٩٧ اقترح الفريق إستراتيجية من ثلاثة مستويات:

#### أ - مستوى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية :

حيث اقترح الفريق مشاركة المفوضية السامية في قوة العمل "Task Force"، التي تضم مختلف أجهزة الأمم المتحدة، والتي أنشأتها اللجنة الإدارية للتنسيق "C.A.C"، وتطوير مجموعة مؤشرات لدمج حقوق الإنسان في كل منظومة الأمم المتحدة، ودمج الحق في التنمية في تشغيل أجهزة رصد المعاهدات، وإعادة صياغة التوجيهات الموجهة للدول لإعداد التقارير لإدماج متطلبات الحق في التنمية. كما اقترح الفريق زيادة إلزامية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وقابليتها للمقاضاة، بما في ذلك على مستوى النظام الأممي، واقترح حواراً بين المفوضية العليا والمؤسسات المالية والاقتصادية الدولية، بما فيها صندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

#### ب - مستوى الدول :

أكد الفريق مسؤولية الدول عن احترام وإعمال الحق في التنمية، بتبني تدابير تشريعية ودستورية واقتصادية واجتماعية، لمحاربة التهميش، وضمان وصول الفقراء إلى الموارد والشغل، ودعم احترام حقوق الإنسان.

#### ج - مستوى المجتمع المدني :

اعتبر الفريق أن منظومة الأمم المتحدة، ومنظمة التجارة العالمية، يجب أن تُشجعا مشاركة المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، كما أن على هذا الأخير أن يُدمج الحق في التنمية في أنشطته وتحالفاته. وأوصى الفريق بوضع آلية للمتابعة لدعم وإعمال الحق في التنمية، تسهر عليها لجنة حقوق الإنسان، وفريق

عمل ناجح، أو فريق خبراء رفيع المستوى، يعينهم الأمين العام، بتشاور مع لجنة حقوق الإنسان، وتكون مهام هذه الآلية هي :

- تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تعزيز وإعمال الحق في التنمية على المستويات الوطنية والدولية.
- فحص أنشطة الأمم المتحدة من منظور الحق في التنمية.
- فحص تقارير الدول ومؤسسات نظام الأمم المتحدة من منظور الحق في التنمية.

### ٣ - الآلية الجديدة للمتابعة (١٩٩٨ - ٢٠٠٣) :

في سنة ١٩٩٨ قررت لجنة حقوق الإنسان خلق آلية للمتابعة، تتضمن تعيين خبير مستقل حول الحق في التنمية، وفريق عمل ذي تركيبة غير محدودة، كلفته بمتابعة التقدم المحرز في دعم وإعمال الحق في التنمية، وصياغة وتحليل العراقيل، وفحص التقارير والمعلومات التي تقدمها الدول وهيئات الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى، حول العلاقة بين أنشطتها والحق في التنمية، وتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان يتضمن توصيات إلى المفوضية العليا لحقوق الإنسان، واقتراحات بالمساعدة والتقنية التي يمكن تقديمها بطلب من الدول المعنية، بهدف تشجيع إعمال الحق في التنمية. وتتضمن الآلية أيضا تكليف المفوضية العليا لحقوق الإنسان بتقديم تقرير سنوي للجنة حقوق الإنسان وفريق العمل حول أنشطة المفوضية العليا في مجال إعمال الحق في التنمية.

وقد قدم الخبير المستقل " Arjun Sengupte (الهند) بين عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٢ ستة تقارير، كان آخرها دراسة أولية حول آثار القضايا الاقتصادية والمالية الدولية على ممارسة حقوق الإنسان، أثار فيها قضايا العولمة والمساعدة الدولية، وقدم خلاصات وتوصيات، وعلى أساس الحق في التنمية اقترح ميثاقاً للتنمية من أربعة عناصر :

أ - برنامج للتنمية مبني على الحقوق: أي تنمية اقتصادية قائمة على احترام الحقوق، وعلى العدالة والمشاركة والشفافية.

ب - تقليص الفقر وتحسين المؤشرات الاجتماعية: بواسطة آلية للتقييم والمتابعة.

ج - موانع للتنمية: تبرمها الأطراف بناء على التزامات متبادلة، فالتزام الدولة النامية ببرامج مبنية على الحقوق يقابله التزام المجموعة الدولية بالتعاون لتنفيذ هذه البرامج.

د - آليات للمراقبة: هدفها تقييم أعمال مختلف الحقوق والالتزامات، وهي مستقلة عن الآليات التعاهدية<sup>(١)</sup>.

وفي سنة ٢٠٠٢ قدمت المفوضية العليا لحقوق الإنسان تقريرها<sup>(٢)</sup>، تنفيذاً لقرار لجنة حقوق الإنسان المشار إليه سابقاً، يتضمن جرداً لأنشطة المفوضية العليا، ولتطبيق قرارات لجنة حقوق الإنسان، ولعلمية التنسيق داخل المنظومة الأممية. حيث أشار التقرير إلى الدعم الإداري والتقني الذي تقدمه المفوضية لفريق العمل ذي التركيبة غير المحدودة، وتكليف اقتصادي مختص بمساعدة الخبير المستقل حول الحق في التنمية في مجال البحث، وتنظيم أورش سنة ٢٠٠٢ حول التنمية وحقوق الإنسان، أحدها في ليما، وآخر في نيروبي حول التنمية وعدم التمييز، على إثر المؤتمر العالمي حول محاربة العنصرية، وإدماج الحق في التنمية في الأنشطة الميدانية للمفوضية العليا في يوغوسلافيا (بما فيها كوسوفو)، والبوسنة والهرسك، وتنظيم حوار في أروشا حول العدالة والمصالحة، وورش في

(١) E/CN4/2003/W.G18/2 daté du 6 décembre 2002- Etude préliminaire

dl'Expert indépendant sur le droit au développement, Mr Arjun Sengupta, concernant l'incidence des questions économiques et financières internationales sur l'exercice des droits de l'Homme.

(٢) Document E/CN.4/2003/7du 12 Septembre 2002 :le Droit au

Développement, Rapport du Hauts-commissairesaux droits de l'Homme présenté en Application de la résolution 1998/72 de la commission des droits de l'Homme.

دربان حول مبادرة " NEPAD "، وحقوق الإنسان ودور المفوضية العليا، وآخر في جوهانسبرج على إثر القمة العالمية حول التنمية المستدامة. كما نظمت ورشا حول التعاون الجهوى وحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادى فى بيروت، وساهمت في المؤتمر الدولي حول تمويل التنمية في المكسيك " Monterry "، كما أعادت المفوضية تنظيم موضوع الحق فى التنمية من موقعها الإلكتروني.

وبخصوص تطبيق قرارات لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ذات الصلة بالحق فى التنمية، أشارت المفوضية العليا إلى الدعم الذي يخص بعض الآليات، مثل الخبير المستقل حول حقوق الإنسان والفقر المدقع، وفريق العمل حول الأشكال المعاصرة للرق، وفريق العمل حول السكان الأصليين، وفريق العمل حول الأقليات، والمقررين الخاصين حول الحق فى الغذاء والحق فى التعليم والحق فى الصحة. وإلى التقارير التي أعدها فى إطار قرار الجمعية العامة حول مساهمة البلاد النامية فى العولمة. حيث قدمت تقريراً حول تأثيرات اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة على حقوق الإنسان، بما فى ذلك الاتفاق حول الفلاحة، والاتفاق حول تجارة الخدمات. كما أشارت المفوضية العليا إلى متابعة قرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان حول الحكم الجيد ودولة الحق، ودعوة الدول إلى مدها بمعلومات حول تنفيذها، بما فى ذلك التدابير التي اتخذتها لدعم ممارسات الحكم الجيد فى إدارة الشؤون العامة. وبخصوص دعم المساواة بين الجنسين ودعم استقلال النساء، تبنت المفوضية العليا إستراتيجية لتعزيز مقاربة النوع فى كل أنشطتها. كما أشارت إلى مساهمتها فى دعم حقوق الأقليات وحقوق المعاقين.

وإعمالاً لقرارات لجنة حقوق الإنسان تم تنظيم ندوة فى بوتسوانا حول التعدد الثقافى، أبرزت مساهمة الأقليات فى سياسات التنمية، ولفت نظر آليات حقوق الإنسان إلى حقوق المعاقين، وتم نشر دراسة تقييمية للمعايير والآليات الموضوعة فى مجال حقوق الإنسان والإعاقة. كما أشارت المفوضية إلى متابعة دور المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية، ودعم أنشطة الأمم المتحدة فى مجال

مقاربة مرضى "السيدا" من منظور حقوق الإنسان، وكذا اهتمامها بالعلاقة بين التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، كالحق في الغذاء وفي التعليم وفي الصحة (نشر تقرير مؤخرا عن الحق في الغذاء: التقدم والعراقيل).

وفي مجال تنسيق عمل مؤسسات الأمم المتحدة بهدف تطبيق قرارات لجنة حقوق الإنسان في مجال الحق في التنمية، وهو الأمر الذي تشغل عليه المفوضية العليا منذ عام ١٩٩٧، عملت هذه الأخيرة على تشجيع وكالات الأمم المتحدة على دمج حقوق الإنسان في أنشطتها، من خلال ثلاثة عناصر: توضيح المفاهيم المستعملة، تشجيع المقاربات المبنية على الحقوق في البرامج والوكالات، ضمان الارتباط بين نظام حماية حقوق الإنسان وهذه الوكالات، بتمكينها من الأدوات والمعلومات التي يستعملها نظام الحماية.

وتسعى المفوضية إلى دمج حقوق الإنسان في أنشطة المساعدة على التنمية ومحاربة الفقر، التي تشرف عليها الأمم المتحدة، وذلك عبر تكوين المستخدمين الأميين المكلفين بالتنمية، وعبر الخدمات الاستشارية، وعبر صياغة توجيهات للمشتغلين في الميدان (الرسميون، ووكالات التنمية، والمنظمات غير الحكومية)، لجعل محاربة الفقر أكثر فعالية ومراعاة للحقوق. وتمت مشاورات شاملة في هذا المجال مع وكالات التنمية، بما فيها مؤسسات "بروتون وودز"، والمجتمع المدني.

وتشتغل المفوضية العليا مع مجموعة الأمم المتحدة للتنمية لإنجاز أهداف الإستراتيجية المحددة في إعلان الألفية الثالثة، كما وقعت مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مشروع "HURIST"، الذي يستهدف دعم حقوق الإنسان في برامج "PNUD"، وذلك عبر رصد وتشجيع الممارسات الجيدة في عدة مجالات (برامج مبنية على حقوق الإنسان، البيئة والطاقة، اللامركزية والسياسات الموجهة لصالح الفئات المحرومة، ومحاربة السيدا، القطاع غير المهيكل..). وتتعاون المفوضية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامجها لمحاربة السيدا، وبرنامجها في مجال

السكن، حيث أقامت مع إدارة هذا الأخير شراكة تستهدف دعم الحق في سكن لائق، بدراسات وأنشطة إعلامية، ونُشر كتاب يتضمن التشريعات حول الحق في السكن ومؤشرات حول الحقوق في مجال السكن.

### ثانيا : مضمون الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب

#### ١ - الحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان :

يلتقي الطابع الأساسي للبعد الداخلي للحق في التنمية مع مبدأ أساسي كرسه القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو أن المسؤولية الأولى عن احترام حقوق الإنسان والنهوض بها مسؤولية وطنية، تقع بالدرجة الأولى على عاتق كل دولة إزاء مواطنيها، وذلك في إطار احترام التزاماتها الدولية. ويلتقي هذا البعد الداخلي للحق في التنمية مع مفهوم التنمية الإنسانية الذي يجعل الإنسان في قلب عملية التنمية، كفاعلها الرئيسي والمستفيد الأساسي منها أيضا، وهو مفهوم كرسه إعلان الحق في التنمية قبل أن يظهر بشكل ثابت في الفكر التتموي.

وهكذا، وعلى ضوء الإعلان يمكن القول بأن الحق في التنمية على

المستوى الوطني يركز على عنصرين كبيرين :

#### أ - الحق في التنمية كحق في المشاركة في سياسات ومسلسل التنمية :

إن شمولية الطرح تعد من أهم عطاءات الحق في التنمية، غير أن أحد أكبر عطاءاته الأخرى بدون شك هو تعزيز لمقاربة "Approche"، ثورية في مجال التنمية وحقوق الإنسان، وهي مقاربة المشاركة. فالحق في التنمية عندما يلح على هذا العنصر فإنه يستجيب لمطلب أساسي، هو ألا تكون سياسات التنمية إقصائية، يُحتكر فيها القرار، وقمعية تُنتهك فيها حقوق الإنسان، واستغلالية، تؤدي إلى تهميش واستنزاف وهدر الطاقات الإنسانية.

وعلى المستوى الدولي، فإن الديمقراطية تمنح للدولة في عالمنا المعاصر مزية مقارنة في العلاقات الدولية، وتحد من مخاطر التدخل في شؤون الشعوب

باسم حقوق الإنسان، مادامت حقوق الإنسان مُصانة، ولعل هذا هو المدخل الحقيقي لتقوية دول العالم الثالث، وفتح آفاق قوية لتضامنها على أسس صلبة، خاصة وأن الحق في التنمية يجعل المشاركة حقاً للإنسان، وكذلك للشعوب. وفي اعتقادنا فإن فرض المشاركة في العلاقات الدولية ودمقرطتها، لا بد أن يمر عبر ديمقراطية السلطة في الداخل.

وحتى يُمارس الحق في التنمية، كحق في المشاركة في كامل مضمونه، فإنه لا يمكن إلا أن يركز على جملة من الحقوق المكرّسة في القانون لحقوق الإنسان، والأكثر ارتباطاً بالمشاركة السياسية أساساً، ذلك أن هذا الحق المركب والشمولي، وإن كان يشكل وحدة تتجاوز مكوناتها، فإنه في نفس الوقت يعتمد على هذه المكونات<sup>(1)</sup>، يتعزز بها في الوقت الذي يعززها. ورغم عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة فإن هناك حقوقاً أكثر ارتباطاً بالمشاركة في الشؤون العامة، وخاصة من خلال الحق في الانتخابات النزيهة والدورية، والحق في حرية التجمع وتأسيس الجمعيات، والحق في حرية الرأي والتعبير والبحث عن المعلومات وتلقيها والوصول إليها، وأخيراً بالحق في محاكمة عادلة.

إن التجربة التي عرفتها الأغلبية الساحقة من دول العالم الثالث تبرهن بأدلة كافية، كيف قاد هدر هذه الحقوق إلى احتكار الحقل السياسي، ومن ثم احتكار القرار في السياسات الداخلية والدولية، مع آثار ذلك على كافة حقوق الإنسان وعلى التنمية.

إن مقترَب المشاركة يسمح بتحول في نظرية حقوق الإنسان ذاتها، تجعلنا نتجاوز النظرة التقليدية -غير المنتجة جداً- لحقوق الإنسان، إما بوصفها مجموعة حقوق تقتضي من الدولة امتناعاً عن التدخل (*Droits - Abstension*)، أي بوصفها

<sup>1</sup> يؤكد هذا التصور أيضاً :

Philip Alston : Revitalizing United Nations Work on human rights and development dans : Melbourne University Law Review- Australia-vol 18. Décembre 1991 p.255.

حقوقاً - حريات ( *Droits Libertés* )، أو حقوقاً - حمايات، وهذا منظور أنصار "الحقوق المدنية والسياسية"، وإما بوصفها مجموعة حقوق تقتضي من الدولة تدخلاً إيجابياً لمد الأفراد بخدمات، أي بوصفها حقوقاً - ديوناً على الدولة ( *Droits Créances* )، وهذا منظور تقليدي لأنصار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. والمأخذ الأساسي الذي يمكن توجيهه لهذا المنظور هو أنه يقيم فصلاً قاطعاً بين الدولة والفرد، بين السلطة والمجتمع، إنه يعتبر الفرد موضوعاً "Objet" غير نشيط "Passif"، يطالب بكل شيء من الدولة، وبشكل متناقض نوعاً ما، فهو يطالب بالحماية من سلطتها، وفي نفس الوقت يطالب بتدخلها ومساعدتها، وهو ما يسمح لها ببسط سلطتها بشكل خطير كما أثبتت التجربة.

إن المفهوم الذي كرّسه إعلان الحق في التنمية يسمح بالنظر إلى حقوق الإنسان، لا بصفتها مطالب بالحماية (الحقوق - الحريات)، أو بالخدمات (الحقوق - الديون) من الدولة، كهيئة متعالية ومنفصلة عن المجتمع، أي كمخلوق جبار تخشى سطوته وتُرجى رحمته، بل كنتيجة طبيعية لممارسة ديمقراطية. فالفرد من خلال مشاركته يساهم في إقرار حقوقه وواجباته، وفي حمايتها والرقابة عليها. كما يساهم في إنتاج الثروات والخدمات والتمتع بها، وتتوارى عقلية الاتكال والاستجداء التي تكرر منظور الفرد - الرعية، المستسلم والذائب بحثاً عن حماية أو تدخل، لإفساح المجال لمنظور وعقلية الفرد - المواطن - المسئول والنشيط " *Actif* "، الشخص الفاعل " *Sujet* " في المصير الفردي والجماعي. إن هذا المقترب الديمقراطي لحقوق الإنسان يترك النقاش مفتوحاً حول الحقوق والدولة نفسها، لأن "منطق الديمقراطية" هو عدم الخضوع لأي سلطة لا يمكن أن تتناقش مشروعيتها<sup>(١)</sup>.

---

(١) Dominique Rousseau : Les droits de l'Homme de la troisième génération, op.cit, p.136.

بهذا المعنى يصبح الحق في التنمية - عبر المشاركة - حقاً مؤسساً للحقوق<sup>(1)</sup>، يدعمها ويعمقها، إنه يجعل حقوق الإنسان حقوقاً في السلطة، أو "حقوقاً - سلطات"، وحقوقاً في المشاركة<sup>(2)</sup>. وهذا المقترَب يعطي مفتاحاً، ومركزاً موحداً، ومقراً للانسجام في كل إشكالية حقوق الإنسان، ويعطيها بعدها الحقيقي الذي يجب أن يكون لها، أي بصفتها لا تمت بصلة إلى الصدقة والإحسان التي يمكن أن "تُوجد بها" سلطة ما. فالمشاركة حق يتميز بخاصية أنه حق للجميع لا يمكن التنازل عنه تحت طائلة التهميش والتناول على بقية الحقوق، وخصوصاً حقوق كل من يتنازل. إن حقوق الإنسان تعتبر سلطات، والصراع عليها يبرهن على ذلك. ففي غالب الأحيان ما تحصل طائفة على حقوقها، على حساب طائفة كانت تتوفر على امتيازات غير مشروعة، عندما تترجم بهضم حقوق آخرين، فالامتيازات هنا هي حقوق الآخرين التي تحولت إلى سلطات في يد البعض، عبر مسلسل غير ديمقراطي<sup>(3)</sup>. وبهذا المعنى تصبح الحقوق وسيلة للتقوية " Empowerment " .

إن تكتل الفلاحين مثلاً في جمعيات، للمطالبة بحقوقهم في الأرض والمياه، وفي احترام السلطة لحقهم في هذا التكتل نفسه، أي في تكوين جمعيات، يبرز لنا بشكل جلي كيف تصبح حقوق الإنسان حقوقاً للتقوية، خاصة بالنسبة للمستضعفين. وغالباً ما قوبلت مثل هذه المطالب - على أحقيتها - بقمع عنيف للغاية، وصل إلى حد تصفية الزعماء النقابيين، وتجنيد فرق الموت لاغتيالهم، واغتيال الفلاحين المطالبين بحقوقهم<sup>(4)</sup>. إن بُعد المشاركة في مجال حقوق الإنسان هو الذي يفسح

(1) A, pellet : The functions of the right to development ; a right to self realization- dans -Human right and development- Third World legal studies- 1984, p.133.

(2) Roland Weyl : Des « droits-libertés » au « droits-pouvoirs », dans la pensée n° 277.Mais-Juin 1982, p.94.

(3) Clarence Dias : Realiser les droits de l'homme des défavorisés, dans : la revue de la C.I.J. N° 45/1990, p.43.

(4) Voir :Amnesty international: Bresil- Assassinats et complicités, Ed. Françaises d'A.I. 1988.

المجال لنمو ثقافة ديمقراطية، حيث تتغلغل المشاركة إلى كل مجالات المجتمع وسلوكياته.

ويصرح مفكر ومؤرخ معروف: "لا أفضل بين الديمقراطية والإنتاجية، الديمقراطية معناها مشاركة الأغلبية، إذا شاركت فستكون إنتاجيتها متعالية في جميع الميادين، وهذا درس تاريخي.."<sup>(١)</sup>.

وإلى جانب كل هذا، فإن الحق في التنمية بإلحاحه على البعد الدولي للمشاركة يجعل حقوق الإنسان مسألة عالمية بامتياز. وكما يلقي على الدولة الوطنية بصددها التزامات إزاء المجموعة الدولية، فإنه في نفس الوقت يضع التزامات على هذه المجموعة للمساعدة على النهوض بها واحترامها كما سنحلل ذلك بتفصيل لاحقاً<sup>(٢)</sup>.

#### ب - الحق في التنمية كحق للتمتع بحقوق الإنسان في سياسات ومسلسل التنمية:

إن الركن الثاني للحق في التنمية بموجب الإعلان، إلى جانب ركن المشاركة، هو التمتع بحقوق الإنسان في سياسات ومسلسل التنمية. ومن خلال التطورات في المجتمع الدولي نلاحظ أنه رغم حصول بعض التحولات في أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا وأوروبا الشرقية نحو المزيد من احترام بعض الحقوق المرتبطة بالمشاركة السياسية، كإفراز التعددية وإجراء انتخابات حرة ونزيهة، فقد بقيت أوضاع حقوق الإنسان هشة، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد أدت هذه الوضعية إلى تطورات سلبية على حقوق المشاركة السياسية نفسها. ويمكن أن تبرز أنظمة قوية سلطوية تتبنى اقتصاد السوق بمباركة الغرب

<sup>1</sup> عبد الله العروي، تصريح في برنامج رجل الساعة، القناة الثانية المغربية ٤ يونيو ١٩٩٢، أنظر كذلك عبد الله العروي، حوار مع مجلة آفاق. لاتحاد كتاب المغرب عدد ٣/٤-١٩٩٢ الصفحات ١٤٩-١٧٠ ونفس الرأي في مؤلفه: مفهوم الحرية، الدار البيضاء، ١٩٨٣، ص، ٩٣-٩٨ و ٩٩

(\*) - بالباب الثاني من القسم الأول.

الرأسمالي، وتمارس لفرضه قمعاً لكافة حقوق الإنسان، وهذا التطور تجلّت معالمه في روسيا، إلى جانب أقطار من أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا وأوروبا الشرقية. إن الحقوق المرتبطة بالمشاركة تمكّن فعلاً في حالة ممارستها على الشكل السليم الذي حللناه أعلاه من التوفر على بقية الحقوق، غير أن المعضلة تكمن في واقع أن اللامساواة التي تعاني منها الفئات الضعيفة في المجتمع، أي الفقراء والأميون والمهمشون .. إلخ، تمتد إلى مجال الحقوق المرتبطة بالمشاركة، فنكون في حالة لا مساواة أمام القدرة على ممارسة هذه الحقوق، ومن ثم على التمتع بحقوق جديدة<sup>(١)</sup>.

إن الفقر والتفاوت الهائل في الثروات والدخول، يشكل عقبة حقيقية أمام ديمقراطية صلبة، وأمام تنمية ديمقراطية. فالمصالح الكبرى الداخلية والخارجية تتضافر لمقاومة أي مشاركة قد تؤدي إلى إعادة النظر في تلك المصالح أو معارضة توسعها، وإقرار سياسة عادلة وتنمية ديمقراطية واجتماعية. وهذا ما يتطلبه الحق في التنمية في نهاية المطاف، إنه ليس نقاشاً أكاديمياً صرفاً، فهو يتعلق بمصير ثلاثة أرباع أو أكثر، من البشرية، وحقهم في الوجود الكريم. لقد أبرز فقهاء مناضلون<sup>(٢)</sup> أن الفقر المدقع يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان، ويمنع أي مشاركة ذات مغزى. ولكسر هذه الحلقة المفرغة يتعين إرساء حقوق لهذه الفئات الضعيفة، إزاء المجموعة الوطنية والدولية التي ينتمون إليها، حقوق تمكنهم من الوصول إلى حد أدنى من تكافؤ الفرص، وهي حقوق تصنف أساساً في خانة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، كالحق في التعليم، والحق في الشغل

---

(١) Alain Gewirth : human Rights : essays on justification and applications- University of Chicago Press 1982 p.322.

(٢) Joseph Wresinski : grande pauvreté et précarité économique et sociale, rapport présenté du conseil économique et social (France) publié au JORF- du 28 février 1987- voir compte rendu dans : Hommes et Libertés- Revue de la ligue du droit de l'homme n° 50- 1988 pp.16-22.

وتطويره، والحق في مستوى معيشي لائق، وهي حقوق تحتاج اليوم إلى تدقيق أكبر.

إن هذه الحقوق الثلاثة من شأن أعمالها توفير أرضية صلبة للحق في التنمية، فهي من جهة تتفاعل جدلاً مع الحقوق المرتبطة بالمشاركة، لأن مواطنين متعلمين ومساهمين في النشاط الاقتصادي ومتوفرين على حد أدنى من ضرورات الوجود يعدون أكثر قدوة وكفاءة، وأكبر بواعث وحوافز على المشاركة في الحياة العامة، والمساهمة في عملية التنمية في كل أبعادها. وهذه الحقوق تتفاعل فيما بينها أيضاً، ذلك أن ممارسة سليمة للحق في التعليم والتكوين، هي أفضل معبر لممارسة سليمة للحق في الشغل، وهذا الأخير يعد أفضل وسيلة للتمتع بالحق في مستوى معيشي لائق.

وتبدو أهمية الحق في التعليم، لأن الإنسان يوجد في قلب عملية التنمية، وحيثما كان هناك مسلسل حقيقي للتنمية وجدنا الإنسان المتعلم صاحب الخبرة والمهارات يلعب دوراً محركاً. فالتعليم يؤهل للمشاركة، كما يؤهل للتمتع بحقوق الإنسان خلالها. فهو يسهم في تنمية الإنسان نفسه، كما يسهم في عملية التنمية. ذلك أن المجتمعات التي تتوفر على أكثر المؤشرات الدالة على التنمية، هي التي تتكون أساساً من مواطنين متعلمين. وكما يقول "François" Perroux "في مؤلفه" من أجل فلسفة لتنمية جديدة<sup>(1)</sup> يصبح للموارد البشرية فرص للمزيد من الفعالية ضمن بنى متطورة، وحيث تصبح الآلة الاقتصادية أقوى وأكثر تعقيداً فإنها تعطي منتجات اقتصادية وثقافية أكثر وأكبر جودة، وللتوفر عليها نحتاج لأشخاص أكثر قدرة وخبرة، ويصبح المستهلك أكثر طلباً "Exigeant"، كما وكيفاً، ويقود ذلك إلى تطوير الإنسان بواسطة الآلة، وتطوير الآلة بواسطة الإنسان، في مسلسل تراكمي.

---

F.Perroux : Pour une philosophie du nouveau développement : Aubier  
Unesco, Paris 1981, p.51.

(1)

وبخصوص الحق في الشغل، تبدو أهميته الاستثنائية مما جاء في ختام المؤتمر العالمي للشغل عام ١٩٧٩ في إحدى التوصيات :

"في الثلاثي المتكون من النمو والشغل وإشباع الحاجات الأساسية، يعد الشغل رابطاً أساسياً، إنه يؤدي إلى إنتاج، ويوفر دخلاً للشخص المشتغل، ويعطي لكل واحد إحساساً باحترام الذات وبالكرامة، وبأنه عنصر مفيد في المجتمع"<sup>(١)</sup>.

إن الحق في الشغل، إذا مورس ضمن الشروط التي يتطلبها القانون الدولي لحقوق الإنسان، يساهم في أعمال الحق في التنمية، فهو يشكل ضرورة لتنمية الفرد والمجتمع، وتوفير الشروط لمشاركة ذات مغزى للفرد في الحياة العامة، وفي التمتع بكافة حقوق الإنسان. وقد لاحظ أحد الباحثين: "توجد علاقة بين عدم التسجيل في اللوائح الانتخابية والبطالة، وهكذا فأشد الناس حاجة للتصويت هم أقل الناس حظوظاً لاستعماله"<sup>(٢)</sup>. وأضاف عضو في الكونجرس الأمريكي: "إن ٥٦% من السكان لم يشاركوا في الانتخابات في الولايات المتحدة، ليترك الأمر للجماعات الضاغطة والمنظمة (...) إن هناك ارتباطاً قوياً بين المال والانتخابات، وأن ٩٥% من المتواجدين في المجالس المنتخبة هم من أصحاب المال، في حين أن عددهم هو الأقل في المجتمع"<sup>(٣)</sup>.

وبالنسبة للحق في مستوى معيشي لائق، لا يوجد حق يفوق أهمية هذا الحق، من منظور الاستمرارية، باستثناء الحق في الحياة، بل إن غاية كل الحقوق، بما فيها الحق في التنمية، هي ضمان الحق في مستوى معيشي لائق بكرامة الإنسان. كما أن الحق في الحياة نفسه يفقد كثيراً من معناه وفائدته إذا لم يتمتع

Rapport Directeur Général de L'organisation Internationale du Travail : <sup>(١)</sup>

Les droits de l'homme, une responsabilité commune B.I.T- Genève, 1988, p, 32-33.

Vernon Bogdanor : broadning participation in the electoral process- council <sup>(٢)</sup>

of Europe : Parliament Democracy report- Human Rights law vol n° 4-1988, p.396.

A congressman in a B.C.C program on Democracy, broadcasted on May, <sup>(٣)</sup>  
6, 1991.

الإنسان بالحق في حياة كريمة. وتبدو أهمية هذا الحق كغاية وكوسيلة، فهو هدف كل إنسان سوى، وهو أيضا وسيلة لمشاركة ذات مغزى في الشؤون العامة. وفي إنجاز التنمية الفردية والجماعية، فالفقر المدقع وعدم توفر الحد الأدنى من شروط العيش الكريم لا يسمح بمشاركة فعلية. ولاشيء يكشف نسبية تصنيفات حقوق الإنسان أكثر من هذا الحق. فهل يجب أن يقتصر الحق في الحياة مثلا على حق الإنسان في ألا يُقتل بشكل تعسفي، كما يتوَل الحق بمعناه الضيق في صف الحقوق المدنية والسياسية؟ أم يجب توسيع ضمان الحق في الحياة كحق للإنسان في حياة كريمة؟ ثم إن القتل التعسفي نفسه يأخذ أشكالاً متنوعة، فالمجاعات الواسعة، وترك قطاعات من السكان أو الشعوب عرضة للأمراض وسوء التغذية، هل يمكن عدم اعتباره قتلًا تعسفياً عندما ينتج عن سياسات، أي اختيارات بشرية، ترسم أولوياتها، وتقرر مصير الآخرين، وتملك وسائل وقائية لتفادي وعلاج هذه الوضعيات دون أن تقوم بذلك؟ ويلخص "William Butler" هذه الفكرة قائلا: "إن خرقاً لحقوق الإنسان لحكومة تشجع، أو تعد مسؤولة عن مجاعة شعبها، يساوي خرق حكومة تتهمك في سياسة تعذيب منهجي"<sup>(١)</sup>. وتوضح خبيرة في مجال حقوق الإنسان: "لا أقول بأولوية طائفة من الحقوق، بل أدافع على أن الحد الأدنى المعاشي يجب أن يكون حقاً أساسياً من حقوق الإنسان"<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - البعد الدولي للحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان والشعوب :

يمكننا في هذا الصدد أن نتحدث عن ثلاث نقاط :

---

<sup>(١)</sup> Cité par : M.Ginsberg and L.Lesser: current developments in Economic and Social Rights- a United States perspective, dans Human Rights Law Journal vol. n°3-4- 1981 p.237.

<sup>(٢)</sup> HOWARD (R) :The full belly thesis :should economic rights take the priority over civil and political rights ? Human Rights Quarterly vol 5 n° 4- 1983 p. 469-488.

أولاً: الحق في التنمية كحق في المشاركة على قدم المساواة في العلاقات الدولية:  
إن الحق في التنمية كحق من حقوق الشعوب، يتطلب بناء على مختلف

قواعد ومبادئ القانون الدولي واحترام وإعمال ثلاثة حقوق - مبادئ :

١ - حق الشعوب في اختيار نظامها السياسي والاقتصادي والثقافي : وهذا الحق له بعد داخلي، يرتبط بحقوق المشاركة التي أشرنا إليها سابقاً، والتي تعني أن للشعب الحق في نظام حكم ديمقراطي، عبر الحق في التعددية، والحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في انتخابات حرة ونزيهة، في إطار دستور ديمقراطي. غير أن لهذا الحق أيضاً بعداً دولياً يهم الحق في التحرر من أى هيمنة استعمارية أو احتلال أجنبي، ومناهضة أى نظام عنصري، مما يتيح للشعب حكم نفسه بنفسه، وتحديد الاختيارات الداخلية والدولية التي يرثيها في إطار مبدأ آخر.

٢ - حق الشعوب في السيادة الدائمة على ثرواتها: وهذا الحق كسابقه لا يكرسه إعلان الحق في التنمية فحسب (الفقرة ٢ من المادة ١)، بل كرسته عدد من القرارات الكبرى للجمعية العامة كالقرار ١٨٠٣ لعام ١٩٦٢، والقرار ٣٢٨١ لسنة ١٩٧٤ المتعلق بميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، والقرار ٣٢٠٢ (S-IV)، بمثابة برنامج عمل يتعلق بإقامة نظام اقتصادي عالمي جديد. كما كرسته الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، كالمادة الأولى المشتركة من العهدين، ومعاهدة ١٩٨٢ حول قانون البحار في عدد من مقتضياتها. ومن عناصر هذا الحق سيادة كل شعب على موارده الطبيعية وأنشطته الاقتصادية، وحقه في تأميمها والتصرف فيها طبقاً لمقتضيات القانون الدولي، وحقه في تنظيم الاستثمارات الأجنبية، وتنظيم الأنشطة الاقتصادية، وإقامة التكتلات الاقتصادية الهادفة إلى تثمين موارده والحصول على أسعار مجزية لصادراته.

٣ - الحق في مشاركة ديمقراطية في العلاقات الدولية: إذ لا يمكن أن يطلب من الدول الفقيرة إقامة أنظمة ديمقراطية داخلها مع التكرار للديمقراطية والحق في

المشاركة على المستوى الدولي. وهذا الحق في المشاركة يتنافى وواقع بعض الترتيبات التي تمنح لبعض الدول القوية أصواتا أكثر من غيرها، أو ذات قيمة أكثر، كما هو الحال في المؤسسات المالية الدولية، أو في مجلس الأمن الدولي.

### ثانيا : الحق في التنمية كحق في معاملة تفضيلية للمساعدة على التنمية:

لا يتوقف الحق في التنمية عند الاعتراف للشعوب الفقيرة بحقوقها الطبيعية في الحرية والمساواة، بل على معاملتها بشكل يسرع بتنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية أيضا. فالتنمية السياسية هي التدرج في سلم الديمقراطية والحكم الجيد، ويرتكز هذا المبدأ الثاني على البعد الاقتصادي والاجتماعي لمبدأ التضامن. ويسمى أحيانا مبدأ اللامساواة التعويضية. وهذا المبدأ عرف تطبيقات في المجال التجاري والمالي، ونقل التكنولوجيا بنسبة أقل. فقد عرف المجال التجارى أكبر تكريس لهذا المبدأ من خلال إقرار النظام المعمم للأفضليات، والبرنامج المتكامل للموارد الأساسية. ولا يتعلق الأمر بمعارضة قانون السوق، بل الاعتراف به، مع تقديم امتيازات تجارية للدول الفقيرة لتحسين وضعها التنافسي (نظام الأفضليات المعمم) أو لتحسينها ضد تقلبات السوق (برنامج المواد الأساسية).

فقد اعترف بنظام الأفضليات في "الأكتاد" الثاني سنة ١٩٦٨، وتم دمجها في نظام "الجات" في دورة طوكيو بعد عشر سنوات (١٩٧٩)، ووضعت أغلب الدول المصنعة كالسوق الأوروبية المشتركة والولايات المتحدة الأمريكية واليابان نماذج للأفضليات، تقبل بموجبها دخول عدد كبير من المواد المصنعة وبعض المواد الفلاحية المحولة لإقليمها، مع إعفاء جزئي أو كلي من حقوق الجمارك، وذلك منذ بداية السبعينيات. وبخصوص البرنامج المتكامل للمواد الأساسية، فقد تم تبنيه بدوره في إطار "الأكتاد"، للحفاظ على أسعار ومداخل المواد الأساسية التي تصدرها البلاد النامية، والمساهمة في تنميتها، كما تم العمل به في إطار العلاقات

بين السوق المشتركة ودول "ACP" إفريقيا والكاربيبي والمحيط الهادى، في إطار مجموعة من الاتفاقيات (عرفت باتفاقيات لومي)، تتضمن أنظمة تثبيت أسعار بعض المواد الفلاحية والحفاظ على مداخيل الصادرات، أو في إطار الشراكة بين دول الاتحاد الأوروبي ودول جنوب وشرق البحر المتوسط.

وبترابط مع المجال التجارى، عرف المبدأ تطبيقات في المجال المالي والتقني، فمنذ عام ١٩٦٠ تبنت الجمعية العامة القرار ١٥٢٢ (xv)، عنوانه: "تسريع تيار الرساميل والمساعدة التقنية للبلاد النامية"، عبرت فيه عن الأمل في أن تزيد المساعدة لتصل قدر الإمكان إلى ١% من مداخيل البلاد المتقدمة، وفي سنة ١٩٧٠ طورت التوصية بمثابة "الإستراتيجية الدولية للعقد الثاني للأمم المتحدة للتنمية" نفس الهدف أي ١% من الدخل الوطني الخام لكل دولة متقدمة، مع تدقيق أن ٠,٧% يجب أن يأخذ شكل مساعدة عمومية على التنمية، وأن تكون المساعدة ميسرة وغير مشروطة، وحددت عام ١٩٧٥ لبلوغ هذا الهدف. وأكدت إستراتيجيات التنمية للأمم المتحدة هذه النسبة ٠,٧% خلال الثمانينيات والتسعينيات. وبالنسبة للدول الأقل تقدما "PMA" حددت الأمم المتحدة في مؤتمر باريس سنة ١٩٨١ هدف ٠,١٥% من المداخيل الخام للدول المتقدمة كهدف. وقد أنشأت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، التي تضم كبار المانحين، لجنة المساعدة على التنمية، كإطار للتشاور وتقييم سياسات المساعدة على التنمية. ويتجسد المبدأ أيضا في معاهدات السوق المشتركة مع عدد من شركائها.

وهناك عنصر ثالث للحق في معاملة تفضيلية، وهو الحق في استفادة كل الدول من العلم والتكنولوجيا، ذلك أن تبعية العالم الثالث هي تبعية معرفية علمية وتكنولوجية أساسا، ولهذا سعت لتكريس حقها في الاستفادة من مزايا العلوم والتكنولوجيات، تم ذلك في عدد من القرارات الصادرة عن الجمعية العامة، وفي مؤتمر الأمم المتحدة بفيينا سنة ١٩٧٩ حول "العلم والتكنولوجيا في خدمة التنمية"، الذي طلب من الدول المصنعة تشجيع تدفق المعلومات والمعارف التقنية نحو دول

الجنوب، كما وضع المؤتمر برنامج عمل صادقت عليه الجمعية العامة بالقرار ٣٤/٢٧٨ في ١٩ ديسمبر/كانون أول ١٩٧٩ وأنشأت لتطبيقه لجنة بين حكومية للعلم والتكنولوجيا في خدمة التنمية، ومركزاً للعلم والتقنية في خدمة التنمية، ونظماً للأمم المتحدة لتمويل العلم والتقنية في خدمة التنمية".

ومنذ عام ١٩٧٥ اشتغلت "الأنكتاد" على مشروع مدونة سلوك لنقل التكنولوجيا، غير أن اختلاف مقاربات الدول، وصعود أيديولوجية السوق عرقل التقدم في المشروع، الذي كان يهدف إلى تشجيع نقل التكنولوجيات، التي لا يتوقف تحويلها على قرار من القطاع الخاص، إلى الدول النامية، وتصفية البنود التقيدية من عقود نقل التكنولوجيا.

**ثالثاً: الحق في التنمية كحق في مساعدة دولية مشروطة باحترام حقوق الإنسان:**  
لقد كانت هذه مقاربة الدول المتقدمة كالسوق الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. غير أن هذه المقاربة بقيت إلى حد كبير مقاربة انفرادية، فرضتها الدول المانحة على الدول المرشحة للمساعدة، كما بقيت مقاربة عقابية أحياناً في فلسفتها، ولاسيما المقاربة الأمريكية، وأخيراً بقيت مقاربة انتقائية، تخضع لمصالح المانحين وأهواء سياستهم الخارجية، وأطماعهم الإستراتيجية<sup>(١)</sup>.  
ومن الناحية المبدئية، فإن الحق في التنمية يتطلب قبل غيره ربط المساعدة على التنمية باحترام حقوق الإنسان، ولكنه ربط يجب أن يكون مؤسساً على جملة من المبادئ، حتى يكون موضوعياً وفعالاً ومساهماً في تحقيق وإعمال الحق في التنمية.

وإن قراءة فاحصة للمبادئ التي كرستها المجموعة الدولية، سواء على مستوى الأمم المتحدة أو الفقه الدولي أو إعلانات المبادئ التي يضعها المانحون

(١) انظر للتعمق في هذا الموضوع أطروحتنا عن الحق في التنمية والمنشورة -مطبعة النجاح الجديدة- الدار البيضاء.

أنفسهم، يبرز أن هناك على الأقل سبعة مبادئ عامة يجب أن تحكم ممارسة التدابير المتخذة باسم حقوق الإنسان، وهي كالاتي:-

#### المبدأ الأول : إعطاء الأولوية للتدابير الإيجابية :

المقصود هنا أن تعطى باستمرار، وفي كل الوضعيات، الأولوية للتدابير غير العقابية، والتي من شأنها خلق الظروف المواتية لإعمال فعلي وكامل لحقوق الإنسان. ويمكن استخلاص هذا المبدأ من إعلان الحق في التنمية (م ٣ و ٧ بصفة خاصة). كما أكد هذا المبدأ معهد القانون الدولي في مشروع تقريره الرابع سنة ١٩٨٧ حول "حماية حقوق الإنسان ومبدأ عدم التدخل"، (م ٨): "إن واجب الدول لضمان احترام حقوق الإنسان يتضمن أيضا مساعدة فردية وجماعية للدول، التي من شأن وضعيتها الاقتصادية والاجتماعية أن تعطل الازدهار الكامل للشخص البشري".

وقد أكد على أولوية التدابير الإيجابية إعلان المبادئ الذي وضعته دول المجموعة الأوروبية في سنة ١٩٩١، وإن كان قد حصر التدابير الإيجابية في مجال ضيق، أي المساعدة التقنية (تقوية دور الجهاز القضائي - دعم المنظمات غير الحكومية - المساعدة في تمويل عمليات الانتخابات... إلخ). فرغم أهمية وإيجابية هذه التدابير، فإننا نعتقد أن التدابير الإيجابية يجب أن تذهب بعيداً لمعالجة الجذور الهيكلية التي تفرز الخروقات، أو الحرمان من التمتع بالحقوق، سواء كان مصدرها داخليا أو دوليا، وفي هذا الصدد لا يمكن فصل التدابير الإيجابية عن توفير شروط أعمال المبادئ والقواعد النابعة، عن حق الشعوب في المشاركة الأكبر في العلاقات الدولية، وعن واجب التعاون الدولي كما حللناها سابقا.

ويصبح مبدأ أولوية التدابير الإيجابية أكثر إلحاحا، في حالة وضعية نظام ديمقراطي ناشئ، يواجه صعوبات جمة مصدرها المحيط الدولي (كانهيار أسعار المواد المصدرة، وارتفاع أسعار الواردات، وعبء الديون، وضغوط بعض الدول

العظمى أو بعض المنظمات الدولية المالية... إلخ). غير أن مبدأ أولوية التدابير الإيجابية لا يعني الاقتصار على هذه التدابير، خاصة عندما نكون إزاء وضعية تتميز بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، كسياسة مقصودة لبعض الأنظمة للاستمرار في احتكار السلطة والثروات. ففي هذه الحالة فإن التدابير الردعية تعد إيجابية من منظور حقوق الإنسان والحق في التنمية، متى احترمت شروطها الخاصة<sup>(١٩)</sup>.

#### المبدأ الثاني : أولوية المعالجة الدولية :

وهذا المبدأ ينبع عن المبدأ الديمقراطي الذي يتأسس عليه الحق في التنمية، كما أنه يستجيب لمبادئ الموضوعية وعدم الانتقائية، فالمعالجة الجماعية، خاصة في إطار الأمم المتحدة، أو أى منظمة، تكتسي صيغة ديمقراطية، هي ضمانة أكبر توفر اطمئناناً لا يمكن أن توفره معالجة انفرادية، سواء حصلت من دولة عظمى، أو مجموعة من الدول، دون مشاركة المجموعة الدولية. وينتج عن هذا المبدأ تنسيق التدابير والآليات الموضوعية من طرف المجموعة الدولية، متى كانت متوافرة ومناسبة، كما أكدت ذلك محكمة العدل الدولية<sup>(٢٠)</sup>. وينتج عن هذا المبدأ أيضاً أن نزعة القانون الدولي المعاصر إلى الحد من الأعمال الانفرادية التي تتخذها الدول، لصالح الأعمال المشتركة للمنظمات الدولية، يجب تقويتها، ولاسيما أن المعالجة الجماعية والرد المشترك على أوضاع حقوق الإنسان يجنب خطراً كبيراً يحصل كثيراً في المجتمع الدولي، وهو تضارب وعدم انسجام تدابير عدد من الدول، وإبطال مفعول بعضها بعضاً في كثير من الأحيان. ففي الوقت الذي تضغط فيه دولة قوية مثلاً - بشكل مشروع - على نظام لحتته على احترام حقوق الإنسان،

(١) انظر تفاصيل ذلك في مؤلفنا حول "الأمم المتحدة، التنمية وحقوق الإنسان، مطبعة النجاح الجديدة،

١٩٩٥ الصفحات ١٧٠-١٩١.

(٢) قضية الأعمال العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا وضدها (الفقرة ٢٦٧) من حكم المحكمة الصادر في

يونيو ١٩٨٦.

قد يجد هذا النظام سندا قويا من دولة قوية أخرى لأهداف إستراتيجية، سياسية، عسكرية أو اقتصادية، والعكس صحيح أيضاً، أى أن جهود دول متقدمة لدعم نظام ديمقراطي ناشئ، قد تبطله الجهود المعاكسة لقوة عظمى.

وأخيراً، فمبدأ أولوية المعالجة الدولية لا يعني أن تبقى الدول مكتوفة الأيدي في حالة تعذر الاتفاق على معالجة دولية ناجعة، إذ يمكنها أن تلجأ بشكل انفرادي إلى تدابير للرد على الوضعية، شريطة احترام المبادئ الأخرى والشروط المرتبطة بكل نوع من أنواع التدابير، خاصة الردعية منها.

#### المبدأ الثالث : التناسب " Proportionnalité " :

وهو يعني تناسب التدابير المتخذة مع خطورة الانتهاكات التي تحصل لحقوق الإنسان، بصفقتها انتهاكات للقانون الدولي. ومبدأ التناسب مبدأ عام، يحدد العلاقة بين خرق القاعدة، والجزاء على ذلك في أى نظام قانوني. وكما أوضح ذلك الفقيه " Riphagen " في تقريره إلى لجنة القانون الدولي، حول المسؤولية الدولية: "إن تنفيذ الالتزامات المتولدة على دولة بسبب عملها غير المشروع دولياً، وممارسة الحقوق المتولدة عن هذا العمل بالنسبة للدول الأخرى، لا يجب أن تكون آثارها غير متناسبة " *Disproportionnés* " بوضوح مع خطورة العمل غير المشروع دولياً<sup>(٢١)</sup>.

ويجُرُّ مبدأ التناسب معه مبدأ آخر، هو مبدأ الرقابة الدولية على صحة التدابير، لتحري مدى تناسبها مع الخرق الحاصل، أو المدعى بحصوله، وسنتطرق لهذا المبدأ لاحقاً.

(١) Cité par :E.Zoller :Quelques réflexions sur les contre-mesures en droit international Public-dans :Droits et libertés à la fin du XXème siècle -Etudes offertes à C.A.Colliard.ed.Pedone 1984, p. 378.

(٢) Institut de droit international Annuaire de l'institut -vol 63-1989, pp 399-440.

**المبدأ الرابع : احترام حقوق الإنسان في التدابير المتخذة باسم فرض احترامها:**  
إن هذا المبدأ بديهي كما يبدو، غير أن الإلحاح عليه ضروري لتفادي أن تصبح بعض التدابير ضارة بحقوق الإنسان، بشكل يضاعف من معاناة الشعب المعني أو الجماعة التي تضرر بها الانتهاكات الأصلية، فيعاقب السكان بأخطاء جلاذيتهم. وي طرح هذا المبدأ بصفة خاصة عندما تتخذ تدابير عقابية. كما أنه مبدأ يحد من الاستعمال الانفرادي للقوة في مجال التدابير المتخذة لحماية حقوق الإنسان، وهو يلتقي في ذلك مع المبدأ الخامس.

**المبدأ الخامس : استبعاد الاستعمال الانفرادي للقوة لدعم احترام حقوق الإنسان:**  
لدى مناقشة معهد القانون الدولي للوضعيات التي يهدد فيها الحق في الحياة، والتي تتطلب تدابير استعجالية، كان الرأي أن هذه التدابير يجب أن تكون ذات طابع جماعي، وأن تتخذ "في إطار القواعد والمبادئ المصاغة من طرف الجهات المختصة في الأمم المتحدة"<sup>(٢٢)</sup>. ولاشك أن هذه التدابير في هذه الحالة لا يمكن أن تخرج عن ترخيص مجلس الأمن. وطبقاً لمقتضيات وروح الميثاق، عندما يتعلق الأمر بالتدابير الجماعية، لأن الحالات الأخرى الوحيدة التي يعد استعمال القوة فيها مشروعاً هي: الدفاع الشرعي عن النفس، وكفاح حركات التحرير ضد الاستعمار أو الاحتلال الأجنبيين، ضمن الشروط التي رسمها القانون الدولي في هذه الحالات، وقد أكدت محكمة العدل الدولية هذا المبدأ في قضية نيكاراغوا عندما صرحت: "وإذا كان بإمكان الولايات المتحدة بالتأكيد أن تعطي تقييمها الخاص حول وضعية حقوق الإنسان في نيكاراغوا، فإن استعمال القوة لا يمكن أن يكون الوسيلة المناسبة لتحرى وضمان احترام هذه الحقوق .."<sup>(١)</sup>.

---

<sup>(١)</sup> Cour internationale de Justice :Affaire des activités militaires et paramilitaires au Nicaragua et contre celui-ci, arrêt du 27 Juin 1986, § 268.

### المبدأ السادس : عدم الانتقائية " Principe de non sélectivité " :

ويحكم هذا المبدأ بصفة أساسية التدابير العقابية، وهو يعني ضرورة تطبيق هذه التدابير على كل الدول التي تنتهك حقوق الإنسان، مع مراعاة مبدأ التناسب المشار إليه سابقاً، حتى لا تبقى بعض الدول مستمرة في الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، دون تدابير عقابية، في حين تطبق هذه التدابير على دول أخرى.

ومبدأ عدم الانتقائية يعزز مبدأ ضرورة المعالجة الجماعية، ويدعو بشدة إلى تأسيس مسبق للتدابير المتخذة باسم حقوق الإنسان. كما أن هذا التأسيس وتلك المعالجة الجماعية من شأنها تقوية حظوظ إعمال مبدأ عدم الانتقائية وعدم التمييز، في اللجوء إلى التدابير المتخذة باسم حقوق الإنسان. وقد أكد على هذا المبدأ عدد من التوصيات الأممية المتخذة، لما بدت بوضوح سياسة الكيل بمكيالين، التي تنتهجها عدد من الدول المتقدمة في موقفها من انتهاكات حقوق الإنسان<sup>(1)</sup>.

### المبدأ السابع : الرقابة الدولية على التدابير المتخذة باسم حقوق الإنسان:

إن هذا المبدأ يصبح ضرورياً انطلاقاً من عدد كبير من المبادئ السابقة، خاصة عندما نكون بصدد تدابير عقابية ضد الدول التي تنتهك حقوق الإنسان. فكيف سنضمن مثلاً احترام مبادئ التناسب، واحترام حقوق الإنسان، بمناسبة التدابير المتخذة لضمان هذا الاحترام، ومبدأ الانتقائية وغيرها؟.

---

(1) Assemblée générale- Résolution 6/129 du 17 décembre 1991 « Renforcement et l'action de l'O.N.U dans le Domaine des Droits de l'Homme par la promotion de la coopération internationale, et importance de la non-sélectivité, de l'impartialité et de l'objectivité ».

ثالثاً : العقبات والعراقيل أمام إعمال الحق في التنمية :  
يتعلق الأمر بعراقيل داخلية، وأخرى مصدرها المحيط الدولي :

#### ١ - العراقيل الداخلية :

إن العراقيل الداخلية مترابطة، وهي تتعلق من جهة بمنع المشاركة الديمقراطية، ومن جهة ثانية بعرقلة التمتع بحقوق الإنسان في سياسات التنمية.  
أ - عراقيل الحق في التنمية كحق في المشاركة في سياسات ومسلسل التنمية:  
إن الحق في التنمية كحق في المشاركة يصطدم بإرادة الاحتكار: احتكار السلطة والحقل السياسي، وما يتفرع عن ذلك من قرارات واختيارات. ويمكن بقصد تحقيق فهم أعمق لهذه العراقيل، تحليل استعمال السلطة كوسيلة للتراكم، والعوامل المتداخلة لمقاومة توسيع نطاق المشاركة السياسية، قبل الإشارة إلى التقنيات المستعملة لإفراغ الحقوق المرتبطة بالمشاركة السياسية من محتواها، ومناقشة المبررات التي تلجأ إليها الأنظمة غير الديمقراطية لمنع المشاركة والاستمرار في احتكار الحقل السياسي.

#### العوامل المقاومة لتوسيع المشاركة السياسية :

في الصفحات الأخيرة من بحثه حول مفهوم الحرية، يخلص عبد الله العروي (...) في محيطنا اليومي نجد ضغطاً على شخصية الفرد، وإهمالاً لكل ما يمكن أن يدفع لازدهارها، كما نلاحظ أن مشاركة الأفراد في اتخاذ القرارات الأساسية ضعيفة جداً، وأن القادة يشمئزون من أي محاولة للكشف عن أسباب هذا المستوى المتدني في مجال المشاركة. إننا نكتفي بتسجيل الواقع، ولا نسب ما قد تسفر عنه الدراسات التي ندعو إليها بإلحاح<sup>(١)</sup>.  
إن العامل الأول لضعف المشاركة يبدو بلا شك أنه إرادة الاحتكار،

<sup>1</sup> عبد الله العروي: مفهوم الحرية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء ١٩٨٣ ص: ١٠٢.

احتكار السلطة والثروات، والتي تكشف عنها الأنظمة غير الديمقراطية. ويتعزز هذا الوضع عندما يجد في البنية الاجتماعية وفي الثقافة السياسية السائدة أرضية غير مُسهّلة لإنجاح المشاركة. ويزداد الوضع تعقيداً أحياناً كثيرة بسبب العوامل الخارجية المؤثرة سلباً على التطورات في العالم الثالث.

إن السلطة في دول العالم الثالث غالباً ما تُستعمل كوسيلة لاحتكار الحقل السياسي، والافراد بالقرار، وإقصاء الآخرين - بما في ذلك القوى السياسية المنظمة - من المشاركة. ولا تتاح هذه الأخيرة غالباً، إلا بالقدر الذي يقتصر على مشاركة محدودة جداً في إدارة السياسة ورسم الاختيارات الكبرى الاقتصادية والاجتماعية، الداخلية والدولية. وهي لا تقبل من منظور يسمح بإمكانية تداول حقيقي للسلطة، أو يسمح بحلول أشخاص آخرين في مواقع القرار، وسياسات جديدة يتحملون مسؤوليتها في انتظار انتخابات جديدة يمكن أن تسفر عن أشخاص جدد واختيارات بديلة. فالتداول على السلطة يبدو محصوراً " *bloqué* " .

إن جذور الانقسام بين أصحاب القرار وشعوبهم ترتبط بذهنية وبمصالح، فالذهنية تعني نظرهم إلى مواطنيهم، أما المصالح، فعلى رأسها الحفاظ على السلطة، وللحفاظ عليها ينبغي الحفاظ على القرار المتعلق بالموارد والثروات لجعلها في خدمة السلطة. ويكشف باحث سياسي<sup>(1)</sup> كيف استثمرت النخب التقليدية في إفريقيا، في مرحلة ما بعد الاستعمار لفائدتها التنظيم السياسي والإداري للاستعمار، أي الدولة العصرية، لتعيد إنتاج نفسها تحت أشكال متجددة وموسعة. فإن أهم صناعة في أغلب بلاد العالم الثالث هي السلطة، فالسلطة أخطر وأقوى أداة للتراكم وصنع الثروات. ففي غياب المشاركة، وفي غياب طبقة صناعية قوية ومستقلة عن السلطة، فإن امتلاك السلطة يعد أهم مصدر للتراكم؛ وحتى في مجال القطاع الخاص، فإن النجاح فيه يتوقف كثيراً على العلاقة مع السلطة، وعلى

---

(1) J.F. BAYART- Dans :L'Afrique des Bourgeoisies Nouvelles, Dossier au Monde Diplomatique- Novembre 1981 pages 17 à 21.

دعماً، مع الثمن الذي ينبغي دفعه لذلك. ويوضح "جورج قرم" طبيعة العلاقة بين الدولة والقطاع الخاص بالنسبة للعالم العربي: "فهذه العلاقة لا تستهدف - كما هو الشأن في الدول الصناعية الجديدة - تشجيع تطور تكنولوجيا، إنما تستهدف تحويل كل فرصة للربح إلى ربح وامتياز تتقاسمه البيروقراطية العليا المدنية والأمنية، والعائلات المالكة، والمقاولون الجدد<sup>1</sup>...

في كل مستويات السلطة أو الإدارة العامة، أو القطاع العام الاقتصادي، تصبح السلطة نوعاً من رأس المال الذي يمكن استعماله للحصول على دخل، دون أن يعني ذلك زيادة الإنتاج الوطني، بل على العكس قد يؤدي إلى تحويل للموارد إلى الخارج. إن السلطة كوسيلة للتراكم لا تخلق الثروة، فبالأحرى أن توزعها. إنها تجمعها وتمركزها وتقصي الآخرين منها. إن ضرب أمثلة على ذلك قد يبدو مبتذلاً، لأن الأهم هو استخلاص مدلوله السياسي وأثره الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، أي المرتبط بنظام القيم، وأثره من ثم على حقوق الإنسان. غير أن الأمثلة لا تخلو من فائدة، والأسئلة التالية يمكن أن تكشف شمولية وخطورة الموضوع: كيف تُبرم الصفقات الكبرى مع الخارج في قطاعات كالتسليح والأشغال العمومية الكبرى؟. كيف تختار الشركات المكلفة بالمشاريع؟. كيف تصرف نفقات التجهيز في مختلف الوزارات والإدارات؟. كيف تمرر الصفقات في المجالس "المنتخبة"؟. هل يعيش رجال السلطة والشرطة والقضاء وموظفو المالية والجمارك ومراقبو الأسعار، وعدد غيرهم على مرتباتهم فقط؟.

إنه يجب تصور آثار الحقيقة على جملة من الحقوق، أهمها الحق في المساواة وتكافؤ الفرص. كما يجب تصور الحقيقة على نوعية الاختيارات وعقلانيتها ومردوديتها، وآثار استعمال المال العمومي، ففي كل هذه الحالات هل يمكن القول بأن الدولة، كما تنص على ذلك المادة (٢) من العهد الدولي حول

<sup>(١)</sup> George Corm : A quand l'ajustement structurel du secteur privé dans le Monde Arabe- Le monde Diplomatique- Décembre 1994, p.21

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، قد اتخذت "كل التدابير"، بقصد "إنجاز تدريجي للتمتع الكامل بالحقوق" التي ينص عليها العهد، "وفق الحد الأقصى للموارد المتاحة"، مع "استعمال عقلائي وعادل لهذه الموارد"، "لضمان ممارسة الحقوق المنصوص عليها دون تمييز مبني على العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل"؟.

#### أساليب انتهاك الحقوق المرتبطة بالمشاركة السياسية :

تهدر هذه الحقوق بأشكال مختلفة. فبالنسبة للحق في انتخابات حرة ونزيهة: هناك دول لا تجرى فيها انتخابات على الإطلاق، وهناك رؤساء يبقون في مناصبهم مدى الحياة، ويُعدّلون الدساتير لتسمح بتمديد فترات ولايتهم طبقاً لذلك، أو هم يورثون السلطة لأبنائهم، ولا يتورعون عن التقدم كمرشحين وحيدون في الانتخابات الرئاسية ليفوزوا بنسبة لا تقل عن ٩٩%. ويُقصى عدد من المواطنين من الانتخابات على أساس جنسي (المرأة)، أو عرقي، أو سياسي. وعندما تتم الانتخابات - سواء كانت رئاسية أو تشريعية أو بلدية - فإنها تتميز أحياناً كثيرة بتدخل السلطات، لضمان النتائج المرسومة سلفاً، لفائدة السلطة أو الأحزاب الحاكمة أو مُقربَيْها. وقد اتخذ التزوير في بعض البلدان شكل شراء الأصوات في الانتخابات، لتُعطى إلى هيئات قائمة على الفساد وساعية إليه، وهكذا تفقد الانتخابات مصداقيتها كوسيلة للمشاركة في الشؤون العامة.

وبالنسبة للحق في حرية تكوين الجمعيات: هناك دول يمنع فيها تأسيس الجمعيات والنقابات والأحزاب ببساطة. ورغم انهيار ظاهرة الحزب الوحيد فلا زالت التعددية مقيدة أو مشوهة لفائدة أحزاب السلطة أو المقربة منها، حيث تحظى بأشكال متنوعة من الدعم (المالي والسياسي والإعلامي...) خرقاً لمبدأ تكافؤ الفرص. ويتم التضييق على الجمعيات والأحزاب والنقابات المستقلة بشتى الأشكال. وتفقد هذه الممارسات إلى منع الأحزاب الأصيلة من التجذّر، ومن القدرة

على تأطير المواطنين وتعبئتهم، وهو ما يساهم بدوره في عزوفهم عن المشاركة السياسية المجزية. أو اللجوء إلى السرية والتنظيمات المتطرفة والعنيفة.

أما بالنسبة للحق في حرية الرأي والتعبير: فإنه يظل مقيداً بالعراقيل السياسية والقانونية وبهيمنة الإعلام الرسمي، الذي لا يقوم بوظيفة الإخبار والتتوير، أكثر مما يقوم بوظيفة الدعاية والتعتيم وإضفاء المشروعية على النظام القائم. أما الصحافة الحرة أو المعارضة فإنها تواجه في طريقها عراقيل متعددة: فهناك العراقيل القانونية، التي تمنع أو تقيد حقها في الوجود وفي الوصول إلى الخبر، وتهدها بالحجز والمصادرة والمنع، عن طريق تجريم ممارسات عادية؛ وهناك عراقيل مادية وبنوية ناتجة عن تقلص سوق القراء، لانتشار الفقر والامية وغلاء تكاليف الطبع والتوزيع وتحكم السلطة في الإشهار، ولاسيما العمومي، أو إشهار الشركات الكبرى عامة كانت أو خاصة.

وهكذا يضيق الخناق على تنظيمات المعارضة ووسائل تأطيرها وتعبيرها وتعبئتها للرأي العام وحظوظ فوزها في الانتخابات. وعندما لا يكفي كل ذلك يسلط القمع البوليسي والقضائي المباشر على قادتها ومناضليها عن طريق محاكمات سياسية، توفر لها ترسانة قانونية قمعية، ترتبط بجرائم أمن الدولة، أو بخرق قوانين الصحافة أو الأحزاب أو الجمعيات، أو - وهو الجديد - قوانين مكافحة الإرهاب، حيث يمثلُ مناضلوها، بعد محنة الاعتقال وسوء المعاملة، أمام قضاء تتعدم شروط استقلاله ونزاهته، ولا تتوفر لهم الحدود الدنيا لشروط المحاكمة العادلة وضماناتها.

**المبررات السائدة لمنع المشاركة السياسية<sup>(١)</sup>:**

يمكن الحديث عن ثلاثة مبررات :

**(١) المبررات السياسية:** المرتبطة، إما بضرورات المحافظة على الأمن

<sup>1</sup> للتوسع في هذه المبررات انظر كتابنا: الحق في التنمية بين القانون الدولي والعلاقات الدولية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء- ١٩٩٨ ص ٢٦٣-٢٧٩.

والاستقرار والنظام العام - وقد غدَّتْها في السنوات الأخيرة ذريعة مكافحة الإرهاب<sup>(١)</sup> - وإما بضرورات التنمية السريعة وتحقيق الإجماع الوطني... إلخ.

(٢) **المبررات الثقافية:** التي تعتبر الديمقراطية وحقوق الإنسان مفاهيم غربية ودخيلة على الحضارة والثقافة المعنية، وتهدد تماسك المجتمعات وأصالتها وهويتها وقيمها، التي تقدم بكونها إيجابية وملائمة لواقعها، هذا رغم انضمام العديد من هذه الحكومات إلى الاتفاقيات العالمية لحقوق الإنسان. محتكرة هي نفسها تفسير ما تعتبره هوية الشعب وأصالته وقيمه، مع غياب أى وسيلة للتعبير الحر من الشعب عن اختياراته.

(٣) **المبررات القانونية:** وهي تتجلى من جهة في التوسع في القيود على الحقوق، باسم القانون والنظام العام والأمن العام والأخلاق العامة ومكافحة الإرهاب والجريمة... إلخ، ومن جهة ثانية في اللجوء المفرط إلى حالات الطوارئ، والتوسع غير المشروع في السلطات التي تخولها.

#### ب - القيود على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومبرراتها :

بالنظر لاحتكار السلطة والثروات ونقشي الفساد ونهب المال العام، لا تقل انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية عن انتهاكات الحقوق المرتبطة بالمشاركة السياسية، كما تكشف عن ذلك وضعية الحق في التعليم والتكوين، وحقوق العمال، وحقوق الفئات الضعيفة في السكن والدخل والصحة والغذاء، والوصول إلى الموارد والخدمات. وتستخدم لتبرير هذه الانتهاكات ذرائع شتى:

(١) فمن جهة يتم تقديم معطيات وإحصائيات، للتدليل على الجهود المبذولة للنهوض بتلك الحقوق.

<sup>1</sup> انظر مقالنا حول: أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ وتأثيرها على المجتمعات المدنية المقدم إلى ندوة باريس للمنظمات الإنسانية غير الحكومية تنظيم اللجنة العربية لحقوق الإنسان، باريس يناير ٢٠٠٣.

(٢) ومن جهة ثانية ، يتم التذرع بنقص الموارد والإمكانيات، وبحصول عوامل خارجة عن إرادة السلطات، ترجع إما لمعطيات مرتبطة بالاقتصاد العالمي، أو بكارث طبيعية.

(٣) وأخيراً، يتم اللجوء إلى مبررات إيديولوجية، وأكثرها انتشاراً اليوم، هو التركيز على ضرورة الإنتاج قبل التوزيع، والاستثمار قبل التشغيل، وتعبئة الموارد من منظور الاقتصاد الرأسمالي قبل الحديث عن إشباع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والحفاظ على التوازنات المالية للمدى القصير قبل التوازنات الاجتماعية التي تترك إلى الأجل الطويل. وأحيانا ما يقدم التفاوت الاجتماعي نفسه كحافز للتنمية الاقتصادية، باعتبار الطبقة الرأسمالية هي من يحفز الاستثمار والشغل، وبالتالي النهوض بالحاجيات الأساسية للفقراء عندما تكثر الخيرات وتفيض، ويصيب فيضها الفقراء بنصيب.

ولا تصمد هذه المبررات أمام التمييز. فالفقراء - بل الطبقات الوسطى - تزداد أوضاعها سوءاً، ولم تعمل برامج التقويم الهيكلي، التي اتبعت بتعاون مع المؤسسات المالية الدولية ونقشي الفساد وانتهاك حقوق الضعفاء، إلا على زيادة إدماج الاقتصاديات الوطنية من موقع التبعية في الاقتصاد العالمي، وازدياد ثراء الطبقات الميسورة والحاكمة، وهما مترابطتان، في حين ازداد الهيكل الاجتماعي تشوّهاً بتكاثر أعداد الفقراء، وتردى ظروف عيشهم، وبالتالي حقوقهم.

وفي بلاد كثيرة من العالم الثالث لا تكمن المشكلة في نقص الثروات، بل في سوء توزيعها. كما لا تكمن في العوامل الخارجية وحدها، ذلك أن هذه العوامل هي معطيات يمكن التنبؤ بها أو يجب توقعها. ويدخل في مسؤولية أى سلطة مسئولة أن ترصد لها احتياطات معقولة، وسياسات ملائمة، بما في ذلك اللجوء إلى التعاون الدولي. وأخيراً فإن المبررات التي ترى أنه يمكن تأجيل احترام وضمأن ممارسة حقوق الإنسان إلى حين تحقق التنمية الاقتصادية لا يمكن قبولها بكل بساطة، لأنها تخالف التزامات الدول، ولأنه لا يمكن التضحية بالإنسان وبأجيال

باسم النمو الاقتصادي. ولاسيما إذا تم ذلك في غياب أى مشاركة ديمقراطية حقيقية، وأمام حقائق تدحض هذه الادعاءات، فالتنمية الاقتصادية المستدامة لا يمكن أن تتم إلا بمشاركة واعية لمواطنين تلقوا تكويناً وتربية جيدة، ويتمتعون بصحة جيدة، كل ذلك فى إطار ديمقراطى، تحترم وتمارس فيه حقوق الإنسان.

## ٢ - العقبات الدولية أمام إعمال الحق في التنمية :

تكمن أهم هذه العقبات في التدخلات متعددة الأشكال التي تقوم بها بعض الدول العظمى، ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية. فإلى جانب استخدام مجلس الأمن تتحو هذه الدولة العظمى إلى استعمال القوة العسكرية بشكل انفرادى، حتى بدون غطاء للشرعية الدولية، وعلى صعيد العالم الثالث برمته يستمر تدخل المؤسسات المالية الدولية لفرض نموذج اقتصادى واجتماعى وسياسى يضرب أسس الحق في التنمية. أما التعهدات الدولية في مجال المساعدة على التنمية فإنها لا ترقى إلى ما يتطلبه الوضع، وتكتنفها تناقضات خطيرة تحد كثيرا من فعاليتها أمام قوة الآليات والممارسات المنافية للحق في التنمية.

## أ - التدخل العسكرى باسم مجلس الأمن أو بدونه :

إن الخطر الكامن في مجلس الأمن يتمثل في كونه جهازا غير ديمقراطي، يمنح امتيازات غير عادية للدول دائمة العضوية. كما أنه جهاز سياسى غير محايد، ويقوم بوظائف قضائية وتنفيذية. فهو يوجه التهم، ويحاكم ويصدر الأحكام، ويتولى تنفيذها خارج أى رقابة مستقلة على مشروعية قراراته وسلوكيات أعضائه، للنظر في خضوعها لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي. وهذا ما لمسناه بصفة متزايدة منذ انهيار الاتحاد السوفيتى وحرب الخليج الأولى.

لقد استخدمت الولايات المتحدة أساسا، وفي أحيان كثيرة، مجلس الأمن لخدمة أهداف سياستها الخارجية، مستغلة العيوب الكامنة في تشكيلة هذا الجهاز الخطير، والمساومات والضغوط التي يمكن أن تمارسها على بقية الدول. وبعد

أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١، قامت بتدخلات عسكرية في تجاهل تام لمجلس الأمن، ولاسيما في العراق عندما اتضح لها أن المجلس لن يبارك عدوانها. لقد أصبح مجلس الأمن مطيةً لتحقيق الهيمنة وحماية الأمن القومي الأمريكي، كما تراه الولايات المتحدة نفسها، أو لحماية حلفائها. كما أن المجلس، في تركيبته وآليات عمله، يتطابق مع المذاهب الإستراتيجية الحديثة للولايات المتحدة الأمريكية. ففي أفق نهاية الحرب الباردة، وتراجع الثورات ذات الصبغة اليسارية، وبؤر الحرب الثورية "guerilla"، تطور المذهب العسكري والإستراتيجي الأمريكي. فقد أصبح يعتبر أن القوى الإقليمية ذات التسليح العصري، كإيران والعراق مثلاً، هي التي تهدد بأن تكون خصم المستقبل بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية. وقد احتلت صيغة الحروب متوسطة الكثافة "Mid-intensity Conflicts" مكان الحروب ضعيفة الكثافة، التي تكفي في حالة الحروب الثورية الصغيرة، أو الحروب عالية الكثافة، التي تلائم نزاعاً مع دولة كبرى كروسيا أو الصين<sup>(١)</sup>.

وللتغلب على خصوم من هذا المستوى، فعلى الولايات المتحدة أن تكون قادرة على تأمين تجمعات كبرى للجيش والعتاد، واستعمال تقنياتها العسكرية الأكثر تطوراً. وقد حدد رئيس أركان الجيوش البرية الأمريكية خصائص القوات المسلحة في هذه الحالة، بأن تكون مرنة (versatile)، وقادرة على الحرب في أي مناخ، وأن تكون قادرة على الانتشار السريع (deployable)، وعلى توجيه ضربات قاتلة إلى خصوم جدد التسليح. وفي قلب هذا المذهب نمى الاعتقاد بأن استمرار الولايات المتحدة في مركز القوة العظمى، يقوم على قدرتها على مواجهة أية قوة معادية في العالم.

فبعد انهيار المنظومة الاشتراكية، وبعد أحداث ١١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١، يبدو الجنوب - ولاسيما العالمين العربي والإسلامي - كمنطقة أخطار للشمال، ولا

(١) Micheal Klare, LEGOLFE, BANC D'ESSAI DES GUERRES DE DEMAIN, le Monde Diplomatique, janvier 1991, pp 1-18 et 19.

توجد إلا طريقتان لمعالجة هذه الأخطار: إما بالتصدى للأسباب البنيوية لهذه المشاكل، التي تجد جذورها في الإقصاء والاحتلال، والعدوان، واحتكار السلطة والثروات، سواء على المستوى الداخلي أو على المستوى الدولي؛ وإما بمعالجة هذه الظواهر من منظور أمني عسكري عند الضرورة. فهذا المنظور يقدم طوق النجاة لفئات محافظة شتى (كوادر عسكرية - صناعات أسلحة تهددهم التخفيضات المحتملة في ميزانيات الدفاع - أحزاب وقوى يمينية حرمت من "البيع" الشيوعي، الذي كان يحقق التلاحم بين أتباعها ويعززها، ووجدت بذلك عدواً بديلاً).

ورغم أن الولايات المتحدة يمكنها تحدى المجتمع الدولي، كما فعلت في العراق، فإنها لم تفعل ذلك إلا بعد أن يُست من مباركة مجلس الأمن لعدوانها، ذلك أن تدخل مجلس الأمن يعد ضرورياً لتغطية التدخل العسكري والأمني بالنسبة للولايات المتحدة، لأربعة اعتبارات على الأقل:

w إذا كان التدخل في صيغة الحروب ضعيفة الكثافة، كما تم الأمر ضد نيكاراغوا في الفترة (١٩٧٩ - ١٩٨٩) مثلاً، يمكن القيام به بواسطة أنظمة حليفة، أو بدعم الثورات المضادة، مع تدخلات مباشرة محدودة للولايات المتحدة، فإن التدخل في حروب متوسطة أو عالية الكثافة يتطلب تدخلاً مباشراً وشاملاً من الولايات المتحدة. وبدون غطاء شرعي، سوف يبدو التدخل للعيان عدواناً لا يطاق من جانب المجتمع الدولي.

w إن الولايات المتحدة، رغم خرقها للشرعية الدولية، هي مع ذلك دولة ذات حساسية شديدة للاعتبارات القانونية الشكلية. وأى رداء يمكنها من الوصول إلى نفس الأهداف، بالحجم الذي أشرنا إليه، يعد أفضل بكثير من تدخل سافر وانفرادي تظهر فيه بوضوح هيمنة المصالح الأمريكية دون قناع. فغطاء الشرعية الدولية ومكافحة الإرهاب ذو أهمية أساسية بالنسبة للرأي العام الداخلي والسدولي، ويجعل الولايات المتحدة تبدو كمتابعة لأهداف جماعية وموضوعية نبيلة.

w إن تمويل تدخلات عسكرية ضخمة، والقيام بتحريرات أمنية عميقة يعد مكلفا للغاية، وتغطيته برداء الشرعية الدولية يمكن الولايات المتحدة من تعبئة موارد أخرى غير مواردها الخاصة، سواء من الدول المشاركة، أو من موارد المنظمة الدولية (الأمم المتحدة) رغم أزمته المالية.

w إن إلباس التدخل العسكرى أو الأمني كسوة تنفيذ قرارات المنظمة الدولية سوف يُعدّ ذا طبيعة ملزمة لكل الدول، يعفي الولايات المتحدة من الجهود والمساعى الصعبة والمكلفة لتجنيد الحلفاء وتحييد الأطراف الأخرى. فحتى الدول التي تواصل دعمها وتعاونها مع النظام أو الأنظمة المستهدفة، فإنها في حالة ما إذا كانت الولايات المتحدة تمارس أعمالا حربية، بغطاء من مجلس الأمن ضد هذا النظام أو هذه الأنظمة، ستجد نفسها ملزمة في هذه الحالة بالنقد بقرارات مجلس الأمن الدولي، ولو كانت تضر بمصالحها.

وإلى جانب التدخلات العسكرية السافرة - باسم مجلس الأمن أو بدونه فإن الولايات المتحدة والدول القوية تمارس أشكالاً أخرى من التدخل، لا تقل خطورة، وإن كانت تبدو شرعية، ويتعلق الأمر بالتدخل عبر المؤسسات المالية الدولية.

#### ب - التدخل عبر المؤسسات المالية الدولية :

لقد نبهت عدد من الدراسات، ومن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، إلى الآثار المدمرة لبرامج التقويم الهيكلي لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(1)</sup>. وفي لجنة حقوق الإنسان، أشارت تقارير السيد "Danilo Turk" مقرر اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، إلى الآثار السلبية لبرامج التقويم الهيكلي على هذه الحقوق<sup>(2)</sup>. وقد بدأ البنك الدولي، نتيجة لهذه الانتقادات، يدعو منذ نهاية الثمانينيات إلى الإقلال من

<sup>1</sup> للتوسع في هذه النقطة انظر مؤلفنا عن الحق في التنمية المشار إليه سابق، الصفحات ٣٢٧ إلى ٣٥٥.

<sup>(2)</sup> E/CN.4/ Sub2/ 1991/17-18 July 1991 Second progress report by Documents Danilo Turk on the realization of Economic, Social and cultural Rights

الفقر، وإيلاء الأهمية إلى قضايا التعليم والرعاية الصحية، إلى جانب حماية البيئة وإشراك المرأة. غير أن الانتقاد الأساسي الذي يمكن توجيهه لهذه الدعوة، هو أن البنك الدولي وصندوق النقد الدولي يستمران في دعم السياسات المنتجة للفقر، مع نصح الدول بتوجيه نسبة صغيرة من الأموال لمحاربة المظاهر الأكثر قسوة للفقر، دون أى سياسة تستهدف النهوض الجدى بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ذلك أن التقويم الهيكلي الحقيقي هو الذى يقوم على تقويم الاختيارات، وتقوية البنى الاقتصادية والاجتماعية، للحد من تبعية البلاد النامية، وتحويل الفقراء إلى طبقة أقل فقراً، أي طبقة وسطى ومتعلمة ومشاركة بفعالية فى عملية التنمية وتوزيع ثمارها<sup>(1)</sup>.

إن خطورة تدخلات المؤسسات المالية الدولية تتجلى أيضا في إبطالها لمفعول السياسات والبرامج الهادفة إلى تنمية أكثر احتراماً لمتطلبات المشاركة وتنميين الموارد الذاتية للبلدان النامية، وإقرار عدالة أكبر في العلاقات الاقتصادية الدولية، وتحسين أوضاع أغلبية السكان. وهي سياسات وبرامج جرى تبنيها بعد صراع طويل في إطار الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمراتها الخاصة، كمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظماتها المتخصصة، ولاسيما اليونسكو "والفاو"، ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية.

فبالنظر للإمكانيات المالية الهائلة للمؤسسات المالية الدولية، وشمولية تدخلاتها، وهيمنة منظورها ومذهبها، مقابل الإمكانيات المحدودة للمؤسسات السابقة، والتي تتحكم الدول النافذة إلى حد كبير في تمويلها هي الأخرى، رغم عدم تحكمها في القرار داخلها، فإن المعالجة التي فرضتها المؤسسات المالية الدولية كانت حاسمة التأثير. ولعل هذا هو أخطر العوامل وأعماقها لتفسير محدودية جهود

<sup>1</sup> Document E/ CN4/ Sub 2/ July 192, Final Report by Danilo Turk.

الأمم المتحدة في مجال التنمية وحقوق الإنسان. ذلك أنه إذ أخذنا المؤسسات المالية الدولية بصفتها منظمات متخصصة، ونحن نتحفظ على هذا رغم الاتفاقيات التي أبرمتها مع الأمم المتحدة<sup>(١)</sup>، فإن أنشطتها تتضارب مع أنشطة منظمات متخصصة أخرى، فهي لا تبطل مفعولها فحسب، بل تخلق كثيراً من المشاكل التي لا تستطيع المنظمات المتخصصة الأخرى حلها، بالنظر إلى محدودية وسائلها، والتخلي المتزايد عن اتباع مقارباتها.

إن عدداً من المؤسسات المتخصصة - كالبيونسكو، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية - قد لعبت ولا تزال تلعب أدواراً إيجابية، من خلال التعاون الدولي، في مجال إشباع الحاجيات الأساسية، والمساهمة في مراعاة القواعد الدولية لحقوق الإنسان، بل وفي تطويرها (البيونسكو، ومنظمة العمل الدولية)، فمن منظور الحق في التنمية، فإن أنشطتها كانت منسجمة معه. ولا يمكن أن نقول الشيء نفسه عن المؤسسات المالية الدولية.

وحتى يمكن القيام بمقاربة أكثر منهجية لأدوار النوعين من المؤسسات على ضوء الحق في التنمية، يمكن اقتراح المقارنة التالية :

---

(١) في يوليو ١٩٤٧ أبرمت المؤسسات اتفاقيات مع الأمم المتحدة طبقاً للمادة ٥٧ من الميثاق، وقد ارتفعت أصوات من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة حول مدى دستورية هذه الاتفاقيات مع بعض مقتضيات الميثاق ولاسيما المواد ١٧، ٥٨، ٦٠ و ٦٢ من الميثاق، فهذه الاتفاقيات كانت مختلفة بوضوح عن تلك المبرمة مع المؤسسات المتخصصة الأخرى، باعتبار أنها تحرم الجمعية العامة من ممارستها للحقوق التي يجوز لها الميثاق ومن أهم وظائفها، ومع ذلك فقد صادقت الجمعية العامة (في ١٩٤٧) والتاريخ هام جدا، أي وقت الهيمنة السياسية للدول الغربية على الجمعية العامة. على هذه الاتفاقيات التي تمنح لهذه المؤسسات استقلالاً كبيراً، انظر المطلب السابق.

المنظمات مجالات المقارنة	المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد، البنك الدولي)	المنظمات المتخصصة (نماذج اليونسكو، الفاو، منظمة الصحة العالمية، منظمة العمل الدولية)
الهدف من النشاط كما يتجلى في الممارسة والحصيلة:	- دمج دول العالم الثالث في المنظومة الرأسمالية الدولية. - خدمة أكبر لهدف كبار المساهمين ومقرضي الأموال؛ - الحفاظ على الوضع القائم في توزيع السلطة والثروة في العالم، وداخل تلك المؤسسات نفسها.	- تعاون دولي أوثق، مع مراعاة اختيارات مختلف الأطراف. - سعي لتحسين وضعية العالم الثالث (ولاسيما الحاجات الأساسية للشعوب). - التغيير السلمي للوضع القائم، والقيام بإصلاحات تدريجية في اتجاه إشباع الحاجات الأساسية.
المذهب المتبع :	الإيديولوجية الليبرالية (مع تطبيقها حسب الدول، عدم الخضوع لمتطلباتها من قبل أقوى الأطراف في المؤسسات).	التراضي في الاختيارات، خليط من التدخلية والليبرالية.
كيفية اتخاذ القرار :	الوزن الحاسم لكبار المساهمين، التصويت الترجيحي (أقلية من الأعضاء يملكون أغلبية الأصوات).	القرار نتيجة لمشاركة تراعي وجهات نظر مختلف الأطراف، وعند الضرورة التصويت، أغلبية الأعضاء يملكون أغلبية الأصوات.
"موضوعية" القرار والأنشطة:	عوامل سياسية وإيديولوجية، لا تتماشى دائما مع مبادئ وأهداف الميثاق ومتطلبات الحق في التنمية.	عوامل سياسية وإيديولوجية أكثر توازنا، غالبا ما تتماشى مع مبادئ وأهداف الميثاق، ومتطلبات الحق في التنمية.
- الإمكانات المالية: - الوضع المالي: - شكل لمساعدة:	هامية جدا <sup>(1)</sup> . مريح، تحقيق أرباح. قروض مشروطة.	محدودة، بالنظر للمهام. حرج، عجز دائم. هبات، منح، مساهمة في المشاريع، تكوين الخبرات المحلية.
أمثلة : التعليم :	إخضاعه لمتطلبات النقشف، القيام بإصلاحات في هذا الاتجاه، تشجيع التعليم الخاص، مع اعتبار المحتوى	إخضاعه لمتطلبات إشباع الحق في التعليم، ومنع التمييز، وتعميم التعليم، ومساعدة الفئات الأكثر ضعفا، واحترام

<sup>1</sup> في نهاية ١٩٩٢ وصل مجموع حصص الدول الأعضاء التي أدت مساهماتها إلى صندوق النقد الدولي وحده (١٦٧ من ١٧٨ دولة عضو) ٢٠٥٤ مليار دولار (مجموع ميزانية الأمم المتحدة بمنظوماتها المتخصصة وأموالها التطوعية لا تصل إلى ١٠ مليار دولار) - حول رأسمال الصندوق انظر مثلا:

للتشجيع، وهو التوجه نحو السوق <sup>١</sup> .	أكبر للاختبارات الحضارية، ونشر قيم حقوق الإنسان.
الصحة :	اعتبارات التقشف، تشجيع القطاع الخاص، إخضاع الصحة لقواعد السوق، تجارة الأدوية.
الفلاحة والتغذية :	اندماج الفلاحة الوطنية في السوق الدولية، تشجيع الزراعات التصديرية، أهمية القدرة الشرائية للحصول على الغذاء، تطبيق "حقيقة" الأسعار، الدور الكبير للمساعدة الغذائية، التبعية التكنولوجية والتجارية والمالية في المجال الفلاحي.
الشغل وظروف الشغل :	تزايد البطالة بسبب التبعية وسوء توزيع الثروات، اعتبار الشغل من تكاليف الإنتاج التي ينبغي ضغطها كعنصر للتنافسية <sup>٢</sup> .
الحصيلة :	إنتاج وإعادة إنتاج موسعة للاحتكار والإقصاء والعنف.

### ثالثا : حدود الأفضليات وتناقضات الاشتراكية :

إن الالتزام بمساعدة الدول النامية يعد مكونا من مكونات الحق في التنمية، سواء في مجال التجارة الدولية (نظام الأفضليات)، أو المساعدة العمومية على التنمية، وهو التزام يقبل - بل يجب - اشتراطية للمساعدة مقرونة باحترام حقوق

(١) في السنوات الأخيرة- منذ نهاية الثمانينات- ظهر خطاب "الإفلال من الفقر" ينصح بإرساء تدابير للحماية الاجتماعية للفقراء الذين سيتضررون من برامج التقويم الهيكلي، كتوسيع الضمان الاجتماعي وإحداث أشغال عمومية ودعم موجه لهذه الفئات - تدابير إدارية ومؤسسية ومالية محدودة) وقد بدأ خطاب أيضا عن ضرورة تحسين خدمات التعليم الأساسي والصحة العمومية ولكن من نفس منظور التقويم الهيكلي.

(\*) تتحدد الأدوية الأساسية بثلاث معايير: فعالة طبييا، في متناول ذوي القدرة الشرائية المحدودة، ومتوفرة باستمرار.

(٢) وفي نفس الوقت يتخذ بعض كبار الماخن من هذا الوضع المنسجم مع ذلك مع سياسة هذه المؤسسات المالية، ذريعة للحماية ومعاينة الدول التي تضغط تكاليف اليد العاملة باسم "البند الاجتماعي" (انظر مبحث التجربة الأمريكية في الفصل المقبل).

الإنسان. غير أن مختلف تطبيقات هذا المبدأ تكشف عن حدود جديده وتناقضات خطيرة، تجعله رهناً بالمصالح والاختيارات التي تحددها الدول المانحة بكل حرية.

#### حدود المساعدة العمومية على التنمية :

إذا كانت الدول المانحة نفسها ما فتئت تكرر التزامها بتخصيص نسبة ٠,٧% من دخلها الوطني الخام كمساعدة عمومية على التنمية، وهو التزام جددته مؤخراً في مؤتمر مونتريري بالمكسيك (٢١-٢٢ مارس ٢٠٠٢) المخصص لتمويل التنمية، فإن الممارسة تكشف عدم التزام أهم المانحين بهذه النسبة، إضافة إلى الجدل القائم حول نوعيتها.

وحسب معطيات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، فإن نسبة المساعدة العمومية على التنمية استمرت دون النسبة المتعهد بها، حيث كانت تصل فقط إلى ٠,٣٣% طيلة عقدين من الزمان (١٩٧٠-١٩٩٠)، وقد ازدادت هذه النسبة تقلصاً خلال التسعينيات، بعد سقوط جدار برلين، وزيادة عدد طالبي المساعدة الدولية. وهكذا تقلصت بالنسبة للعالم العربي - مثلاً - نسبة المساعدة العمومية على التنمية، كما تكشف ذلك اللوحة التالية :

الدولة	حجم المساعدة بملايين الدولارات لأهم الدول العربية المتلقية لها		
	١٩٩٢	١٩٩٨	٢٠٠٠
الجزائر	٤٠٥,٩	٣٨٨,٨	١٦٢,٤
جيبوتي	١١٢,٥	٨١	٧١,٤
مصر	٣٦٠,٢,٥	١٩١٤,٩	١٣٢٨,٤
الأردن	٤٢٥,١	٤٠٨,٢	٥٥٢,٤
لبنان	١٢٣,٥	٢٣٦	١٩٦,٥
المغرب	٩٤٦,٣	٥٢٨,٣	٤١٩,٣
موريتانيا	٢٠٠,١	١٧١,١	٢١١,٩
سوريا	١٩٧,٤	١٥٥,٨	١٥٨,٤
السودان	٥٤٠,٩	٢٠٩,١	٢٢٥,٤
تونس	٣٩٠,١	١٤٨,٣	٢٢٢,٨
اليمن	٢٥٣,٩	٣١٠,٢	٢٦٥

المصدر: برنامج الأمم المتحدة للتنمية تقارير عن التنمية في العالم ٢٠٠٠ و٢٠٠٢ (بتصرف).

ولقد تميزت بعض الدول المانحة القليلة بتجاوز أو بلوغ نسبة ٠,٧% من دخلها القومي كمساعدة عمومية على التنمية، كالنرويج: ١,١٥%، والدانمارك: ٠,٩٥%، والسويد: ٠,٩١%، وهولندا: ٠,٩٠%، وفنلندا: ٠,٧٠% - خلال التسعينيات. كما بذلت اليابان وكندا وفرنسا وألمانيا مجهودا. وعرفت دول أخرى تفهقرا في نسبة مساعدتها العمومية وهي: الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وأستراليا. كما تراجعت حصة الدول العربية المانحة، بسبب الحروب ونفقات التسلح وتقلص مداخيلها النفطية.

ومن حيث نوعية المساعدة على التنمية، كانت أفضل مساعدة أيضا هي التي تقدمها الدول الاسكندنافية، من حيث تركيزها على محاربة الفقر، والاهتمام بقضايا توزيع الثروة، والمشاركة، وحقوق الإنسان، ووضع المرأة، وقضايا البيئة. وتخصص هذه الدول نفقات لقضايا الإعلام بمشاكل العالم الثالث، وتربية الرأي العام فيها، لتطويع موقف إيجابي من المساعدة العمومية على التنمية. أما أكبر انتقاد لنوعية المساعدة العمومية، فهو خدمتها للمصالح التجارية والسياسية للدول المانحة، كربط القروض الميسرة بشراء سلع وتجهيزات من الدول المانحة، أو التأثير على الدول المتلقية في مجال السياسة الخارجية. وبهذا فإن المساعدة لا تساعد في فك روابط التبعية بين المانحين والمستفيدين، ولذلك صارت لجنة المساعدة على التنمية - في إطار منظمة "OCDE" نفسها - تلح على ضرورة زيادة شفافية المساعدة العمومية وتنسيقها، وتفاذي اللجوء إلى الرشوة في الصفقات الدولية.

وبسبب الاعتبارات السياسية، تذهب نسبة كبيرة من المساعدة إلى الدول الأقل استحقاقا، من منظور احترام حقوق الإنسان، ومن منظور الحاجيات، كما يقر بذلك البنك الدولي نفسه<sup>١</sup>. وكما تكشف عن ذلك تقارير منظمات حقوق الإنسان.

(١) تقرير سنة ١٩٩٠ - الطبعة الإنجليزية ص ٤.

وفي أحيان كثيرة لعبت المساعدة العمومية دور تسهيل الالتزام ببرامج التقويم الهيكلي، التي تمليها المؤسسات المالية الدولية، ودورا ملطفاً لآثارها السلبية على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

### حدود الأفضليات التجارية :

لقد أبرزت أهم آليات تشجيع العالم الثالث في التجارة الدولية حدودها، سواء بالنسبة لتنشيط أسعار المواد الأولية، والحفاظ على مداخيل مصدريها، أو بالنسبة لتشجيع صادراتها الصناعية، حيث تأكل النظام المعمم للأفضليات، وتصاعدت حمائية أهم الدول المصنعة، وفرض قانون الأقوى في التجارة العالمية<sup>١</sup>. وقد أبرز هذه الحدود تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في إطار الإعداد للمؤتمر العالمي للتنمية المستدامة بجوهانسبورج (أغسطس/آب - سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠)، حيث أشار إلى تعثر إنجازات رزنامة ٢١ "Agenda"، التي وضعها المؤتمر الأول للتنمية المستدامة بالبرازيل قبل ذلك بعشر سنوات (١٩٩٢)، فلم يتم الوفاء بالوعود، ولم تتم أى سياسة مندمجة ومنسقة دولياً، في مجالات التمويل والتجارة والاستثمار ونقل التكنولوجيا. وبقيت السياسات مجزأة، وتحدها اعتبارات المدى القصير، بدلاً من اعتبارات ومتطلبات التنمية المستدامة. كما لم يتم الوفاء بالتعهدات المالية لأعمال برنامج ٢١، ولم تعرف آليات تحويل التكنولوجيا أي تحسن<sup>٢</sup>.

### تناقضات الاشتراكية وحدودها :

إن أهم نماذج الاشتراكية ترتبط بالتجربة الأمريكية وبدول الاتحاد الأوروبي. فبالنسبة للتجربة الأمريكية، يمكن الخروج بخلاصة تسمح بوصفها أنها

(١) تعرض مفصل لذلك انظر المراجع المتضمنة في مؤلفنا حول الحق في التنمية - الصفحات ٣٧٤ إلى ٣٨٩.

(٢) Rapport du secrétaire général relatif à la réalisation de l'agenda 21  
RCOSOC 18/12/2001- préparé par la commission du développement durable (Février 2002).

انفرادية في وضعها، وعقابية في فلسفتها، وانتقائية في تطبيقها. فهي وضعت بواسطة قوانين تبناها الكونجرس الأمريكي في مجالات المساعدة الأمنية والاقتصادية والبنوك متعددة الأطراف والتجارة الخارجية، ولم تكن نتيجة مشاورات أو توافق دولي. وهي عقابية في فلسفتها، لأنها تنطلق من منع المساعدة عن الدول التي تتهج حكوماتها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ولا تنطلق من مقارنة تشجيعية للدول التي تحترم هذه الحقوق.

ولو اقتصر الأمر على ذلك وطبق بشكل جيد، لكان مسألة إيجابية. غير أن التطبيق كشف عن انتقائية خطيرة. فلم تعاقب أنظمة كثيرة انخرطت في انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان، لكونها حليفاً إستراتيجياً أو سياسياً، أو شريكاً تجارياً كبيراً للولايات المتحدة. وكان استمرار المساعدة للأنظمة القمعية يتم بمبرر ضرورة استمرار التعاون والتواصل معها، وتشجيعها على تحسين سجلها في ميدان حقوق الإنسان. وكان الكيل بمكيالين واضحاً عندما يتعلق الأمر بالعقوبات الاقتصادية ضد دول مثل ليبيا أو نيكاراغوا (في عهد الساندينستا)، فقد كانت الولايات المتحدة ترى أنه يجب فرض عقوبات صارمة لحملها على تغيير سياساتها، ولم يتم اللجوء إلى نظرية "التحسن" (*Improvement doctrine*)، أو "الالتزام البناء" (*Constructive engagement*)، التي كانت منتهجة مثلاً إزاء جنوب أفريقيا العنصرية، أو الفلبين في عهد ماركوس، أو السلفادور، أو شيلي في عهد بينوشيه، وغيرها من الدول القمعية الصديقة.

كما أن القوانين التي كانت تعاقب صادرات بعض الدول، بدعوى انتهاكات لحقوق العمال، لم تتخذ من منظور تشجيع حقوق العمال وفقاً لمتطلبات منظمة العمل الدولية، بل من منظور حمائي، لأن انتهاكات حقوق العمال كان ينظر إليها فقط كممارسة تنافسية غير مشروعة، تضر بتنافسية السلع الأمريكية. وبذلك تضاف تلك القوانين إلى ترسانة الحمائية الأمريكية، وتحرم عدداً كبيراً من الدول من الاستفادة من أوفر مواردها وهي اليد العاملة الرخيصة، لاسيما أن الأمر لا يتم

بتعاون مع منظمة العمل الدولية، أو بمنظور إيجابي يرمي إلى تشجيع كل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وحقوق العمال كافة. كما أن التطبيق كان معيباً بالانتقائية التي أشرنا إليها.

أما بالنسبة لتجربة السوق الأوروبية المشتركة، فإن اشتراطها في مجال حقوق الإنسان، يتضمن بعض التدابير الإيجابية، والتي يمكن تصنيفها إلى ثلاث فئات:

- ١ - مساعدات مالية لتطوير دولة القانون وتقوية المجتمع المدني.
- ٢ - مساع دبلوماسية، سرية وعلنية، لحمل بعض شركاء الاتحاد الأوروبي على احترام حقوق الإنسان.
- ٣ - تدابير عقابية ضد دول تنتهك حقوق الإنسان على نطاق واسع، أو توقف المسلسل الديمقراطي، كما حصل في السودان ومالوى وهاييتي.

ورغم ذلك فإن علاقات الاتحاد الأوروبي مع شركائه من دول الجنوب لا تخرج في بنيتها العميقة عن النموذج السائد بين الشمال والجنوب. فأهم أعضاء الاتحاد الأوروبي يعدون فاعلين أساسيين في المؤسسات المالية الدولية، ويباركون برامج التقويم الهيكلي بعواقبها الوخيمة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وعلى البنى الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. بل إن معاهدات لومى تضمنت مقتضيات لدعم التقويم الهيكلي.

كما أن مجال العلاقات التجارية والمالية والتكنولوجية وتجارة الأسلحة لا يساهم كثيراً في تحسين أوضاع الدول النامية. ويُعرف الاتحاد الأوروبي بسياسته الحمائية أمام الصادرات الفلاحية. كما يسعى لاستغلال خيرات العالم الثالث كمنتجات الصيد البحري، مثلاً مع المغرب وموريتانيا بشروط لا تحترم الثروات الطبيعية، ولا يُستجاب للمطالب المالية، كما كشفت عن ذلك المفاوضات العسيرة حول الصيد البحري بين المغرب والسوق الأوروبية المشتركة طيلة التسعينيات.

وأخيراً، وبعيداً عن متطلبات الاشتراطية، فقد مُنحت أكثر المساعدات لدول لا تحترم الديمقراطية وحقوق للإنسان. والخاصة أن اشتراطية حقوق الإنسان كما تُطبق حالياً لا تحترم المبادئ التي يتطلبها الحق في التنمية، والتي أشرنا إليها بالجزء الثاني من هذه الدراسة. فهي تحتاج أساساً إلى دمج حقوق الإنسان في قوانين وسياسات وبرامج المؤسسات الدولية، بما فيها المالية، كما سنرى في الجزء الرابع.

#### رابعاً : متطلبات إعمال الحق في التنمية

يمكن تقسيم متطلبات إعمال الحق في التنمية إلى متطلبات داخلية ودولية. ويتطلب الأمر تعبئة سياسية، لإقرار إصلاحات كفيلة بتحقيق مضمون هذا الحق، كحق من حقوق الإنسان، وحق من حقوق الشعوب.

#### ١ - الإصلاحات اللازمة على المستوى الدولي :

تتعلق الأولويات الملحة في هذا المستوى، على ضوء العراقيل الخطيرة التي تواجهها حقوق الإنسان والشعوب، بضرورة إصلاح المؤسسات المالية الدولية من جهة، وإصلاح مجلس الأمن من جهة ثانية.

#### أ- إصلاح المؤسسات المالية الدولية :

يجب أن يندرج هذا الإصلاح بطبيعة الحال، في إطار إصلاح شامل لمنظومة الأمم المتحدة، لضمان انسجام المنظور، وتأسيس حقوق الإنسان في أنشطة التنمية، بناء على المعايير التي أشرنا إليها سابقاً، بشأن اشتراطية حقوق الإنسان. فحتى لا تصبح أنشطة التعاون الدولي مكرسة لنماذج تنموية استغلالية وقمعية، فإن الحق في التنمية يتطلب أيضاً احترام، ودعم احترام حقوق الإنسان والشعوب من جانب المنظمات الدولية. وتوافر العديد من الأدوات والنصوص الدولية، كأساس للالتزام المنظمات الدولية بحقوق الإنسان في أنشطة التعاون الدولي. ويعد ميثاق الأمم المتحدة أول مصدر للالتزام بحقوق الإنسان في هذه

الأنشطة. ذلك أنه يفرض التزامات على كل الدول الأعضاء فرادى ومجتمعين، ومن خلال التعاون الدولي؛ بدعم واحترام حقوق الإنسان (كما يستنتج من المواد ٥٥ و ٥٦ من الميثاق).

وهذا الالتزام يقع كذلك على عاتق الوكالات الدولية، التي تعمل في إطار نظام الأمم المتحدة. وهكذا أصبح عدد من هيئات الأمم المتحدة نفسها إطاراً لدعم حقوق الإنسان، بواسطة اتفاقيات وتوصيات عديدة (منظمة العمل الدولية، منظمة الصحة العالمية، اليونسكو..).

غير أن هذا الالتزام العام بأخذ حقوق الإنسان بعين الاعتبار في أنشطة التعاون الدولي، يحتاج إلى مزيد من التوضيح والتفصيل والتعزيز في مواجهة كافة الأطراف والمنظمات، بما فيها تلك التي تجادل فيه، ولاسيما المؤسسات المالية الدولية، التي لا تبدي رغبة كبيرة في التعاون لأجل أخذ حقوق الإنسان بالاعتبار في أنشطتها، بدعوى "خصوصيتها المالية" و"حيادها السياسي"، وأخذها للاعتبارات "الاقتصادية" وحدها بعين الاعتبار، وفقاً لقوانينها الخاصة. لذا يتعين إبراز الاعتبارات التي تجعل الالتزام بحقوق الإنسان يفرض نفسه على هذه المؤسسات بدورها:

(١) فهذه المؤسسات رغم طبيعتها المالية، حيث هي بنوك ذات طبيعة خاصة، فهي جزء من منظومة الأمم المتحدة بموجب الاتفاقيات التي أبرمتها معها، وتعد بالتالي مُقَيِّدَةً بأهدافها، بموجب المواد ٥٥ و ٥٦ من الميثاق.

(٢) إن موثيق هذه المؤسسات المالية نفسها تضع من بين أهدافها: "رفع مستويات المعيشة في البلاد النامية، بتوجيه الموارد المالية من البلاد المتقدمة نحو هذه البلاد (البنك الدولي<sup>(١)</sup>). و"تسهيل الازدهار والنمو المنسجم للتجارة الدولية، والمساعدة بذلك على إقرار، والحفاظ على مستويات مرتفعة من النمو والتشغيل

---

Rapport de la Banque Mondiale 1984, p 30.

والدخل الحقيقي وعلى تنمية الموارد المنتجة لكل الأعضاء (...)، وزرع الثقة في الدول الأعضاء، وذلك بوضع الموارد العامة للصندوق رهن إشارتهم بشكل مؤقت (...)، ومنحهم بذلك إمكانية تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتهم، دون اللجوء إلى تدابير ضارة بالازدهار الوطني أو الدولي ("صندوق النقد الدولي").<sup>1</sup>

إن التنمية تُرد في تسمية "البنك الدولي للتنمية وإعادة التعمير" كما في أهدافه، ونجد أهدافاً لصيقة الصلة بالتنمية وداخلة في مضمونها تضعها هذه المؤسسات المالية في موثيقها، ومع التطور الذي حصل في المجتمع الدولي، والإقرار على المستوى العالمي بأن الإنسان هو المستفيد الرئيسي من التنمية والفاعل الأساسي فيها، وأن التنمية لا معنى لها إذا لم تستهدف وتحقق تنمية الناس لا مجرد تنمية الأشياء، وباختصار، ومع الربط المعترف به على نطاق عالمي اليوم بين تنمية الاقتصاد والتنمية البشرية، التي تراعي حقوق الإنسان، فإن المؤسسات المالية الدولية تُعد مقيدة بهذا المفهوم المنفق عليه عالمياً للتنمية، بصفتها يجب أن تتوجه لخدمة حقوق الإنسان، ولا يمكن أن تتجاهلها، فبالأحرى أن تساهم في انتهاكها. وهذا الاعتبار الثاني يعزز التزام المؤسسات المالية الدولية بحقوق الإنسان، على غرار باقي أشخاص المجتمع الدولي.

(٣) لا يمكن القبول باشتراطية في اتجاه واحد في القانون الدولي، تُرتب على الدول النامية وحدها التزامات في مجال حقوق الإنسان في سياساتها الاقتصادية والاجتماعية، فالاشتراطية تُعد شاملة، بحيث تُرتب على الدول المتقدمة والمنظمات الدولية بدورها التزامات باحترام وتشجيع حقوق الإنسان، ولاسيما أن عدداً من الاتفاقيات والنصوص الدولية - بما في ذلك إعلان الحق في التنمية، والمبادئ المُكرّسة في القانون الدولي - تؤسس واجباً، بالتعاون والمساعدة في هذا المجال، ولا يمكن اعتبار هذا الالتزام لا يهم المؤسسات المالية الدولية.

1. Statuts du FMI- Publication du FMI – Tirage de 1984

(٤) إن حقوق الإنسان لا يتصور أن يتم احترامها وتوفير شروط أعمالها تلقائياً، ودون أى سياسة هادفة لذلك، وهذا ما يفسر وجود التزامات على الدول والمنظمات الدولية بهذا الصدد.

(٥) ويستتبع ذلك أن القول "بالحياد السياسي" و"التخصص الاقتصادى"، أو "الفعالية التقنية"، لا يبرر بأى حال تشجيع سياسات تضر بحقوق الإنسان. فالالتزام بمعايير حقوق الإنسان لا يمس إطلاقاً بالحياد السياسى، ولا بالفعالية الاقتصادية، أو التقنية للبرامج والسياسات، بل على العكس من ذلك، فإن تطبيق معايير مُوحدة، وسياسات متفق عليها ديمقراطياً في إطار جماعى، يُكسب المنظمات الدولية مصداقية ونزاهة وقوة، كما أنه يساهم فى تحقيق أهداف هذه المؤسسات وزيادة فعاليتها، ذلك أن احترام حقوق المشاركة وتقوية أسسها سيزيد شفافية المشاريع، ويُرشد الاختيارات، ويمكن من المحاسبة والمراقبة، ويُزيد حماس السكان، ويضمن مراعاة حقوقهم، وبالتالي تحقيق الأهداف التنموية السليمة للمشاريع<sup>١</sup>.

إن الاعتبارات الاقتصادية نفسها تدفع لأخذ حقوق الإنسان بالاعتبار، فخرق حقوق الإنسان على نطاق واسع يدفع إلى إضعاف النظام العام، ويساهم في خلق عدم استقرار سياسى واقتصادى، وتقليص حسن تدبير الموارد، ويؤدى إلى حرمان الطبقات الفقيرة والفئات المحرومة من مزايا المساعدة. في حين أن أحد أهداف المساعدة هو إشباع حاجات السكان. فكل ما يحرم فئات عريضة من السكان من الحصول على حقوقها يذهب ضد هذا الهدف. وهنا فأخذ حقوق الإنسان بالاعتبار لا يعد انحيازاً سياسياً، سواء بتشجيع الأنظمة المحترمة لها، أو بالتصويت ضد منح قروض للأنظمة المنتهكة لحقوق الإنسان، فهذا لا يتناقض مع مواثيق هذه البنوك<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> : The bank and human rights, op.cit, p K.Tomaseski

<sup>٢</sup> Oscar Schachter :Les aspects juridiques de la politique Américaine en matière des roits de l'Homme. AFDI – 1977, p.72-73.

(٦) وعلى العكس مما سبق، فإنه لا يجوز التصويت لصالح المساعدة التي تؤدي إلى تدعيم سلطة الأنظمة المنتهكة لحقوق الإنسان، أو التصويت على مساعدات لبرامج أو مشاريع، من شأنها أن تؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان، أو المزيد من الحرمان من التمتع بحقوق الإنسان.

(٧) ومثلما اعترف البنك الدولي بضرورة أخذ اعتبارات البيئة، وحقوق السكان الأصليين، والحد من الفقر، ودعم مشاركة المرأة، وتعويض السكان المرشحين بمناسبة المشاريع، بعين الاعتبار في خطابه، ثم في المعايير التي تدخل في إقرار المشاريع، فإنه يجب أن يذهب أبعد من ذلك لأخذ اعتبارات حقوق الإنسان - كل حقوق الإنسان - بالاعتبار، وبشكل منهجي، ومن منظور أنها التزامات تتطلب أن تدمج في سياساته العامة ومشاريعه الخاصة. وهذا الأمر يسرى على صندوق النقد الدولي بدوره.

(٨) إن المساعدات التي تُقدّم، والاتفاقيات التي تُبرم مع الحكومات، تتم باسم الشعوب، وباعتبار ممثلي الحكومات ممثلين للشعوب، ويدّعى الجميع أنها تتم لمصلحة هذه الشعوب، وعملياً فإن الشعوب هي التي ستؤدي تكاليفها، وهي التي ستستفيد أو تتضرر من هذه العمليات التي تتم باسمها. وبالتالي فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان يفرض أن تُحترم حقوق الشعوب وحقوق الإنسان في المشاركة، وألا تُفرض عليها سياسات أو مشاريع لا تقبلها، لأنها تلحق بها الأضرار. أو تُطبق عليها مشاريع دون أن تعلم عنها شيئاً، لا مباشرة، ولا عبر ممثليها الحقيقيين، ولا عبر وسائل الإعلام. وهذا يفترض أن اشتراط الديمقراطية والحق في الإعلام والمناقشة والتعبير، الذي تلح عليه الدول المتقدمة في علاقاتها الثنائية أو الجماعية مع العالم الثالث، والذي يجد سنداً له في التزامات كل الدول بحقوق المشاركة، يجب أن يمتد إلى المؤسسات المالية الدولية، لأن الالتزام بدعم وتشجيع حقوق

الإنسان يقع على كل واحد ولا يمكن تفويضه إلى الآخرين<sup>1</sup>. ويقتضي التأويل السليم له إقرار الاشتراكية الديمقراطية الديمقراطية في المنظمات الاقتصادية الدولية.

(٩) إن القناعة المركزية بالحق في التنمية، وبقية حقوق الإنسان في مغزاها العميق، هي بكل بساطة، أن المواطنين يجب أن تُتاح لهم فرصة المشاركة في قرارات التنمية، والتأثير الحقيقي عليها، لأنها تمس مصالحهم وحقوقهم ووجودهم، والمشاركة وحدها تضمن أخذ الحقوق بعين الاعتبار.

إن فرض المشاريع والسياسات لا يتجاهل فقط حقوق المشاركة ويضرب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على المدى القصير، ولكنه يذهب عميقاً في الضرر، لأنه يلحق الإضرار أيضاً بالحقوق الثقافية، عندما يؤثر على نموذج التنمية وأخلاقياتها، فصياعة السياسات والبرامج من طرف نخب غربية وبيروقراطيات المنظمات الدولية، وكذا "تقنوقراطيو الدولة العصرية"، دون أدنى اعتبار لرأى السكان، يشكل نوعاً من الاستعمار الثقافي، وتعالياً واحتقاراً للمواطنين، وبناء تبعية بعيدة المدى، وتحطيم أنظمة المناعة وقدرات البناء الذاتي، التي لا يمكن تطويرها دون مشاركة، ويزيد هشاشة السكان والبلدان، ويُسهّم في انقراض ثقافتها المحلية، التي لم تعد تجد سنداً مادياً لدعم استمراريتها وتطويرها بشكل إيجابي وواع، خاصة أمام الأشكال الأخرى من الهيمنة والعدوان الإيديولوجي والإعلامي، بل والعسكري.

(١٠) والخلاصة أنه لا يمكن التذرع بنظريات ومفاهيم المؤسسات المالية ولا بقوانينها، التي تؤوّل تأويلاً لا ينسجم مع متطلبات القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة ومعايير حقوق الإنسان، لتجاهل أخذ حقوق الإنسان والشعوب بالاعتبار

<sup>1</sup> J.C.N. Paul : International development Agencies... op.cit, pp.297 et 306.

<sup>2</sup> انظر إشارة للزاع الذي ثار بين الأمم المتحدة (الجمعية العامة) والمؤسسات المالية الدولية بخصوص عدم قبولها لتوصياتها بشأن قروض للأنظمة العصرية (جنوب إفريقيا)، أو القمعية (شيلي) بالقسم الثاني، الفصل الأول، الباب الثاني من مؤلفنا عن الحق في التنمية. مشار إليه سابقاً.

في أنشطتها.

ولا يفرض الالتزام مجرد الحرص على عدم خرق حقوق الإنسان في أنشطة التعاون الدولي، وعلى رأسها الحق في المشاركة، بل إنه يتطلب أكثر وأحسن من ذلك: تشجيع حقوق الإنسان في هذه الأنشطة، بتبني المفهوم الصحيح للتنمية، وإعطاء الالتزام بحقوق الإنسان فيها كامل مغزاه، كما يتطلب ذلك الحق في التنمية، وهو توجيه سياستهم فوق ذلك إلى تحسين نوعية المساعدة وفعاليتها.

#### ب - إصلاح مجلس الأمن :

لا تتجلى مخاطر مجلس الأمن فقط في استعماله لخدمة أهداف السياسة الخارجية لحفنة من القوى العظمى، أو لإحداها، على حساب المصالح الموضوعية لأغلبية المجتمع الدولي، ولكثير من الدول التي تجد نفسها بدون حماية. بل إن مجلس الأمن صار يستعمل لعرقله فعالية العدالة الجنائية الدولية، كما يتجلى ذلك بوضوح بمناسبة إقرار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبعد دخوله حيز النفاذ<sup>1</sup>. إن الأخطر من ذلك، وهو ما شاهدناه في النقاشات حول العراق قبيل العدوان الأخير عليه، هو إجهاد الولايات المتحدة على ما تبقى من مصداقية لمجلس الأمن بشأن الحرب دون تفويض منه، عندما تعذر عليها استخدامه. وهكذا يُعد مجلس الأمن، إما أداة خطيرة في يد الأقوياء، وإما جهازاً مشلولاً عندما لا يساير أهواءهم.

إن إقرار عدالة دولية شاملة، إلى جانب متطلبات الحفاظ على السلم بفعالية - طبقاً لميثاق الأمم المتحدة، ولمتطلبات الحفاظ على القانون الدولي المعاصر - يتطلب إصلاح مجلس الأمن في ثلاثة اتجاهات، بحيث يصبح :

<sup>1</sup> للتوسع في هذا الأمر انظر مقالنا - العلاقة بين المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن محاضرة في الندوة الإقليمية حول المحكمة الجنائية الدولية والعالم العربي. تنظيم جامعة بيرزيت ومركز الدراسات الاستراتيجية بالجامعة الأردنية - عمان - الأردن - ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٢.

- \* جهازاً تمثيلاً لكافة الحضارات والقارات والمصالح.
  - \* جهازاً تصدر قراراته بكيفية تعبر عن إرادة أغلبية دول العالم.
  - \* جهازاً يصدر قرارات تتماشى مع مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة، وقواعد القانون الدولي المتعارف عليها.
- ويمكن الوصول إلى هذه الأهداف ، بالإصلاحات الآتية :
- ١ - توسيع العضوية الدائمة لمجلس الأمن :

يتشكل مجلس الأمن من خمسة عشر عضواً، يتمتع منهم خمسة أعضاء بالعضوية الدائمة (الولايات المتحدة، بريطانيا، فرنسا، روسيا، والصين)، كما تتمتع هذه الدول الخمس بحق الاعتراض على قرارات المجلس (Veto) إذ بإمكان أي منها أن تمنع صدور أي قرار عن مجلس الأمن لمجرد الاعتراض عليه، ولو قبله الأربعة عشر عضواً الآخرون. أما العشرة أعضاء غير الدائمين فيُنتخبون من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة لمدة سنتين. وهكذا تنتخب خمسة من الدول الإفريقية والآسيوية، ودولة من أوروبا الشرقية، ودولتان من أمريكا اللاتينية والكاريبية، ودولتان من دول أوروبا الغربية الأخرى وبقية الدول.

إننا نلاحظ الهيمنة الطاغية للدول الغربية ضمن الأعضاء دائمي العضوية (الولايات المتحدة، بريطانيا، فرنسا، وروسيا)، يضاف إليها الدول الغربية أو ذات الحضارة الغربية الأخرى في المجلس. ولا تتمتع بالعضوية الدائمة قارتان وهما أفريقيا وأمريكا اللاتينية. كما أن آسيا لا تعد مُمثلة في نادي الأعضاء الدائمين، بما يوازي وزنها البشري وحضاراتها العريقة وقوتها التكنولوجية والعسكرية (اليابان، والهند، وباكستان مثلاً).

وعلى ضوء هذه الاعتبارات، وكذا التحولات التي طرأت على موازين القوى في العالم، وهدف تحقيق تمثيل واسع لمجلس الأمن في القرن الحادي والعشرين، ودعماً للصفة العالمية للمنظمة، سيكون ضرورياً إضافة مجموعة من الدول لتوسيع العضوية الدائمة وهي: دولة عن أمريكا اللاتينية (البرازيل مثلاً)،

ودولة عن إفريقيا (مصر مثلاً)، ودولة إضافية عن آسيا (الهند مثلاً). ولأخذ الوزن الاقتصادي في الاعتبار، في أفق دعم التدخل ذي الطبيعة الاقتصادية، أو ذي الانعكاسات المالية لمجلس الأمن، يمكن إضافة اليابان وألمانيا. وهكذا يصبح لدينا عشر دول دائمة العضوية وتتمتع بحق النقض. غير أن هذا قد يطرح سؤالاً مشروعاً، كالتالي: ألم يكن من الأجدي إلغاء حق النقض بدلاً من توسيعه، بالنظر لما يحمله من إمكانيات إضافية للعرقلة؟.

نجد الجواب على هذا السؤال، في الاعتبارات الآتية :

\* إن الدول الماسكة بحق النقض لن تقبل أبداً بأن ينزع منها، في حين أنها قد تقبل بتوسيع العضوية الدائمة بمجلس الأمن.

\* إن الدول الجديدة، التي نقتراح إضافتها، ستشكل حلفاً قوياً للدفاع عن فكرة توسيع العضوية الدائمة، وذلك بناء على اعتبارات وحيهة تماماً. فتعديل الميثاق الأممي يتطلب أغلبية ثلثي أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة ، بما فيهم الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن. وهكذا يعد النظام مغلقاً إغلاقاً محكماً، ولن يتسنى تجاوز هذه العراقيل إلا بضغط قوي جداً من أغلبية ساحقة من المجتمع الدولي.

إن اقتراحنا بتوسيع العضوية الدائمة يرتبط بإصلاح جوهرى آخر، نعرضه تحت البند التالي :

## (٢) تلطيف دكتاتورية حق النقض باشتراط أغلبية مؤهلة :

حتى لا تقف دولة واحدة في وجه الأغلبية الساحقة للمجتمع الدولي، وحتى نصل إلى قرارات تمثل إرادة هذه الأغلبية، وتحظى بالتالي بمشروعية ومصداقية أكبر، فإنه يجب التغلب على حق الاعتراض بأغلبية قوية تسمح، حين توفرها، ببنني القرارات حتى لو استعمل حق الاعتراض. فطبقاً للقواعد الحالية تتخذ قرارات مجلس الأمن في المسائل الجوهرية (أى غير الإجرائية) بأغلبية تسعة

أعضاء من بين خمسة عشر عضواً (بما فيهم الأعضاء الدائمون). وبعبارة أخرى فإذا لم يكن أحد الأعضاء الدائمين ضمن المصوتين لصالح القرار، وهو يلجأ في ذلك إلى حق الاعتراض، فإن القرار لا يمر ولو صوت لصالحه أربعة عشر عضواً.

إن الاقتراح الذي نراه، هو أن يتم تجاوز حق الاعتراض الذي تمارسه دولة أو أكثر بأغلبية قوية، مثلاً ثلثي أو ثلاثة أرباع أعضاء المجلس. ونجد في القانون الدستوري الداخلي المقارن نموذجاً من الولايات المتحدة الأمريكية نفسها. فطبقاً للفقرة السابعة من المادة الأولى من الدستور الأمريكي، فإن للرئيس حق الاعتراض على مشروع قانون صوت لصالحه مجلس النواب ومجلس الشيوخ (الكونجرس). غير أنه يمكن للكونجرس أن يتجاوز اعتراض الرئيس بالتصويت لصالح المشروع بأغلبية ثلثي أعضاء كل من المجلسين، فيصبح المشروع قانوناً. وحتى نضمن قرارات مطابقة لمبادئ وأهداف الميثاق، يمكن أن نقترح عنصراً ثالثاً للإصلاح، وهو ما يرد تحت البند التالي :

### (٣) مراقبة دستورية وشرعية القرارات والإجراءات التنفيذية :

في كل الأنظمة الداخلية الديمقراطية والحديثة توجد دساتير تعكس توافق إرادات القوى الرئيسية في المجتمع، ويتم تعديلها تبعاً للتطورات حتى تواكب باستمرار إرادات هذه القوى ومصالح الأغلبية. وحتى لا تلجأ إحدى السلطات إلى المس بمقتضيات الدستور. توجد في كل الأنظمة الديمقراطية المعاصرة أجهزة مستقلة لمراقبة احترام الدستور، تستهدف احترام الضمانات والحقوق الأساسية للمواطنين، كما تستهدف احترام الاختصاصات الممنوحة لكل سلطة، وكذا احترام الإجراءات التي تتخذ القرارات طبقاً لها. وبالنسبة للأمم المتحدة، يوجد لها دستور هو ميثاقها، إضافة إلى كتلة دستورية تتمثل في المعاهدات الشارعة، والمواثيق والأعراف الدولية، كالمعاهدات الأساسية متعددة الأطراف، ومواثيق حقوق

الإنسان، والقواعد الأمرة في القانون الدولي، سواء تلك التي دخلت القانون الاتفاقي، أو كانت على شكل قواعد عرفية. فكيف نحمي هذا الدستور وهذه الكتلة الدستورية من مخاطر أن تتخذ قرارات من طرف مجلس الأمن تخرق القواعد الجوهرية أو الإجرائية، أو من ممارسات قد تتجاوز ما تسمح به القرارات؟. إن الجواب يكمن في تكليف محكمة العدل الدولية، وهي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، باختصاص مراقبة قرارات مجلس الأمن قبل تنفيذها، وذلك لإدخال التعديلات الضرورية عليها أو فرض التأويل الواجب لها، أو التصريح بمطابقتها للميثاق. هذا الاختصاص له ما يبرره في الميثاق نفسه، الذي جاء في الفقرة الثانية من مادته الرابعة والعشرين ما يلي: "يتصرف مجلس الأمن في القيام بواجباته طبقاً لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة". فكيف نضمن مراقبة ذلك عملياً إذا لم يكن بوساطة جهاز مستقل عن المجلس؟.

ويمكن تنظيم هذه المراقبة بشكل إلزامي، في حالة القرارات الهامة التي تتضمن جزاءات، أو تخلق التزامات على بقية دول العالم. كما يمكن تركها اختيارية، بلجوء دولة أو مجموعة من الدول، أو جهاز من أجهزة الأمم المتحدة إلى المحكمة في بقية قرارات مجلس الأمن، أو في مجموعها إذا لم تأخذ بمبدأ الإحالة الإلزامية. وعند تنفيذ قرارات مجلس الأمن يجب أن تتاح الفرصة للدولة المعنية، أو لمجموعة من الدول، أو للمحكمة نفسها، أو لجهاز تابع للأمم المتحدة، أن يطعن في ما يعتبره شططاً أو تجاوزاً أو تحريفاً، أو غير ذلك من الممارسات التي لا تنفيذ بالقرار المعني، أو التي تكشف عن أضرار غير مقبولة (كالمساس بحقوق أساسية) نتجت عن تطبيق القرار. حيث يكون للمحكمة في هذه الحالة الحكم بما يتعين اتخاذه من إجراءات لمعالجة الوضعية وتصحيحها، وذلك حتى لا نصبح في حالة يتم فيها خرق مبادئ وأهداف الميثاق بمناسبة تنفيذ قرارات صدرت عن جهاز أنشأه الميثاق نفسه. فالقدرة على التصحيح الذاتي هي سمة كل تنظيم سليم حتى لا تتحول بعض مكوناته إلى عناصر للتخريب والفساد.

## ٢ - الإصلاحات اللازمة على المستوى الوطني :

إن مسألة الديمقراطية لم تعد مجرد أداة لإنجاز التنمية وحقوق الإنسان، بل أصبحت بالنسبة للشعوب قضية أمن قومي، كما خلصت إلى ذلك المنظمة العربية لحقوق الإنسان في تقريرها الأخير، بعدما حصل في العراق<sup>١</sup>.

### أ - مسؤولية القوى الديمقراطية :

غير أن مصالح النخب الحاكمة، أو إدراكها الخاص لمصالحها ومصالح شعوبها لا يسير دوماً في اتجاه تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان، رغم أن هذا التعزيز هو وحده ما يكسبها مناعة في الداخل والخارج، سواء ضد محاولات الزعزعة أو التدخلات الخارجية، وهما غالباً لا ينفصلان، كما أثبتت تجربة فنزويلا مؤخراً. وكما أثبتت تجربة العراق، فالنظام الدكتاتوري هو أضعف الأنظمة، وأشدّها هشاشة في وجه التدخلات الأجنبية.

وهذه الحقيقة تُلقِي على القوى الديمقراطية، وعلى المثقفين المتشبعين بقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان، وعلى كافة التنظيمات المدافعة عن الحق والعدل والسلم، مسؤوليات جسيمة لتطوير الديمقراطية في بلادهم، بحيث يمكن أن نؤكد أن المدخل السليم والصحيح لإعمال الحق في التنمية، وإقرار الإصلاحات اللازمة على المستويات الداخلية والدولية، هو النضال الواعي والمنظم من أجل الديمقراطية على كافة المستويات.

إن الديمقراطية يجب أن تبدأ من الفرد، مروراً بالتنظيمات المختلفة من أحزاب ونقابات وجمعيات، فهي لا يمكنها أن تكون فعالة وذات مصداقية في نضالها من أجل الديمقراطية، دون أن تبرهن في مسلكياتها وتنظيماتها، إلى جانب خطابها، عن إيمانها وتشبثها بالديمقراطية وحقوق الإنسان. ولا تحصن الديمقراطية الداخلية هذه التنظيمات ضد مخاطر التمزق والاختراق وتقويضها في علاقتها

---

(١) محمد فائق : تقديم التقرير السنوي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان للعام ٢٠٠٢-يونيو/حزيران ٢٠٠٣.

بالمواطنين فحسب، بل إنها وحدها التي تسمح بإبرام تحالفات صلبة مع التنظيمات الأخرى، متى كانت متشعبة بدورها بنفس القيم. وهي تجعلها ذات مصداقية في أعين السلطة، أكثر مما لو تعلق الأمر بتنظيمات تتبنى خطاب الديمقراطية وحقوق الإنسان، دون أن تبرهن عليه في سلوكها وتنظيماتها. فلو ثبت للسلطة أن هذه التنظيمات تسعى إلى منافع شخصية لقادتها، فإنه سيسهل عليها إدماجها وإضعافها وعزلها عن المواطنين، وأحيانا أخرى بعد ذلك، احتقارها أو اضطهادها بشكل أسهل في حالة الاختلاف أو التوتر. إن منطق السلطة هو أن من يريد الوصول إلى السلطة لخدمة أهدافه الخاصة، إما إن يكون مُندمجا وتابعا لسياستها واختياراتها، وإلا فإنها أحق بأن تمارس السلطة بدون منازع.

إن الأوضاع المعقدة في أغلب دول العالم العربي، حيث يبدو الصراع السياسي مستقطبا بين السلطة بأجهزتها القمعية، من جيش وأمن وقضاء وإدارة عليا وإعلام خاضع من جهة، وقوى سياسية لا تحمل مشروعا ديمقراطيا عصريا، وإن تمثلت مشاريعها في رد فعل على الاضطهاد والإقصاء والفساد السياسي والتهميش الاجتماعي والمظالم التي يحفل بها النظام الدولي، من جهة أخرى. في محيط مثل هذا يتعين - في نظرنا - على القوى الديمقراطية ألا تتركب موجات القمع والاستئصال في مواجهة هذه القوى، التي هي إفراس للسياسات التي اتبعت طويلاً، وهي فوق ذلك استطاعت أن تتجذر في المجتمع، وبعضها يملك مشروعية مستحقة من نضاله ضد الاحتلال أو الاستعمار. بل يتعين على القوى الديمقراطية أن تصيغ مشروعاً مجتمعياً ديمقراطياً، عماده الديمقراطية وحقوق الإنسان، مع تطوير القيم المحلية لملائمتها مع القيم الكونية، ودعوة الجميع إلى التراضي حول هذا المشروع، وتثبيت هذا التراضي في دستور ديمقراطي تنتظم على أساسه الحياة السياسية.

## ب- ضرورة التحالفات الإقليمية والدولية :

يتوافر لمنظماتنا وقوانا الديمقراطية في العالم العربي - من أحزاب، ونقابات ومنظمات حقوقية ونسائية، ووسائل إعلام مستقلة أو مرتبطة بالقوى الديمقراطية - أسس منينة لصياغة تحالفات قومية ودولية، لأن التحديات التي تواجه الوجود الكريم في هذه المنطقة من العالم تفوق ما هو مطروح على غيرها، وذلك بالنظر لأنها تشكل بالذات منطقة ذات موارد طبيعية وبشرية هائلة، وإمكانية مشروع حضارى متكامل، له من عناصر القوة والاستقلال ما يسمح لشعبه بالمساهمة الفاعلة في تقرير مصيرها، ولعب دور فاعل في العلاقات الدولية.

ويتوافر للحركة الديمقراطية العربية إمكانيات تحالفات كبرى لم تُستغل بعد، سواء على المستوى القطرى، أو الجهوى، أو العربي، أو الدولى. فحركة مناهضة العولمة المتوحشة، وحركة السلم ومناهضة الحروب، وحركة حقوق الإنسان، وحركة الدفاع عن البيئة، وحركة مناهضة العنصرية.. كلها حركات تجمعها روابط عديدة ونقط تقاطع كثيرة، تلتقي كلها في نواة حقوق الإنسان والشعوب. ويتعين علينا كأمة عربية وكشعوب إسلامية، ونحن أكثر الشعوب اليوم قهراً واضطهاداً، أن نستثمر في هذه الحركات. وأن نقيم بيننا أولاً تحالفات مدروسة على المستويات القطرية والقومية، تصيغ مشاريع مدروسة وواقعية، وتوفر لها أسس الاستمرارية والمتابعة والتنفيذ والتقييم، حتى تكون فعالة قطرياً وقومياً، كشرط لفعاليتها على المستوى الدولى.

إن الإصلاحات الضرورية على المستوى الدولى لن يكتب لها النجاح، إلا بأنظمة ديمقراطية على المستويات المحلية والقومية، وهذه الأنظمة لن تتبنى بدون نضال منظم وفعال، من حركة ديمقراطية أصيلة ومنفتحة على التعاون في النضال.

\* \* \*

## ثانياً: التعقيبات

تعقيب الأستاذ / محسن عوض (\*) :

أود أن أشير، قبل أن أبدأ التعقيب على هذه الورقة، إلى أنه كان من المقرر أن يُعد التعقيب عليها أحد الخبراء العرب العاملين في الأمم المتحدة لكنه في اللحظات الأخيرة تعذر عليه الحضور لأسباب قهرية، وأوكل إلى مهمة التعقيب على هذه الورقة، وقد وضعني هذا في مأزق شديد، لأن التعقيب على ورقة لخبير مثل د. عبد العزيز النويضي مهمة صعبة، لكن في كل الأحوال كان ذلك من حسن حظي لأنني تعلمت كثيراً من هذه الورقة، فقد كانت محيطة بموضوعها، متعمقة في أطروحاتها، منشطة للذهن، ومثيرة للتحدي، وفوق هذا وذاك، مُعدّة بروح تجمع بين الخبرة الأكاديمية، والخبرة النضالية. والحقيقة أنني أود أن أتوقف عند عدة نقاط رئيسية، سواء حول الورقة أو اتصالاً بموضوعها:

**النقطة الأولى :** خاصة بالجدل الدولي حول الحق في التنمية، فالورقة تشير، والواقع أيضاً يُفصح عن أن هناك جدلاً دولياً واسع النطاق حول أعمال الحق في التنمية، وهذا الجدل طال كثيراً. فإعداد إعلان الحق في التنمية استغرق عشر سنوات، والنقاش حول أعمال الحق في التنمية استغرق أيضاً سبعة عشر عاماً أو يزيد، ولا زلنا كما قال الخبير المسند إليه تنشيط العمل من أجل أعمال الحق في التنمية لا يجد دولة واحدة على مستوى العالم تُعمل الحق في التنمية، إذن هناك مشكلة حقيقية، وفي الوقت ذاته نحن في منطقة تحتاج، كما ذكرت الزميلة الفاضلة هدى الخطيب أمس، إلى خطة طوارئ لإعمال الحق في التنمية.

**النقطة الثانية :** إن هذا الجدل يدور حول عدة قضايا، من بين هذه القضايا، هل يجب الاستناد إلى البعد الدولي في التنمية بصورة أكبر، أم عمل التوازن بين البعد الدولي والبعد الداخلي؟. كما يدور أيضاً حول عدة مبادرات على

(\*) مساعد أمين عام المنظمة العربية لحقوق الإنسان

الساحة الدولية مثل أوراق إستراتيجية مكافحة الفقر، والجهود الرامية لإحداث التحولات الاقتصادية من خلال مساعدة الدول الأكثر فقراً، وجهود أخرى عديدة. وهناك اقتراح مقدم من المقرر الخاص للأمم المتحدة، تجرى مناقشته على مدار العامين الأخيرين حول ما يسمى "التعاقد من أجل التنمية"، والذي أشارت إليه الورقة، وتقوم فكرته الأساسية على أن تتبنى مجموعة من الدول تنمية إحدى الدول فى إطار ثنائي، أو إطار تعددى، من خلال تبادل فى الالتزامات - أو كما تراجع المقرر الخاص فيما بعد وسماها تبادل المسئوليات - أى أن تلتزم الدولة النامية بمجموعة مبادئ متعلقة بحقوق الإنسان فتطبقها، وتلتزم الأطراف الدولية الأخرى بمساعدتها على هذا التطبيق من خلال برامج إنمائية تدمج حقوق الإنسان فى التنمية.

إذاً مطلوب من حضراتكم، ومننا جميعاً أن نتفاعل مع الحوار الدولي الدائر حول هذه المسألة، وقد شاركت فى هذا الحوار فى دورته الأخيرة فى العام ٢٠٠٣ الحالى إحدى عشرة دولة عربية، ولكن لم تشارك فيها منظمة عربية واحدة غير حكومية، وأتمنى أن نجد حلاً لهذه المسألة.

**النقطة الثالثة :** خاصة بالتدخل الدولي والمشروعية، وهى قضية مثيرة للجدل على الساحة المحلية، وعلى الساحة الدولية، ونجد أن الدول لم تنتظر أن نقول لها تفضلى، فتفضلت من نفسها ودخلت عقر دارنا، فى بعض المناطق العربية، وأصبح الإنسان يجد صعوبة فى إحصاء عدد القوات العسكرية الأجنبية فى المنطقة، وهذا أمر مثير للقلق مهما كان الوصف الذى يطلق على هذه القوات، وعلى هذه التدخلات.

إذاً د. عبد العزيز النويضى حاول أن يحيط هذه الإشكالية بقدر من الضمانات، ويقدر من الإسناد، وهى كانت انطلقت عام ١٩٩٩، وكانت هناك تعبيرات لسكرتير عام الأمم المتحدة، ثم نوقشت عام ٢٠٠٠ فى الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومطروح فكرة التدخل الدولي الإنساني. وفى وصف لأحد الباحثين

ذكر: "يذكرني القول بالتدخل الدولي الإنساني كأنما نتحدث عن التعذيب الجميل، لأنهما أمران متناقضان .. التدخل الدولي وكلمة الإنساني ..".

**النقطة الرابعة** التي أود أن أتوقف أمامها طويلاً هي متطلبات أعمال الحق في التنمية، والتي أعتقد أنها جوهر الموضوع. فإذا كنا بحاجة حقاً إلى خطة طوارئ لإعمال الحق في التنمية، فعلينا ألا ننتظر المفاوضات الدولية متعددة الأطراف، التي تحتاج إلى وقت طويل حتى يمكن أن تُؤتي ثمارها، نحن نُقر ونشارك ونساهم مع الجهد الدولي في تطوير هذه الوجهة، لكني أعتقد في نفس الوقت أن مطالبتنا وإمكاناتنا ينبغي أن تنصب على الجهد الداخلي. وأنا واحد ممن يطالبون بالتأكيد على أن المسؤولية الأساسية لإعمال حقوق الإنسان هي مسؤولية الدولة، ومسؤولية المنظمات غير الحكومية فيها، ويتوقف تعزيز أعمال الحق في التنمية على احترام مبادئ مثل: المساواة، والمشاركة، والمساءلة، وعدم التمييز، وضرورة الامتثال لهذه المبادئ. ومطلوب منا أن ندعم ونلتف، ونضغط من أجل بيئة تمكينية، لإعمال حقوق الإنسان في المجال الاقتصادي والاجتماعي، ومن أجل دفع التنمية. هذه البيئة لها أبعاد قانونية وسياسية واقتصادية واجتماعية تمكن من إعمال الحق في التنمية على المستوى الوطني.

هناك توافق دولي تقريباً حول مجموعة من العناصر، سأمر عليها سريعاً أيضاً، وأعتقد أنها بالغة الأهمية: -

**العنصر الأول:** استئصال الفقر، كثير من الناس يرون أن استئصال الفقر يمهّد لإعمال التنمية، ولكنه ليس جزءاً من الحق في التنمية، ولكن في كل الأحوال فالفقر هو أكبر إنكار لحقوق الإنسان كلها، وليس للحق في التنمية وحده.

**العنصر الثاني:** والذي هو موضع إجماع دولي ووطني وإقليمي، وهو دور المرأة، ويستحيل أن نكون في مستهل القرن الحادي والعشرين، وما زلنا نتحدث عما إذا كان من حق المرأة أن تقود السيارة أم لا، علينا أن نكف عن الهذر

فى هذه المسألة، فمجتمع يدخل اختبار التنمية بنصف قوته لا بد أن يفشل فى اختبار القدرات.

**العنصر الثالث :** حقوق الطفل، وحقوق الطفل هى التزام بالمستقبل، كما أقرته أدبيات الأمم المتحدة، وأعتقد أن تفاعلنا مع قضية حقوق الطفل هو مناط الأمل فى المستقبل.

**العنصر الرابع :** هو الموقف من نوى الاحتياجات الخاصة، حيث تقاس الدول المتحضرة بهذا الموقف، وإذا لم نستطع أن نضع التزامات على عاتقنا فى هذا الأمر، فسنكون قد فشلنا فشلاً ذريعاً فى مجال حقوق الإنسان.

**العنصر الخامس :** هو الإدارة السليمة أو الحكم الصالح كما يسمى، وهذه مسألة شديدة الأهمية، بالنسبة لموضوع المجتمع المدني ومشاركته، وفى الحقيقة لابد أن يكون هناك صوت عالٍ ومرتفع ومستمر للمطالبة برفع القيود عن عمل مؤسسات المجتمع المدني، فلا يُعقل أن تتخلى الدولة عن الكثير من مهامها، فى الوقت نفسه نعرقل عمل مؤسسات المجتمع المدني هناك من يتصدى لهذه المهام فى مجال التعليم، والتشغيل، ومكافحة الأمية، إلى آخره، ويُترك الأمر فى الهواء الطلق.

كما أنها شديدة الأهمية بالنسبة لموضوع الشفافية. وأتوقف هنا عند مثالين يتعلق الأول بفيروس نقص المناعة وغيره من الأمراض المعدية. والواقع أنه كان هناك فهم دولي وإقليمي أن هذه المنطقة تتمتع بنوع من "العفة" يساعد على عدم انتشار هذا الوباء، ولكن الأرقام التي أعلنت في الأسبوع الماضي، وبها أن هناك نحو ٥٥٠ ألف إصابة بالإيدز منها نحو ٤٥٠ ألف فى السودان تحتاج منا إلى وقفة، لنقارن كيف تعامل المجتمع الدولي إزاء فيروس "سارس"، حيث أدى إنكار الإعلان عنه فى الأيام الأولى فى الصين إلى انتشار الوباء، ولكن بالشفافية وبياعلام العالم ومشاركته فى هذه المسألة أمكن القضاء على "سارس"، وأعلنت منظمة

الصحة العالمية أن العالم سيطر عليه. وعندما تكون الإصابة بالإيدز بالمنطقة العربية ٥٥٠ ألف حالة، فنحن محتاجون إلى الشفافية، وأن نُعلن عن هذا الأمر، وأن نطالب بالعون الدولي، حتى نستطيع أن نقضي عليه كما قضينا على "سارس".

والمثال الثاني بالنسبة للشفافية يتعلق بالتعامل في موضوع مكافحة الفساد، فمهما بذلنا من مجهودات دون أن نستطيع أن نحد من الفساد، (أنا لا أتحدث عن القضاء على الفساد، ولكن عن الحد منه)، وتفعيل آليات مكافحته، فلا غنى عن أعمال الشفافية ومراقبة الإعلام والصحافة لمخصصات وأموال الدولة، والأموال التي تشارك فيها، ذلك أننا لو قارنا العون الدولي القادم من الخارج والمحمل بالشروط بحجم الإهدار في الموارد بسبب الفساد، لوجدنا أن قليلاً من أعمال الثقة يُغنيها عن جانب كبير من هذا العون الدولي المشروط.

\* \* \*

### ثالثاً: المناقشات

د.نور الدين مصطفى :

أود أن أتوقف في البداية عند فرضيتين بدتا وكأنهما منفق عليهما، ولكنني في الحقيقة أتشكك فيهما:

**الفرضية الأولى:** أن هناك تنمية في المنطقة العربية، وأن المشكلة الأساسية هي عدم إدماج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فيها. والواقع أننا إذا بدأنا من هذه الفرضية، نلهث وراء سراب، فالمنطقة العربية بكل المقاييس لا توجد فيها عملية تنمية بالمعايير والمؤشرات المتعارف عليها، وإنما هناك تغيرات اقتصادية واجتماعية متقلبة، ونتائج هذه التقلبات سلبية في الكثير من دولها، وهناك جوانب إيجابية ولكنها معزولة.

**والفرضية الثانية:** أن هناك تركيزاً على التنمية الاقتصادية وإهمالاً لجوانب التنمية الأخرى، والحقيقة أنه ليست هناك تنمية اقتصادية ولا حتى نمو اقتصادي بكل المقاييس في الدول العربية، وهناك العديد من القياسات والمؤشرات التي تؤكد ذلك. الدول العربية تتراوح بين من أضع فرص التنمية، وبين من يقوم بتنمية من أجل الضياع للمجتمعات والدول والهويات في هذه الدول. هذه هي النقطة الأساسية، وأعتقد أن أهم ما يلاحظ في الدول العربية هو البطالة، وهذا أكبر مؤشر على فشل أى إيداع عن التنمية، وهناك رهن للمستقبل، سواء بالديون، أو استنزاف الموارد، أو تضييع المجتمعات بقضية مثل تلك الموجودة في الخليج وهي الهجرة الأجنبية، حيث بلغت نسبة غير الناطقين باللغة العربية في قطر أو الإمارات من ٧٠ إلى أكثر من ٧٥% من السكان، وهذه مسألة لها أبعادها الكثيرة، ولا يعد هذا النوع تنمية بأى مقياس من المقاييس.

وهناك خطورة أن نقابض بين الأهداف، كما لو كانت الأهداف السياسية والمدنية قد تحققت، ولم يتبقى إلا الأهداف الثقافية والاقتصادية، والحقيقة أن كل هذه الأهداف لم تتحقق، وكلنا على جميع المستويات محتاجون أن نعمل ولا نقابض بين

أى من هذه الأهداف، ويجب التركيز عليها جميعاً، وأن نبدأ بالمشورات السياسية والمدنية، لأنها مدخل الحقوق الأخرى، وهى الوسيلة التي من خلالها نستطيع أن نحقق هذه الأهداف.

كذلك فنحن محتاجون أيضاً إلى تحديد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية بطريقة يمكن قياسها، وملاحقة الانتهاك فيها، وأى كلام عن حق لا يمكن أن نقيس الانتهاك فيه أو نعرف بالضبط هل تحقق أو لم يتحقق هو كلام عام، لا يوصلنا لشيء، وإنما يجعلنا ندور في فراغ. لقد أصبح بوسع منظمات حقوق الإنسان العربية والدولية الآن أن تقول انتهاك هذا الحق، أو لم يطبق، لأنها تركز على مؤشرات، ولأنها تتابع قضايا محددة متابعة دقيقة، فإذا استطعنا أن نحدد هذه الأهداف الجديدة الهامة بهذه الطريقة، بحيث تظهر في التقارير، وأن نقيس مدى تحقيقنا لها، عندها نستطيع أن نتحدث عن هذه الحقوق.

#### د. على عبد القادر :

أود أولاً أن أشيد بهذه الورقة الجامعة، والتي تعلمت منها كثيراً فيما يتعلق بتحليل الحقوق، سواء كانت اقتصادية، أو غير ذلك. وسأحاول التعرض في تعليقي إلى عدد من الملاحظات، وهى ملاحظات تكميلية للورقة وليست تعقيباً عليها، وتتعلق من محاولة لاستكشاف سبل إنفاذ الحق في التنمية:

أولاً : إن هناك الآن اتفاقاً عاماً على أن عملية التنمية عملية طويلة المدى، وأن الحالة الآسيوية التي استطاعت أن تحقق التنمية في عقدين أو ثلاثة عقود من الزمان هي حالة خاصة، وليست الحالة العامة، في هذا الإطار يوفر تعريف التنمية الذي جاء به البروفيسور "أمارتيا سن"، والذي اعتبر أن التنمية عملية لتوسيع الحريات الحقيقية التي يتمتع بها البشر، إطار تحليلي وتطبيقي لإنفاذ الحق في التنمية، ومن ثم فلن يصبح الاقتصاديون المعنيون بمثل هذه الحقوق غرباء عن التفاعل مع زملائهم الحقوقيين مثل د. نويضى.

**ثانياً :** إن الأهداف الإنمائية للألفية التي تبنتها الأمم المتحدة في مؤتمر الألفية الذي عُقد في سبتمبر ٢٠٠٠ والتي كانت تعرف فيما سبق بالأهداف الدولية للتنمية، كما صاغتها لجنة مساعدات التنمية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عام ١٩٩٦، تمثل اعترافاً صريحاً من جانب المجتمع الدولي بفشل المحاولات الضيقة، التي كانت تنظر إلى محاولات إحداث التنمية من خلال تحقيق التوازن الاقتصادي قصير المدى، سواء كان توازناً داخلياً أو توازناً خارجياً في إطار برامج التكيف الهيكلي.

**ثالثاً :** تتمحور الأهداف الإنمائية للألفية حول الإقلال من الفقر بتعريفه الواسع، وليس بتعريفه الذي يستند على الاستهلاك المادي للسلع والخدمات. والهدف المحوري للتنمية تتم صياغته الآن على أساس أن هناك اتفاقاً بين دول العالم على أهمية الإقلال من الفقر بحلول عام ٢٠١٥ إلى نصف مستواه الذي كان سائداً عام ١٩٩٠. ويتطلب تحقيق مثل هذا الهدف صياغة إستراتيجيات قُطرية للإقلال من الفقر، وبالذات من جانب الأقطار الفقيرة كاليمين والسودان وجيبوتي والصومال وموريتانيا في إطار الدول العربية، وتساعد الجهات المانحة للمساعدات في تطوير هذه الإستراتيجيات، ولكن ليس بالضرورة أن تقوم بفرضها فرضاً قسرياً كمشرورية دولية على هذه الدول.

**رابعاً :** طوّر البنك الدولي - استناداً على فكر البروفيسور "جوزيف سنجليس" - مبادرة الإطار الشامل للتنمية " *Comprehensive Development Framework* "، لعملياته في الدول الفقيرة والدول متوسطة الدخل. ويعترف الإطار الشامل للتنمية بتعدد العملية التنموية واشتمالها على كل الجوانب التاريخية والثقافية والمؤسسية والسياسية للأقطار، ويطالب الحكومات بتطوير أطر طويلة المدى على شكل خطط مُتسقة داخلياً، لإحداث التنمية بإشراك كل المعنيين بالشأن التنموي في مناقشة وتعديل والاتفاق على الأهداف والوسائل والبرامج، ومراقبة النتائج.

**خامساً :** أخلص من ملاحظاتي السابقة إلى أن كل هذه المبادرات يمكن

تفسيرها في ضوء الحق في التنمية، واستغلاله بواسطة مؤسسات المجتمع المدني لمراقبة الحكومات والتقارير بشأنها وبشأن النتائج التي تترتب على سياسات اقتصادية واجتماعية في كل واحدة من الدول المعنية. هذا بالإضافة إلى ما اقترحه د. عبد العزيز في ورقته حول كيفية تفعيل مثل هذه الحقوق في إطار التنمية.

د. أحمد أبادارين :

لدى سؤال حول فقرة واردة في ديباجة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تقول: "وإذ تدرك (أى الأمم المتحدة) أن على الفرد الذي تترتب عليه واجبات إزاء الأفراد الآخرين، وإزاء الجماعة التي ينتمي إليها مسؤولية السعي إلى تعزيز ومراعاة الحقوق المعترف بها في هذا العهد". سؤالى هو: المقاربة التشاركية من أجل أن يقوم الفرد بهذا المسعى، ما هي تطبيقاتها في المؤسسات الدولية وفي مختلف الدول؟.

تعطى التقارير التي تُنشر حول محاربة المجاعة أو الفقر في المقمة أمثلة عن الصين والهند، وتقول التقارير إن نسبة عدد الأفراد الذين يعيشون بأقل من دولار في اليوم تقلص من ٣٠% إلى ١٤%، ولكنها ترجع الأسباب إلى طريقة تدبير الشأن العام، بمعنى تدخل الخطط الوطنية في المجال الاقتصادى التتموى، ولكن التقارير كلها التي تُنشر لا تشير إلى دور الفرد في تحمله مسؤوليته. قد لا نخرج من هذه الندوة بأي تصور حول أعمال مُقتضى هذه الفقرة الأخيرة من الديباجة (مسؤولية الفرد)، ولكن إذا كان ليس بالإمكان أن نخرج بأي تصور، فإننى أقترح تنظيم ندوة خاصة بهذا الموضوع.

د. خاتون حيدر :

أوافق الدكتور نويضى - نظرياً - على أهمية دور الأمم المتحدة، وأهمية تطوير أنشطتها، وضرورة تغيير القوانين المتعلقة بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن وحق الـ "فيتو"، ولكن عملياً وواقعياً المحاذير كثيرة، فالتشكيلة الحالية

لمجلس الأمن نتجت عن موازين قوى أفرزتها الحرب العالمية الثانية، وأي تغيير لا يمكن إلا أن يكون انعكاساً لموازن القوى الحالية، وبما أن القوة العظمى الوحيدة حالياً هي الولايات المتحدة الأمريكية، فإن أى تغيير لا يمكن إلا أن يكون باتجاه إعطائها وزناً أكبر في القرار وليس العكس، وهذا ما تُطالب به الإدارة الأمريكية الحالية عندما يطرح بعض مُنظريها عدم جدوى وجود الأمم المتحدة. وعليه فمن الضروري الحفاظ على الأمم المتحدة ودورها الرقابي من أجل أعمال الحق في التنمية، ولكن بممارسة فن المُستطاع.

ولذلك فإنني أقترح إدراج النقطة المطروحة تحت عنوان: "مراقبة دستورية وشرعية القرارات والإجراءات التنفيذية" في التوصيات والبيان الختامي لهذه الندوة.

#### د. زينب معادي :

لقد استمعنا على المستوى النظري إلى مداخلات غنية جداً فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتنمية وإعمال الحق في التنمية، أتساءل: ماذا بعد. أظن أننا لدينا الآن ما يكفي من التحليلات والدراسات والأبحاث والمقاربات النظرية. ولكن كيف نستطيع أن نطبق ما اكتسبناه نظرياً الآن على أرض الواقع، وذلك إزاء ما يحدث من انتهاك للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وللحق في التنمية؟.

أعتقد أن منظمات حقوق الإنسان العربية مطالبة الآن بأن تنتقل إلى مرحلة ثانية من أعمالها، لأننا أمضينا وقتاً طويلاً ونحن نركز اهتمامنا على الحقوق المدنية والسياسية، بينما كان الحديث عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية نادراً وقليلاً حتى الآن، لكن النتيجة أن ما يوصف بالقوى غير الديمقراطية استطاعت أن تعمل على الأرض في الميدان، وتمكنت من جذب الإنسان الذي نتحدث الآن عن حقه في التنمية، وأن تحوله إلى قنابل تتفجر.

إذا فنحن عندما نتكلم الآن عن الحق في التنمية ربما نكون مضطرين إلى أن نتحدث عن الحق في الحياة، الذى أصبح الآن مهدها بفعل تقصيرنا في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحق في التنمية. أظن أنه لا بد من وقفة، وإعادة النظر في أساليب عملنا. إذا ما راجعنا بيانات المنظمات الحقوقية، نجد أن قليلا جداً من هذه البيانات هي التي تنتبه إلى الحقوق الاقتصادية، أو تتحدث عن انتهاك الحق في العمالة، وحق السكن، وهي الجوانب التي تمثّل المضمون الأساسي في الحق في التنمية، والتي ما زلنا لم نشتغل عليها، أو نطالب، أو نهتم بها في مجال حركتنا الحقوقية. لا أقصد التركيز فقط على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، ولكن الانطلاق من أن حقوق الإنسان هي كل لا يتجزأ، وإهمالنا لهذا الجانب مكلف جداً.

هناك سؤال يؤرقني دائماً: كيف استطاعت القوى غير الديمقراطية أن تتغلغل في واقع الناس، بينما لم تستطع الحركات الحقوقية أن تفعل ذلك؟. أصدم بجهل البسطاء من الناس عندما أسألهم عما يعرفونه عن حقوق الإنسان. هل نحن نخبويون إلى هذه الدرجة، وماذا سنستفيد من نخبويتنا؟، هل سنستمر دائماً في الحديث مع أنفسنا؟. أظن أنه علينا في إطار أعمال الحق في التنمية الارتباط بالواقع.

وربما أجازف فأقترح أن نطلق مشروع "عقد" أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحق في التنمية، أي عقد نأخذ فيه على أنفسنا كحقوقيين بمنظمتنا، والمنظمة العربية هي المؤهلة لأن تقوم بهذا، باعتبارها المنظمة الأم، أن يكون هناك تركيز في هذا العقد، وفي العلاقة بشكل أساسي مع الحكومات. وتمشياً مع الواقع ينبغي أن نركز على هذا النوع من الحقوق، لأنه بعد أحداث الدار البيضاء، وبالتركيز على المؤشرات المرتبطة بهذه الظاهرة، وجدت أن أغلب العقول المنظمة والمهيئة لفكر الانتحاريين، تنتمي إلى أحياء تفتقر إلى البنى الأساسية،

بالإضافة إلى الجهل والفقر، وفيما يتعلق بالجهل، فهو بنوع خاص، الجهل بالدين الذي يسمح بما يحدث الآن من استغلال للدين، ولظروف هؤلاء المهمشين.

#### د. عزمى الشعبي :

سأتحدث في نقطتين: أولاًهما لفلسطين، والأخرى نموذج من فلسطين، فيما يخص موضوع التدخل الدولي، وكذا موضوع الرقابة على احترام حقوق الإنسان في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

بيدو اليوم أننا أمام تحدٍ كبير في فلسطين وفي العراق، وفي هذا الجانب أمل أن تكون إحدى توصيات هذه الندوة، وأن تتابعها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، تتعلق بدور المؤسسات الدولية المتواجدة اليوم في فلسطين وفي العراق لإعداد تقرير عما تقوم به الدول، التي هي وفقاً للنظام الدولي تمثل سلطة احتلال يُناب بها التأكد من القيام بكل التدابير الممكنة لتمتع المواطن بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية. وأكد أقول إن ما تقوم به إسرائيل في فلسطين هو تدمير، ليس فقط للبنية التحتية، وإنما للمستقبل الاقتصادي للأجيال القادمة، وكل الموروث الثقافي الذي تدوسه الدبابات الإسرائيلية اليوم، المعمار الثقافي، التاريخ الثقافي، ورغم أن إسرائيل وقعت على الاتفاقيات فإنها لا تلتزم بها، ولا أحد يطالبها على الأقل بتطبيق الإجراءات والتدابير اللازمة، بموجب كونها دولة محتلة، وهذا ما يُعرف باسم المعايير المزدوجة في التطبيق على الدول.

الموضوع الثاني له علاقة بنموذج من فلسطين حول مفهوم المشاركة. فكرة المشاركة لا يمكن أن تأتي من السلطة كسلطة، ونحن متأكدون أن مدخل المشاركة هو آلية وإستراتيجية مناسبة يجب أن ندفع باتجاهها، بمعنى العمل في معظم العناصر التي ستؤدي إلى إعمال الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، ولكن كيف تجرى تطبيق موضوع المشاركة، وهل سيأتي من خلال الإرادة السياسية للسلطة الحاكمة في النظام السياسي العربي؟ لا أتوقع ذلك.

هناك نموذج في فلسطين، وفي موضوع حساس كموضوع الفساد، حيث تشكل ائتلافاً لمجموعة من المؤسسات القوية من مؤسسات المجتمع المدني، قررت أن تعمل على برنامج لمواجهة الفساد، باعتبار ذلك أساساً ومدخلاً مهماً للوصول إلى مجموعة من الحقوق، سمي "الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة"، وفي الحقيقة لم يكن لدينا أى مفهوم حول علاقة ذلك بحقوق الإنسان، وإنما كان مدخلاً للحكم الصالح والحكم الرشيد، واليوم أمامنا فرصة في مؤسسات حقوق الإنسان العربي أن تبدأ بتوسيع برامجها لتتضمن مفهوم مواجهة الفساد باعتباره برنامجاً يعزز، وأداة لتفعيل، وتسهيل أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

أ. عبد الخالق إزريع :

بخصوص عرض د. نويضى بالنسبة للحق في التنمية، ألا يمكن التفكير - نظراً لطبيعة المرحلة، والتطورات التي حصلت - الحديث عن الحق في المعرفة، لما تمثله قضية احتكار المعرفة والمعلومة اليوم من خطورة. ويكفى أن الولايات المتحدة تتحكم فيما يفوق ٧٠% تقريباً من المعلومات المتداولة على المستوى الدولي. لذلك أعتقد أن ولوج طلبتنا وشبابنا في المراكز العلمية الكبرى ومراكز البحث، وتطوير جامعاتنا أمر أساسي في تفعيل الحق في التنمية.

كذلك، وبعد اجتياح بغداد، فلابد وأن نسهم كعرب في تدقيق الحق في حماية الثروات الوطنية. أعتقد أن هذا الحق تبلور بعد الاستقلالات الوطنية، نحن اليوم - نظراً للتطورات والأبعاد والظروف، وما سيأتي مستقبلاً - مطالبون بحركة حقوقية أن نفعّل الحق في حماية الثروات العربية والثروات الوطنية. في إطار الاجتهاد فيما يتعلق بنا كتجربة عربية، وفي إطار الانتكاسات التي أصابت المشروع التنموي العربي، إذا كان هناك مشروع. أفلا يمكن أن يستوعب تحليلنا ما يُعرف اليوم بالتنمية البديلة الذي أنتج ما يعرف الآن في أوروبا بالاقتصاد الاجتماعي؟، فمثلاً دولة كاسبانيا، والتي انطلقت انطلاقاً صاروخية في الاقتصاد،

نجد أن الاقتصاد الاجتماعي المُستند إلى التعاونيات الاقتصادية والتعاضديات يحتل مساحة تصل إلى ٢٨% في الاقتصاد الأسباني، وهي نسبة ليست بالهينة.

#### د. غانم النجار :

أحشى في موضوع الحق في التنمية الذي تفضل به د. عبد العزيز النويضي، أن يؤدي غموض المفاهيم وتداخلها مع موضوع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى خلق مشكلة.

كنّا نتحدث سلفاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذكرت د. زينب معادى قضية يعاني منها الكثير من العاملين في حقوق الإنسان، وهي جهل الناس بماهية حقوق الإنسان، وعلينا لكي لا نعتقد أن هذه مشكلة في الوعي أن نعلم أن حقوق الإنسان كمفاهيم غير واضحة للناس، وهي موضوع نخبوى، لذلك فالمسألة تحتاج إلى عمل، حتى تصبح قضايا مطلية واضحة يهب من أجلها البسطاء من الناس والمتضررين.

لقد كان موضوع الربط بين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحقوق المدنية والسياسية موضع تنازع مستمر. فمذ البداية تقدمت دول صغيرة في أمريكا اللاتينية بمشروع متكامل لإصدارها في عهد واحد، لكن الدول الغربية أصرت على فصل الحقوق المدنية والسياسية عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأصرّت على أنه إذا لم يُفصل العهدين عن بعضهما البعض فلن يحدث هناك قبول عند التصويت، وتم فصلهما بالفعل، وتأخر التصويت على العهدين، ولذلك فالعهدان الدوليان لم يتم إقرارهما والتصديق عليهما إلا بعد عقد من الزمان. ومن ثم فليست المفاهيم بالضرورة هي التي تفرض نفسها، ولكن هناك ظروف سياسية تؤثر أيضاً.

وأتذكر في هذا السياق قضية المحكمة الجنائية الدولية وموقف الولايات المتحدة، وهو ما يحتاج إلى الكثير من العمل والجهد لأنه إنجاز إنساني مهم،

ويجب السعي من أجله. ولى شخصياً تجربة متواضعة في الصومال، فعندما تناقشت مع الفصائل الصومالية المتنازعة وجدت أن هناك رغبة في إثارة قضايا الجرائم السابقة سواء أثناء حكم سياد بري أو بعده، وبعد المناقشات وجدت أن هناك جملة من الانتهاكات التي جرت خلال تلك الفترة من جانب الفصائل، والقوات الدولية، عندما كانت موجودة فيما سمي في ذلك الوقت بعملية إعادة الأمل داخل الصومال، فتوجهت إلى مجلس الأمن للبحث في تشكيل لجنة خبراء لإنشاء هذه المحكمة الجديدة، فطلب مني أن أتجنب الشق الخاص بالقوات الدولية، وأن أتعامل فقط مع الانتهاكات التي ارتكبتها الصوماليون بين بعضهم البعض، فرفضت، ولا زلت أعمل في هذا الموضوع حتى الآن، لذلك ستواجهنا هذه المشكلة. المهم ألا نستهيئ بالمعرفة لكي نصل إلى هذا المستوى ونرفعه إلى مجلس الأمن، وعلينا أن نعرف كيف نصل. ولكن إذا استسهلنا تعميم الأمور فلن نصل إلى نتيجة.

#### أ.هاتي الدحلة :

أود أولاً أن أشكر د. عبد العزيز النويضي على ورقته الهامة والشاملة والمستوفاة، ولكن لي سؤال: ورد في الورقة أن خرق حقوق الإنسان على نطاق واسع يدفع إلى إضعاف النظام العام، ويساهم في عدم استقرار سياسي واقتصادي، وفي تقليص حسن تدبير الموارد، وإلى حرمان الطبقات الفقيرة والفئات المحرومة من مزايا المساعدة. الفقرة الأخيرة صحيحة، لكن الواقع غير ذلك، إذ أننا نجد أن الأنظمة المنتهكة لحقوق الإنسان على نطاق واسع، والتي تتسم بالشمولية والاستبداد وكبت الحريات وتوريث السلطة، وعدم وجود تعددية، هي أكثر الدول استقراراً، وأكثر الدول حصولاً على المساعدات من المنظمات الدولية ومن الدول المانحة ومن الدول الكبرى، فما هو السر في ذلك؟.

#### د. عبد الحسين شعبان :

أشيد بالورقة التي قدمها د. النويضي، وبكتابه المهم "الحق في التنمية"،

وفى واقع الأمر أعتبر أن هذا الكتاب من أهم الكتب التي بحثت في التنمية خلال العقد الماضي. ولدى ثلاث ملاحظات، أتفق فى اثنين منهما مع د. النويضى، خصوصاً بتسليط الضوء على بعض كوابح التنمية، سواء كانت في أقطار اليسر أو في أقطار العسر، وإذا جاز لي التعبير أن أقول إن الأساس في وجود فلسفة قانونية قمعية، يعنى القمع كعنصر كابح للتنمية وفى تطور قضية حقوق الإنسان.

**النقطة الأولى** التي أتفق فيها مع د. النويضى تتعلق بموضوع هدر مبدأ استقلال القضاء، وهذه قضية في غاية الأهمية، فلا وجود للتنمية في ظروف يجرى فيها التجاوز عن استقلال القضاء، ثم حق المتهم في الدفاع عن نفسه وفي توكيل محام، وحقه في محاكمة عادلة، بمعنى مستلزمات قانونية أساسية للانتقال إلى حق التنمية.

**النقطة الثانية** التي أتفق معه فيها أيضاً حول موضوع حق المشاركة بمساواة في العلاقات الدولية، وبودي أن يجرى التصديق على هذه المسألة خصوصاً من واقع الوضع العراقي حالياً، مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها، وحقها في التصرف والسيادة على كامل ثرواتها الطبيعية، ثم الحق في مشاركة ديمقراطية في العلاقات الدولية، وبودي أن يُسلط الضوء أكثر على هذه القضية إزاء حالات محددة، وأشرت في هذا المجال إلى الوضع العراقي.

**النقطة الثالثة**، والتي أختلف فيها مع د. النويضى هي مبدأ التدخل الذي عرضه، سواء من جانب مجلس الأمن، أو من جانب بعض القوى المتنفذة والمتسيدة في المجتمع الدولي، دون أن يضعنا أمام خيار ثالث، وأعتقد أن التدخل لأغراض إنسانية، ومبدأ التدخل الإنساني في حالة وجود انتهاكات جسيمة وخطيرة لحقوق الإنسان، سواء كانت إبادة جماعية، أو تطهير عرقي أو ديني أو غير ذلك، يعتبر ضرورياً لوقف هذه الانتهاكات. وأعتقد أن بداية التدخل الإنساني في العقد الماضي كان بمقتضى القرار رقم ٦٨٨ الخاص بكفالة احترام حقوق الإنسان والحقوق السياسية لجميع المواطنين في العراق، والذي بدأ تطبيقه في ٥ أبريل/

نيسان عام ١٩٩١، هذا القرار ساهم في وقف القمع الذي تعرض له العراقيون بعد فشل الانتفاضة إثر هزيمة الجيش العراقي في الكويت عام ١٩٩١، ومثل هذه الحالات يمكن أن تُصادفنا. العيب ليس في المبدأ، ولكن العيب في تطبيقات هذا المبدأ التي كالت بمكيالين، وربما بأكثر.

وعلى هذا الصعيد دعوني أستذكر معكم نقاشات طويلة حول تعريف ماهية العدوان والتي دارت في عهد عصبة الأمم عام ١٩٣٣، حتى تم التوصل إلى تعريف ماهية العدوان في عام ١٩٧٤. أيضاً حول تعريف الإرهاب، جرى التوقيع على ١٢ اتفاقية دولية، ولكن لم يجر التوصل إلى تعريف جامع مانع لمكافحة الإرهاب، ومؤخراً، وبعد أحداث ١١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ صدرت ثلاثة قرارات دولية، أشرت بشكل أو بآخر لمصالح الدولة المتسيدة المتنفذة، وأعنى بذلك الولايات المتحدة.

كذلك فإن مبادئ حقوق الإنسان كلها أيضاً كانت تثير جدلاً طويلاً، فعلى سبيل المثال في عام ١٩٧٥ اعتبرت اتفاقية هلسنكي مبادئ حقوق الإنسان مبادئ آمرة وملزمة في القانون الدولي، أي أنها رُفعت إلى مرتبة أعلى، وكل هذه أمور تثير إشكالات وجدلاً، ماذا نعني بحقوق الإنسان؟، كيف تفسر الولايات المتحدة قضية حقوق الإنسان؟، وكيف تفسر الشعوب المظلومة والمضطهدة قضايا حقوق الإنسان؟.

أعود وأقول إن مبدأ التدخل الإنساني أصبح مبدءاً قانونياً، وإن كان هناك اختلاف عليه، لكن الفرق الرئيسي أو العبرة الكبيرة بمدى استغلاله من جانب القوى المتنفذة، وتطبيقه تطبيقاً غير صحيح.

**د. عزام محجوب :**

فيما يتعلق بقضية الاشرطية، أعتقد، أن القضية في مستوى الخطورة، وتستوجب ندوة في حد ذاتها، لأن هناك تسلسلاً للاشرطية وحقوق الإنسان، أي قضية المقاطعة والعقوبات والتدخل المباشر، وحتى الحرب الاستباقية، ولا بد أن

تكون لدينا مواقف مبنية على تحاليل أكثر دقة، وأكثر عمقاً، وهذه مشكلة خطيرة، وأضعها كتوصية.

أما بالنسبة لقضية إعمال الحق في التنمية، أود أن أشير إلى بعض الأمور التي أعتبرها هامة :

إن إعمال هذا الحق ليس قضية جدل، بل هي قضية نضالية، ولها بُعد دولي عالمي أو معولم. لو تحصلتم على الوثائق التي تخص هذا الحق لعلمتم أن هناك بلداً وحيداً في العالم لم يصادق على هذا الإعلان، وهو الولايات المتحدة، وكان أغلب المتحفظين من الدول الغربية المانحة، بما فيها اليابان وألمانيا، بما يعنى أن هذا الإعلان أثار وبدقة قضية الإنصاف في العلاقات الدولية، وكذلك إعادة بناء نظام دولي جديد مبنى على مبدأ المساواة. وبالتالي نفهم أنه في آخر الأمر أن من تحفظ أو من لم يصادق، فهو في الحقيقة لا يريد أن يكون مسؤولاً في هذا المجال. فالإعلان يطرح بصفة جلية قضية ما يسمى بالمسؤولية المشتركة والتميزة، ومن ثم فإن البلدان التي لم تصادق أو اعترضت خرجت من اللعبة.

أود أن أقول في آخر المطاف إنه لا بد أن نتناول هذا الموضوع في ضوء ما يسمى الآن بالمسار المعولم، والذي يجعل إحقاق هذا الحق أكثر صعوبة، لأن هناك تياراً في العالم يدفع بمبدأ الحريات الاقتصادية والاقتصاد الحر، وبالتالي التبادل الحر، بمفهوم أن هذا يؤدي إلى أداء اقتصادي جيد، ومن ثم إلى تنمية ورخاء بشري عام، ومن هذا المنطلق فلا فائدة من إعطاء التنمية بُعد الحق أو بعداً مطلبياً. فهناك آليات سوق لا بد أن تجعلها تلعب بإحقاق مبدأ الحريات، وبالتالي لا فائدة في إدخال مفهوم المساواة والتضامن، التي هي في صلب هذا المطلب، وهو إحقاق هذا الحق.

لهذا أقترح ضرورة إعادة النظر في هذا الحق كما قلت أمس على ضوء التغييرات في مجال العولمة، خاصة وأن هناك الآن حركة عالمية تناهض مسار العولمة الحالي، وفي نفس الوقت أعتقد أن هناك تلاقياً بين مطلبنا كشعوب وأفراد

ننتمي إلى العالم الثالث من ناحية إحقاق هذا الحق، وبين المناهضين لهذا النظام المَعولم لأنه لا يخدم إحقاق هذا الحق.

#### د. محمود عبد الفضيل :

أعتقد أن الموضوع خطير للغاية، لأن أي دمج لمنظومة حقوق الإنسان في مسيرة التنمية يجب أن ينطلق أولاً على أرضية نموذج التنمية المعمول به، لأن هناك عدة نماذج للتنمية، بعضها لا يصلح لدمج منظومة حقوق الإنسان وبالذات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فمثلاً هناك نموذج يسمى "إشباع الحاجات الأساسية"، تم تبنيه في مرحلة من المراحل في منظمة العمل الدولية، وكان يحاول أن يقترب إلى حد ما من أفكار تتعلق بإشباع حاجات الناس الأساسية والعدالة التوزيعية وغيرها.

ونقطة البدء أن أي نموذج للتنمية به مجموعة قضايا وخيارات بعضها يصلح للدمج، والآخر لا يصلح، فمثلاً هناك قضايا تتعلق بالعدالة التوزيعية بين الناس، وبالعدالة الإقليمية بين الأقاليم، بين نمط توزيع الاستثمارات، وبين من يختار المشروعات.. هل هي سلطة مركزية بيروقراطية فاسدة، أو جماهير ومجالس بلدية ومحلية، لمراعاة البعد التوزيعي والبعد البيئي الذي تكلمنا عنه؟، فكل هذه قضايا لا يصلح تطبيقها من أعلى بأطر دولية أو ببيانات، لا بد أن تبدأ من الأرض.

وبالتالي فإن الأسلوب الوحيد للتفعيل والتطبيق هو وصول سلطة تتبنى برنامجاً للتنمية الاقتصادية يقوم على نموذج للتنمية يسمح بالدمج، دون ذلك لا يمكن تفعيله، سواء بقرار دولي، أو بأى قرار آخر. سأعطي مثلاً: وصول "لولا" للحكم في البرازيل فتح الباب لدمج بعض الحقوق في عملية التنمية، فقد وجّه جزءاً كبيراً من الأموال المخصصة للإنفاق العسكري إلى مكافحة الفقر، ولو تغير النظام هناك على غرار نظام "كاردوسو"، الذي كان قائماً قبله مثلاً فلن ينفع ذلك.

فعلينا أن نبدأ من الأرض حتى يمكننا أن نتكلم عن عملية الدمج من عدمه. قضية أخرى طُرحت حول المساعدات الإنمائية والمعونات، وقضية المشروطة، وهذه قضية في منتهى الخطورة، لأن المشروطة الآن ليست قضية تطبيق حقوق الإنسان فحسب، فهناك مشروطة في برامج التصحيح الهيكلي التي تطبقها كل البلدان العربية تطلب تحرير الأسعار، وسرعة الخصخصة، واندماج وعمولة. هذه مشروطة اقتصادية قد تعطل دمج الحقوق الاجتماعية والاقتصادية بالمعنى الذى نقصده، ورغم أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، أو العهود الدولية تتبنى مواقف أخرى على الطبيعة، فإن ضغوط ومشروطة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية أقوى وأعمق من أى مشروطة، أو أى برنامج يدعو إليه برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، هذا واقع عشناه ونعيشه على الطبيعة في كل البلاد العربية وغير العربية.

فعلينا أن نعرف أن هناك معوقات لدمج منظومة حقوق الإنسان - بالذات في المجال الاجتماعي والاقتصادى- في عملية التنمية. علينا أن نكون عمليين ولدينا خبرات ٢٥ عاماً في كل البلاد توضح ذلك.

أمّا عن الحلول المقترحة لعدم الخضوع للمشروطة، أعيد التنكير بتجربة البرازيل، فأى حكومة وطنية ذات برنامج اقتصادي مستقل تستطيع أن تفعل ذلك، وسأعطى أيضاً مثلاً من آسيا: ففي الوقت الذي خضعت فيه كوريا الجنوبية وتايلاند - بعد الأزمة الاقتصادية التي حدثت - لشروط البنك وصندوق النقد الدوليين، وأطلقوا عليها فى صحف كوريا الجنوبية تعبير "الرق المالي"، رفض "مهاتير محمد" رئيس وزراء ماليزيا شروط الصندوق، وأطلق برنامجاً مستقلاً للانتعاش الاقتصادي، ونجح نجاحاً باهراً في تحديه لهذه الشروط ، بل لقد طرح الآسيويون في الأزمة - وبتشجيع من اليابان - إنشاء صندوق نقد آسيوي حتى يخفف من المشروطة من وجهة النظر الآسيوية، وحاربتة الولايات المتحدة.

هناك مجالات أمام العرب فليدهم الأموال، ويستطيعوا أن يعطوا الأموال الإنمائية والمساعدات دون مشروعية، ولكنها للأسف الشديد مُسْتَقَّة أيضاً من المشروعية. فهذه كلها درجات من الحرية المتاحة التي يمكن استغلالها، ولكن نبدأ من وجود نظام وطني منتخب ديمقراطياً يستطيع أن يقاوم.

أ.هدى الخطيب :

سأنتظر في الواقع إلى زاوية عملية من الموضوع. أشارت الورقة إلى أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني، ولكنني أتساءل في الحقيقة عن مدى إمكانية مؤسسات المجتمع المدني بكافة قطاعاتها في القيام، أو المساهمة الحقيقية في عملية التنمية، لأن هذه المؤسسات نفسها بحاجة إلى الوقوف على فكرة حقوق الإنسان، ومفهوم التنمية، كما أنها بحاجة أيضاً إلى الكثير من التدريب، وإلى الكثير من التمكين، وتعزيز المهارات داخلها، لكي تستطيع أن تقوم بالعملية التنموية المطلوبة، خاصة وأن التنمية تحتاج إلى أداة تواصل بين الريادة الفكرية والقاعدة الشعبية انطلاقاً من الاحتياجات، وبواسطة رؤية إستراتيجية واضحة وواقعية، وبالتالي ربط عملية التنمية هذه بتغيير النظام السياسي إعمالاً للديمقراطية. فالعملية متشابكة، وبحاجة من الناحية التنفيذية إلى جمع كافة المعلومات والمعطيات التي بين أيدينا، لمحاولة ترجمتها عملياً على أرض الواقع، حتى لا تكون الفكرة التي نعمل عليها مجرد فكرة نخبوية، وحتى نستطيع فعلاً أن نخرج بآليات تنفيذ أكثر واقعية.

أ.عبد الخالق بنزكري :

سأركز على الخلاصة التي خرج بها د.النويضي.  
على الصعيد الوطني النضال مستمر من أجل حمل الدولة على تفعيل إشراك جميع أفراد الشعب في وضع السياسات، وخاصة السياسة الاقتصادية، وميزانية الدولة، والتخطيط، إلى آخره، ومراقبة التصرف الفعلي للدولة، وعدم

الإفلات من العقاب في الجرائم سواء كانت سياسية أو اقتصادية.  
وعلى الصعيد الدولي، وليس العربي فحسب، النضال بجانب القوى  
الأخرى من مناهضي العولمة، والقوى الديمقراطية التي تقر بحقوق الإنسان، من  
أجل قلب موازين القوى في منظمة التجارة العالمية، والبنك الدولي، ومجلس  
الأمن، وغيرها.

أ. بوجمعة غشير :

أريد أن أتحدث في نقطتين :

**النقطة الأولى :** تتعلق بالجدل الموجود، أو الاقتراح الذي تسعى المنظمات  
غير الحكومية إلى تحقيقه، والذي ينطلق أساساً من ترابط حقوق الإنسان ورفض  
تجزئتها، ومسئولية الدولة عن حماية هذه الحقوق والتمتع بها، هل تتعلق هذه  
العملية بإمكانية اللجوء للقرار من أجل المطالبة بالحقوق المدنية والاقتصادية.  
الهدف أو لآ جعل الحقوق بنفس مستوى الحقوق المدنية والسياسية التي  
يمكن اللجوء فيها للقضاء، وفي نفس الوقت تضع الدولة أمام مسؤولياتها. وبفرض  
هذا الموضوع على الدولة خلق نظامين: الأول نظام قضائي يهدف إلى الطعن في  
النصوص الداخلية التشريعية، ومدى مطابقتها للالتزامات الدولية الموجودة،  
وخاصة إذا كانت الدولة مُصادقة على الاتفاقية. أما الثاني فهو منح المواطن حق  
اللجوء مباشرة للقضاء للمطالبة بحقوقه الاقتصادية. طبعاً المحاكم العمالية موجودة  
بكثرة، لكن تلك المتعلقة بالسكن وبالصحة بكل أسف لم نر لها أثراً حتى الآن، على  
الأقل على مستوى الوطن العربي، رغم وجود تجارب كندية وتجارب أخرى في  
هذا الشأن.

**النقطة الثانية :** هي ما يخص المشروعية، أعتقد أنه ليس للمشروعية  
مفهوم واحد فيما يخص مجال حقوق الإنسان. نحن عملنا كثيراً لتفعيل المادة الثانية  
من اتفاق الشراكة الأورو/متوسطية وطلبنا تطبيقه على تونس وعلى الجزائر وعلى

إسرائيل، ولكن لم نصل إلى نتيجة، والتفسير الذي أعطته "الترويكا الأوروبية" فيما يخص هذه المادة يقول إنه ليس لها جانباً عقابياً ولا جزائياً، ولكنها تفتح النقاش فقط من أجل الديمقراطية، وهذا تحايل بالطبع. أعتقد أن مشكل المشروطة موجود، ويُطرح في إشكاليات التدخل الإنساني من أجل حقوق الإنسان، مما يُشكل أيضاً أخطاراً على بعض الشعوب وبعض الدول.

أيضاً تطرح إشكالية بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات، لذلك أعتقد أنه من الضروري، وتجنباً لتسييس قضية المشروطة، اشتراط ميثاق شرف للشركات متعددة الجنسيات التي تعمل في بلداننا، والتي تؤدي إلى نتائج عكسية في بعض الأحيان، وما جرى في نيجيريا منذ سنوات أكبر دليل على ذلك.

ومن جهة أخرى فقد لاحظت أثناء المناقشة وقوع خلط ما بين المشروطة كمصطلح دولي، وبين الشروط الواجب التقيد بها فيما يخص التعامل مع المؤسسات المالية الدولية، الفرق يتعلق بالأسباب والنتائج.

المشروطة كمصطلح دولي، والذي له الآن أنصار وأعداء، يتعلق أولاً ببرامج التعاون ما بين الدول، كما يتعلق باتفاقيات الشراكة مع هيئات دولية ومجموعة دول، وعليه فالمشروطة بهذا المعنى، والتي سببها التعاون ما بين الدول، والتعاون مع جهات جهوية، مثل الاتحاد الأوروبي، في إطار الشراكة مثلاً، هي التي تؤدي إلى التدخل في سياسات الدول، وتؤدي إلى الحصار، إلى غير ذلك. أما الشروط، وهي التي نفرق هنا بينها وبين المشروطة كمصطلح، فهي تلك العناصر الواجب التقيد بها في تنفيذ برامج التعديل الهيكلي، هذا نوع من العقد له أسباب خاصة ترجع إليها الدول، ويمكن التحلل منها.

وعليه فلا يجب الخلط بين المشروطة كمصطلح، والتي تؤدي إلى نتائج سياسية وتدخل، والشروط العقدية الموجودة في برامج التعديل الهيكلي.

وفي نهاية المناقشات عقب كل من معد ورقة العمل د. عبد العزيز النويضي والمعقب أ. محسن عوض بالآتي :

#### د. عبد العزيز النويضي :

أبدأ بجواب على اشتراطية التقييم الهيكلي لصندوق النقد الدولي. صحيح أن الاشتراطية المعمول بها الآن على نطاق واسع هي اشتراطية المؤسسات المالية الدولية، ولكن ثبت أن هذه الاشتراطية تدمر الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما أكدته الأمم المتحدة نفسها. وقد أشرت إلى تقرير المقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، وهل علينا أن نقبل ذلك؟. أرى أنه انطلاقاً من مبادئ حقوق الإنسان فإنه يجب تصحيح هذه الاشتراطية، وتغييرها باشتراطية أخرى، وهذه مسألة سياسية، ومسألة علاقات قوى، ومسألة أنظمة ديمقراطية في العالم الثالث ترفض هذه الاشتراطية بطبيعة الحال، مثلها في ذلك مثل إصلاح مجلس الأمن.

إذن لا يجب القول أننا لا نستطيع أن نصحح، فمعنى هذا أن نستمر في قبول هذا الواقع، إن منطق وقواعد حقوق الإنسان في جانبنا. لذا فإنه لا يجب الاستكانة إلى الواقع، أو إلى ميزان القوى الحالي بالقول بأنه لا يمكن أن نقترح شيئاً آخر.

أثار د. عبد الحسين شعبان قضية هامة. أنا شخصياً مع الاشتراطية، ومع التدخل باسم حقوق الإنسان، ولكن مع تقييده بجملة من الضوابط التي أشرت إليها. السؤال الذي يُطرح فعلاً هو: بانتظار أن تؤسس هذه الضوابط، لو حصلت مذبة كما حدث في رواندا، هل سيقف المجتمع الدولي مكتوف الأيدي؟. أنا أرى أن المجتمع الدولي له وسائل تدخل، الأمم المتحدة، القوى العظمى تتحمل مسؤولية جسيمة، الأمين العام نفسه يتحمل مسؤولية جسيمة في "سريبييتشا"، وفي "رواندا"، لأن المذبة كان معروف أنها ستقع، وبدأت واستمرت، وكان يمكن أن يتدخل مجلس الأمن.

إذاً لا شك أن التدخل في الحالات التي تقع فيها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان يجب أن تبنى على المبادئ، بانتظار ذلك أرى أن المجتمع الدولي يمكن أن

يتدخل عبر مجلس الأمن، وهذا حدث بالفعل. بل يمكن أن يتدخل المجتمع الدولي حتى بدون تفويض مجلس الأمن إذا كان تدخلاً جماعياً ويحترم القواعد الدولية. مثلما حدث في "كوسوفو"، التي شهدت مذابح ضد المسلمين، حيث لم يكن هناك ترخيص من مجلس الأمن عندما تدخل حلف الأطلسي، لكن المجتمع الدولي لم ينظر إلى هذه القضية نظرة سلبية، ولم يُلجأ إلى مجلس الأمن لأن روسيا - وربما الصين أيضاً - كانت ستستعمل حق النقض، هذا يعني أن قضية الاشتراكية لا زالت محتاجة إلى تأسيس، ولكن لا يجب أن نرفض الاشتراكية بدعوى أنها تدخل، بمعنى أنه إذا كان سيتم التدخل فمن الأفضل أن يكون جماعياً. الآن القانون الدولي لا يبيح التدخل الانفرادي، إلا في حالات الدفاع الشرعي أو عن طريق مجلس الأمن.

قالت د. خاتون حيدر، أن الأنظمة الدكتاتورية أكثر استقراراً، ولكن نحن كمناضلين لحقوق الإنسان، ما الذي يهمنا؟، استقرار الأنظمة، أم حماية حقوق الإنسان؟. لقد طُرحت قضية أنه في ظل أنظمة استبدادية تتحقق تنمية سريعة، ولكن إذا اتفقنا على أن مفهوم التنمية لا يستقيم مع انتهاك حقوق الإنسان، فهذه ليست تنمية سريعة، وليست تنمية أصلاً، وأعتقد أن هناك صفحات عديدة في مؤلفي عن الحق في التنمية تناقش قضية الدول الجديدة في آسيا، وماهية أسس أسطورة هذه الدول، لأنه في الحقيقة حدث نمو، ولكن حدث نمو بتدخل قوى للدولة خلافاً للنظرية الليبرالية الحالية، ثم إنه مع ذلك تدخل هس، لأن هذه الدول وجدت أسواقاً، وفي لحظة من اللحظات انقلبت عليها حمائية الدول المتقدمة (الولايات المتحدة)، وهي الآن تعاني من مديونية ضخمة. وفي جميع الحالات، فنحن كمناضلين في مجال حقوق الإنسان لا يمكن أن نقبل بأن تنتهك حقوق الإنسان بدعوى أننا سنصل إلى تنمية سريعة، لأننا سنضحى بأجيال، وكل إنسان له قيمة، ولا يمكن أن نضحى بأى إنسان على أساس أن إنساناً في المستقبل سيعيش في

ظروف أفضل، لأنهما متساويان، فلا يمكن قبول تنمية سريعة مقابل قيام نظام دكتاتوري.

ثار نقاش حول المجتمع المدني، د.زينب معادى تحدثت عن أنه لا بد من وقفة. وهناك شيان : هل على منظمات حقوق الإنسان أن تقوم بأعمال الرعاية الاجتماعية لمنافسة تلك القوى الظلامية؟. أم أن عليها أن تسعى إلى رصد أكبر، لأن هناك أدواراً ووظائف ومسئوليات لجمعيات وقوى أخرى: قوى سياسية، نقابات إلى آخره. منظمات حقوق الإنسان ليست لديها الإمكانيات لتقوم بعمل الرعاية الاجتماعية، ولكنها يمكن أن تنبه الآخرين وتوجههم وتحذرهم، إلى آخره. ثم إن هناك أمراً خطيراً، الآن بدأنا نسمع في الخطاب الرسمي حديثاً كثيراً عن المجتمع المدني، نسمع وزراء كثيرين أصبحوا متخصصين في الندوات والمحاضرات، وكأنهم مناظرون وباحثون وأكاديميون، علماً بأنهم في مركز القرار، ثم صاروا يتحدثون عن المجتمع المدني. الخطورة في أن هناك مسئوليات رئيسية للدولة، باعتبارها تملك الموارد، ولديها الجيوش، والإمكانيات، ولكنها تتحلل منها وتقول نحن نعمل في شراكة مع المجتمع المدني.

تحدثت مرة مع صديق يدير واحدة من أكبر جمعيات التسليف الصغيرة للفلاحين، قال لي: "نحن فعلاً نُنقذ عدداً كبيراً من الناس من البؤس والفقر، ولكن صدقني أننا نحتاج إلى إصلاحات كبيرة تقوم بها الدولة لمحاربة أسباب الفقر". هل من المعقول أن نشجع جمعيات تعطي خمسين دولاراً، لفلاحة لتربى الدجاج، أو ما يشبه ذلك؟، وفي نفس الوقت نترك مسئولين في مؤسسات عمومية يتهبون الملايين.

لا يجب أن نذهب بعيداً في خطاب المجتمع المدني، المجتمع المدني ضروري، ويجب أن نعمل بجميع الوسائل لتحريره، ولكن لا يجب تحويل الأعباء. أحياناً في بعض الدول هناك تحويل لأعباء التعليم، وجمع النفايات إلى ما يسمى بالديمقراطية المحلية. المسئوليات يجب أن ترتبط دائماً بالإمكانيات، ولا يجب أن

تصبح طريقة لترك الدولة مسؤوليات يجب أن تبقى على عاتقها. الأفضل بطبيعة الحال ألا يتدخلوا في المجتمع المدني، وإذا كانوا سيصرفون أموالاً عمومية على المجتمع المدني فيجب أن تكون بشفافية، وفي إطار تكافؤ الفرص.

قالت د.خاتون حيدر بخصوص مجلس الأمن بأنه أنشئ في إطار موازين القوى، وإذا حاولنا أن نصلحه سوف نصل إلى أسوأ مما هو عليه، وفي الحقيقة إصلاح مجلس الأمن مسألة مُغلقة، وتبدو مستحيلة، لأن الذين هندسوا الميثاق هندسوه بحيث لا يمكن أن يحدث إصلاح بدون موافقة الأعضاء الخمسة الدائمين، لكنني أرى أن أي قضية هي بالأساس قضية سياسية، بمعنى أن هذا برنامج للسنوات العشر أو العشرين أو الثلاثين القادمة. إذا كان هناك عدد كبير من الناس متضررين من الوضع الحالي فيجب أن يعبروا عن ذلك، فالانتصار الكبير الذي تحقق بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية سيبقى مبتوراً، والعدالة الجنائية لا قيمة لها إذا لم تكن عالمية، وستكون سيئة إذا كان سيفلت منها البعض وستطبق بانتقائية على البعض الآخر. إذاً لن نصل إلى عدالة جنائية، ولن نصل إلى حلول كثيرة للمشاكل بدون تلك الإصلاحات التي أشرت إليها. وبطبيعة الحال فهذا الموضوع يستحق نقاشاً طويلاً، لأنه يمكن لأغلبية من الدول، أن تهدد بإنشاء منظمة دولية جديدة، أو بالانسحاب، أو غير ذلك، وهذه مسألة في غاية الخطورة.

#### تعقيب أ.محسن عوض

الحقيقة ليس لدى ما أضيفه كثيراً بعد كل ما قيل، والمداخلات أثرت النقاش، وأصبحنا أكثر فهماً للموضوع المطروح بين أيدينا. لدى فكرة واحدة أود التركيز عليها.. نحن في عالم يزداد عولمة ويزداد تشابكاً، وإذا لم نخطط لأنفسنا سيخطط لنا الغير. مطروح على الساحة العربية أكثر من مشروع للإصلاح والتغيير في هذه المنطقة، وإن لم نلتقط مشروعنا بأيدينا فسنكون في واقع خيارات الغير، وليس في واقع خياراتنا أنفسنا.

المطروح من المشاكل كثير، وتتعرض الدولة القطرية لضغوط من أعلى من المؤسسات الدولية، والحكومية، والشركات متعددة الجنسيات، كما تقع عليها ضغوط من أدنى من أجل أن تتفكك. نحن نطالب بمجتمع مدني قوى في دولة قوية. فلن ينهض بالتعليم الإلزامي والمجاني إلا الدولة، فالبنك الدولي على سبيل المثال يعتبر المطالبة بالتعليم الإلزامي المجاني أمراً سياسياً يخرج عن الاختصاصات والتقنيات.

إن لابد أن نراعى في مطالبنا ما نستطيع أن نفرضه بأيدينا كمجتمعات وحكومات، ولا نساهم في عملية إضعاف الدولة.

\* \* \*

**الفصل الرابع**  
**الإشكاليات وإستراتيجيات العمل**

## الإشكاليات وإستراتيجيات العمل

د. فريدة العلاقي<sup>(١)</sup>

### تقديم

نُركِّز في هذه المناقشات على ماهية الإشكاليات، وإستراتيجيات العمل، في ضوء الدروس الناجحة المستفادة من مختلف الأنشطة، سواء كانت مؤتمرات واجتماعات أو مشروعات، حيث لا ينبغي هنا التعميم، ولربما يعطى ذلك شيئاً من الأمل بإمكانية بناء تحالفات جديدة، وتعاون مشترك جديد، فهذا كما اعتقد أمر فى غاية الأهمية.

اسمحوا لي في البداية أن آخذ شيئاً من الوقت للتحدث حول التقييم الداخلي لمنظمات حقوق الإنسان، ولمنظمات المجتمع المدني. فقد عملت لأكثر من ٢٣ سنة مع المنظمات الأهلية في الوطن العربي، سواء في الميدان، أو على مستوى الفكر والبحث، وفي الواقع تفلقتني كثيراً بعض المؤشرات المخيفة لعدد من هذه القوى الجديدة، والتي أيضاً تُخترق بتخطيط محكم من قبل بعض الجهات التى تبغى إفسادها، فهناك إذاً ضرورة لوقفه مُراجعة ومساءلة ومُصارحة.

أننى أؤمن بأنه لا يمكن لمنظمات تدافع عن حقوق الإنسان أن تغيب هذه الحقوق في بعضها، ولا يمكن لمنظمات تطالب بالنزاهة في الانتخابات، ونعلم ما يتم في الانتخابات بها، ولا يمكن أيضاً لمنظمات تريد أن تحاسب الدولة عن عدم النزاهة والمساءلة، وهى بداخلها أحياناً عدم نزاهة ومساءلة، لربما هذه نماذج شاذة حتى لا نعمم، ولكن ما يقلقتني كثيراً أننى أصبحت خلال المدة الأخيرة أستمع إلى ممثلي منظمات دولية، وممثلي مؤسسات تمويل عربية، وبعض الشخصيات

<sup>1</sup> مستشار بالأمم المتحدة، ومستشار رئيس برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية.

العربية، يتحدث عن هذه "الموضة" لمؤسسات المجتمع المدني التي نتحدث عنها. يجدر ألا يجرفنا التيار، لأن البعض منها أيضاً فاسد ولديه مصالح. والمشكلة الأكبر اليوم، والتي يجدر أيضاً أن نعطي لها شيئاً من الوقت، أننا في حيرة في كيفية التعامل مع منظمات حقوق الإنسان الحكومية، ويجدر أيضاً أن نناقش هذا الموضوع، إننا لا نتهمها كلها بأنها صوت للحكومة، ولكن قد نكون في حيرة من كيفية التعاون معها.

ومن ناحية أخرى ومن واقع خبرة طويلة في العمل مع منظمات الأمم المتحدة من الداخل - بحكم وجودي في برنامج الخليج العربي في السابق - أستطيع القول إنه لدينا أخيراً في أوساط العديد من المنظمات الدولية، عرب شرفاء نساء ورجال في مراكز قيادية في هذه المنظمات، ولدينا أيضاً نساء وللمرة الأولى في أعلى مواقع قيادة القرار في الأمم المتحدة: د.ريما خلف، د.ثريا عبيد، د.مرفت التلاوي، د.هيفاء أبو غزالة، وعندنا أخريات أيضاً في مواقع قيادية.

فأتمنى ونحن نتحدث عن المؤسسات الدولية، أن نعرف كيف نبني تحالفات جديدة، وواسعة، وكيف نطالب، لأننا حينما نطالب يحق لهم أن يعودوا إلى منظماتهم ويقولوا هذه مطالبات المنطقة، لأنهم موظفون في النهاية.

عندنا اليوم نقطة إيجابية أن يكون لدينا ١٠ أو ١٥ شخصية على المستوى الدولي في مواقع القرار، هؤلاء الموظفون الشرفاء الغيورون على مصلحة الوطن العربي يجدر بنا أن نؤازرهم ونساندهم ونراقبهم ونؤيدهم بموضوعية، ونشكرهم أمام رؤسائهم على ما يقومون به.

أخيراً، هناك مؤتمرات هامة جداً تُعقد خلال الأشهر القادمة، من بينها مؤتمر البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في دبي، ويجدر أن نتحدث عن هذه المؤتمرات أيضاً في عجلة، لكي نطرح ماذا سنفعل حيالها بدءاً من تحديد المشاركين - لأن عندهم جماعتهم الذين يدعونهم في أغلب الحالات، لكي يباركوا ما يطلب منهم - وانتهاء بأسلوب العمل والتحرك إزاءها أيضاً.

## **أولاً: رؤى ممثلى المنظمات الدولية والإقليمية**

أ.فرج فنيش (منسق برامج حقوق الإنسان فى المنطقة العربية بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان فى جنيف) :

للمفوضية السامية ممثل إقليمى فى الوطن العربى، وهو د.أمين مكى مدنى، وهناك تعاون وتشاور وتنسيق مباشر ويومي بينه وبين منسق البرامج فى المنطقة العربية على مستوى جنيف. ومن المهم جداً بالنسبة للحكومات والمنظمات العربية، ولمختلف المؤسسات فى المنطقة العربية أن تستفيد من كل عربي وعربية موجودين فى مؤسسات الأمم المتحدة، وهام أيضاً أن تأتى المبادرة كذلك من طرفكم للاستفادة مما يتوفر لدينا من إمكانيات ومن مجالات، لدعم مختلف المبادرات المطروحة على الساحة العربية.

وفيما يتعلق بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان، هناك عدة جوانب فى هذا المجال:

**الجانب الأول :** هو الإمكانيات المتوافرة، كبرامج وإمكانيات مادية ومالية لمختلف المشاريع.

**الجانب الثانى :** هو ما يتوافر لدينا من معلومات، وخطط، وإعلام، يمكن أن نفيد به جميع نشطاء حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، فى مجالات التنمية والصحة وغيرها. بالطبع لا يمكن أن نعرف بالضبط احتياجات كل شخص أو كل مؤسسة، ولكن التشاور والتعاون والإعلام المتبادل يسمح لنا أن ندلي بمختلف المعلومات التي تفيد.

**الجانب الثالث :** هو الاستفادة من وجودنا بالنسبة للمفوضية السامية لتسهيل اللجوء إلى مختلف الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومشاركتها، سواء على مستوى الشكاوى الفردية، أو الجماعية، أو تقديم التقارير، أو الاستفادة من نتائج

أعمال مختلف هذه اللجان التعاهدية، كاللجان المعنية بمراقبة تنفيذ الاتفاقيات الدولية المختلفة على مستوى الساحة العربية.

**الجانب الرابع :** يمكن أن يكون في إطار توفير الوثائق والتقارير التي تهتم المنطقة العربية والدول العربية، سواء تقارير الدول أو المنظمات غير الحكومية، أو ملاحظات هذه اللجان، بالإضافة إلى ذلك، لابد من معرفة أن الخطط التي نقدمها أو نُعدّها على مستوى الساحة العربية يجب أن تكون بالأساس كاستجابة لمتطلبات حقيقية على الساحة العربية، مع الحكومات ومع المنظمات غير الحكومية، والمبدأ الأساسي لدينا هو إشراك مؤسسات المجتمع المدني في كل ما تقوم به المفوضية السامية لحقوق الإنسان من نشاطات على مستوى الساحة العربية، وعلى المستوى العالمي.

ومن ناحية أخرى، وبالنسبة للبرنامج العربي في المفوضية السامية لحقوق الإنسان فلنا عدد من البرامج والأنشطة، ونعمل على تطويرها في المستقبل، حتى تشمل أكثر ما يمكن، وفي الواقع فإن البرنامج العربي لدى المفوضية السامية حديث العهد، لا يتجاوز عاماً ونصف العام فقط، وكانت هناك مواجهات كبيرة من جانب عدد من الدول - بما في ذلك بعض الدول العربية - على إنشاء برنامج عربي، يتساءلون لماذا عربي؟ نحن موجودون في أفريقيا وموجودون في آسيا، فلماذا يُعمل لنا برنامج عربي؟.

أعتقد أن الحكومات العربية التي طرحت هذا الإشكال، لم تع أهمية وجود برنامج عربي يمكن له تخصيص موارد ومجهودات وكفاءات للقيام بعمل يؤثر إيجابياً على الساحة العربية، أو أنها لم تُرد ذلك حتى لا تلفت الانتباه إلى المنطقة العربية في مجال حقوق الإنسان. وفي الواقع فإن إجابيات هذا البرنامج عديدة، لأنه يمكن من التخصيص أكثر فأكثر، أريد في هذا المجال أن أركز على أهداف الألفية، ومشروع الإصلاح التابع للأمم العام للأمم المتحدة، وتأثيراته على الساحة العربية.

على مستوى حقوق الإنسان، وبإيجاز، فإن مختلف أنشطة الأمم المتحدة حالياً ومستقبلاً - وبالإضافة إلى ما قالتها الدكتورة فريدة علاقي، ود. عبد العزيز النويضي، ود. أمين مكي مدني في مداخلاتهم - وبما في ذلك المساعدات الفنية والمادية، ستوجه إلى تعزيز البرامج، أو الأنظمة الوطنية لحماية حقوق الإنسان، بمعنى أنه سيكون التركيز مستقبلاً على مستوى قطري، وليس على المستويين الإقليمي والدولي، فحتى الآن كانت البرامج إقليمية أو عالمية، ولكن التوجه المستقبلي القادم، سواء بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو "اليونيسيف"، أو "اليونسكو"، وبالضرورة على مستوى المفوضية السامية، هو توجه لبناء أنظمة وطنية لحماية حقوق الإنسان، لها بالطبع ركائز، منها إقامة العدل، واستقلال القضاء، وإنشاء المؤسسات الوطنية، وإعداد خطط وطنية لحماية حقوق الإنسان، وتعزيز المجتمع المدني، ولكن على المستوى القطري. وهذا يُعطى فرصاً أكبر لمؤسسات المجتمع المدني للاستفادة من هذه البرامج.

أما بالنسبة لتواجدنا، فلنا مكتب في غزة بالنسبة لفلسطين، بالإضافة إلى المكتب الإقليمي للممثل الإقليمي للمفوض السامي في بيروت، ولنا كذلك برنامج تعاون فني في اليمن انتهى أخيراً، فضلاً عن برنامجنا هنا حول حقوق الإنسان والتنمية البشرية بالاشتراك مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وهو برنامج نعتز به كثيراً، لأنه بالإضافة إلى ما يعطيه من مصداقية للمنظمات غير الحكومية، يدعم للمنظمة العربية التي تلعب دوراً متميزاً على مستوى الساحة العربية تستحقها ونعتز بها. بالإضافة إلى ذلك فهناك عمل لمركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان في المغرب، وبالضرورة ما تعرفونه جميعاً أن المفوضية السامية عضو في مجلس إدارة المعهد العربي لحقوق الإنسان الذي يرأسه د. الطيب البكوش، وهي تعزز كافة برامج التدريب والإعلام للمعهد.

د. أمين مكي مدني (الممثل الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في الدول العربية) :

الأخ فرج فنيش غطى كثيراً مما نتكلم عنه، وقد طلبت منى رئيسة الجلسة د. فريدة علاقي أن أتكلم كمواطن عربي يحمل هموم وطنه، وقد تفضلت وتحدثت عن منظمات المجتمع المدني، وفي الحقيقة فإنني أعتقد أن هذا أملنا الأكبر، مؤسسات المجتمع المدني الموجودة في العالم العربي بها مشاكل وسلبيات، بطبيعة الحال. تربطني علاقة بالمنظمة العربية منذ سبع أو ثمانى عشرة سنة، وباتحاد المحامين العرب والمعهد العربي كجزء من المؤسسة نفسها، لكننى أتكلم عن منظمات المجتمع المدني، وأعتقد أن هناك بعض القصور في الـ "Functional"، لا أتكلم عن السياسة والعلاقات الشخصية الموجودة، ولكن أتصور أن المرء يلحظ بمنظار الأمم المتحدة هذا الغياب.

بالأمس تكلمت عن موضوع التقارير، تقارير الظل، أو التقارير الموازية، هناك غياب كبير، عندما تجتمع لجنة الأمم المتحدة، نرى أن هناك ٧ منظمات عربية فقط، من بين الكم الهائل من المنظمات العربية لحقوق الإنسان في الوطن العربي، هي التي لديها الصفة الاستشارية في الأمم المتحدة، وهذا خلل وعيب كبيران. إن التفاعل مع المجتمع الدولي، هو حضور، ليس فقط لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولكن في اللجان الأخرى، كالتعذيب، والمرأة، والطفل، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي نتكلم عنها، كلها لجان تستمع، وتتابع. يجب على المنظمات أن تحضر، وليس فقط أن تقدم تقارير.

الشيء الثانى هو عدم التنسيق، فالمنظمات تشتغل بشكل رأسى، فأنا أددعى فى مصر لحضور لجنة عن استقلال القضاء، وبعد فترة أددعى إلى الأردن لحضور ندوة عن نفس الموضوع أيضاً، ولا يوجد أى ربط بين الندوتين، أيضاً وعلى سبيل المثال هناك منظمات متعددة تشتغل على مكافحة التعذيب، ولكن لا تربطهم أى صلة مع بعضهم البعض، كلهم يشتغلون مع منظمات دولية، ولكنهم عربياً لا

ينسقون مع بعض، وأعتقد أن تبادل المعلومات والتقارير السنوية، والتقارير الدورية هام جداً، ولكن هناك غياباً كاملاً في التنسيق. ورغم هذا فالنشاط الموجود نشاط كبير جداً، ولا يكاد يخلو يوم دون أن أتلقى دعوة للمشاركة فى مؤتمر أو ورشة عمل، وفى بعض الأحيان تكون هناك أكثر من ورشة عمل عن العنف ضد المرأة فى نفس الوقت، واحدة فى تونس وأخرى فى لبنان، والاثنتان تسميان ندوة إقليمية، أو ندوة دولية، وهذه أشياء بسيطة جداً من المفروض معالجتها.

ما أريد أن أقوله، إنه رغم الوضع العربى الردىء، فإننى شخصياً متفائل بالمستقبل .. من منطلق أنه لا يمكن أن يظل وضعنا أسوأ مما نحن عليه الآن، وبالتالي فإن أى تغيير لابد أن يكون للأحسن، وذلك رغم كل ما يقال الآن فى الصحافة والفضائيات وغيرها عن المجتمع المدنى، وعن الحكام العرب، والفساد والتخاذل والإحباط.

**د. عادل عبد اللطيف** (المنسق الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فى الدول العربية):

ربما أختلف مع صديقى العزيز د. أمين مكى مدنى بالنسبة للتقاؤل، فأنا بصراحة غير متفائل على الإطلاق، وسأقول لكم الأسباب. فمنذ عام ١٩٩٨ وأنا أعمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وشاركت مع المكتب الإقليمي فى الدول العربية فى إطلاق مشروعين، المشروع الذى نجتمع فيه اليوم، ومشروع آخر صغير، ولكنه أخذ منّا فترة طويلة جداً حتى توافق الدول العربية على أن تقوم منظمة أهلية عربية بتنفيذه، وهذه كانت أول مرة فى تاريخ المكتب الإقليمي للدول العربية أن تتمكن منظمة إقليمية عربية غير حكومية من القيام بتنفيذ هذا المشروع، أخذ منّا سنتين حتى توقع ثلاث دول عربية عليه.

لكن الإحباط وعدم التقاؤل جاء من مشروع آخر، أفضى معظم وقتى فيه، وهو مشروع أطلقناه عام ١٩٩٩ عن الحكم فى الدول العربية، تحت مسمى "مشروع

إدارة الحكم فى المنطقة العربية" أو " Program Governance in the Arab Region"، ويغضى ثلاثة مجالات رئيسية عن الشفافية والمساءلة، وسيادة القانون، والمشاركة. وقد أتاحت لى فرصة نادرة، أن أعمل فى هذا المشروع، وخلال السنوات الأربع الماضية زرت كل الدول العربية، ولى علاقات مباشرة مع معظم المجالس النيابية، ووزارات العدل، والاتحادات الإقليمية العربية، كما كانت لى مقابلات مباشرة مع المسؤولين، بل والوزراء أنفسهم، ومع النائب العام فى معظم هذه الدول.

المشكلة القائمة لدينا ربما تكون أضخم مما يتصوره الإنسان، فقضية الإصلاح المؤسسى فى العالم العربى قضية فى غاية الضخامة، فقد دخلت معظم وزارات العدل والمجالس النيابية، وكان الغرض من المشروع بصراحة أن نبعد عن السلطة التنفيذية، ونرى السلطتين الأخرين اللتين لم يتمتا على الإطلاق بأية مساندة دولية، لأن معظم المشروعات الدولية ومشروعات البنك الدولى وصندوق النقد الدولى كانت تركز على البنوك المركزية، ووزارات الاقتصاد، والمالية، لذلك قررنا ألا نتعاون مع السلطة التنفيذية إلا فى جانب المساءلة والمحاسبة، ونتعامل فقط مع السلطتين الأخرين.

من المفترض أنه فى كل الدساتير العربية توجد سلطات ثلاث، ولكن لا يوجد أبداً ثلاث سلطات، هى سلطة واحدة، وهى حصيلة لا تحتاج إلى كثير من التفكير حتى ندرك ذلك، لكن المسألة تكمن فى كيفية تعامل السلطة التنفيذية مع السلطتين الأخرين. لقد كانت لى اجتماعات كثيرة جداً مع قضاة عرب، أكثر منها مع المجالس النيابية، التى تحتاج جهداً خاصاً ووقتاً طويلاً جيداً لأن قيام المجالس النيابية بدورها، حيث سندخل فى قضايا إصلاح نظام الانتخابات، والانتخابات النزيهة، والإشراف على الانتخابات، وتلك قضايا معقدة .. ولكن كان التركيز بصورة أكبر على مسألة العدالة، حيث لا تستطيع الحكومة أن تمسك بالعدالة بشكل سهل، نظراً لكثرة عدد القضاة، وتوزيعهم فى كل أنحاء الدولة، ولا تستطيع الدولة أن تتدخل فى عمل كل قاضٍ، ومن ثم يمكن أن تقلت منها بعض الأمور، وهو ما

يحدث بالفعل فى كثير من الحالات، لذلك شعرت أن الأمر الأكثر أهمية هو ضرورة التركيز على العدالة وعلى وكلاء النيابة وعلى القضاة، وهناك قصص كثيرة جداً عن كيفية التعامل اليومي من جانب السلطة التنفيذية مع القضاة، وما يتضمنه من ضغوط إلى آخره.

ويرجع السبب فى عدم تفاؤلى إلى أن حجم التغيير المطلوب ضخم جداً، فى الوقت الذى ينبغى إنجازَه فى فترة قصيرة، حيث إنه ليست لدينا إمكانية الانتظار لفترة طويلة، فقد استطاعت الدول الأخرى أن تنجز التغيير على مدى أربعين سنة، ونحن مُطالبون اليوم أن نعمل ما حققته كوريا فى خمسين سنة فى عشر سنوات، وهذا أمر صعب للغاية.

أمّا بالنسبة للمجتمع المدني، فإن حجم الإحباط من إمكانية تحقيق الإصلاح المؤسسى كبير، فهناك أيضاً مشكلة ضخمة جداً فى المجتمع المدني، وهى مسألة التعاون بين المؤسسات، فلا توجد منظمة تتعاون مع الأخرى، بل هناك تنافس. نحن بالطبع نعلم مشكلة التمويل، ولكن لا بد أن يكون هناك حد أدنى من التعاون بين المنظمات، وإلا فلن يكون هناك تراكم وقوة دافعة تستطيع أن تضغط على الحكومات.

لا يوجد لدى الحكومات العربية ما يقلقها أبداً من المجتمع المدني، وأنا شخصياً ألتقى بكافة الوزراء ممن لهم علاقة مباشرة مع المنظمات، وآخر شىء يفكرون فيه هو المجتمع المدني، وذلك بسبب تفتت المجتمع المدني. بمعنى أنه إذا لم تكن هناك قدرة على أن تجتمع منظماته مع بعضها البعض، فلن تكون هناك قدرة على أن يضغط المجتمع المدني، وستظل دائماً قضية التغيير بسبب الضغوط الخارجية فقط، أما التغيير بسبب الضغط الداخلى فستظل قضية بعيدة المنال، فلا بد أن تجد هذه المنظمات أرضية مشتركة للعمل بينها، وإلا سيظل المجتمع المدني مجرد شعار من الشعارات المطروحة، ولا تتوافر لديه القوة الفعالة، سواء على المستوى الداخلى أو على المستوى الإقليمى.

أ. محمد فائق (الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان):

أود أن أؤكد أولاً أننا نعتز جداً بالعلاقة بيننا وبين المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، وقد استفدنا استفادة كبيرة بوجود إخواننا العرب الشرفاء في المنظمات الدولية، ونعمل بشفافية كبيرة جداً معهم، وحينما تكون هناك مشكلة نفتحها بشكل صريح، وهم الذين يحلوننا لنا، ولا نشعر في الواقع بأننا جهات مختلفة، ولكن جهة واحدة.

أتعاطف جداً في الحقيقة مع قوله د. عادل عبد اللطيف في عدم تفاؤله، وأيضاً أتعاطف مع د. أمين مكي مدني في تفاؤله، لأن العملية صعبة فعلاً، لكن الأمل موجود، وأعطيكُم مثلاً بسيطاً على ذلك، ففي عام ١٩٨٣ وحتى نؤسس المنظمة العربية لحقوق الإنسان لم نجد بلد عربياً واحداً نجتمع فيه، فذهبنا لننقذ اجتماعنا في "ليماسول" بقبرص. اليوم لدينا الأمانة العامة للمنظمة بالقاهرة، ولدينا اتفاقية باعتبارنا منظمة دولية، وأخرى تعطينا حصانة للمقر والوثائق، ولكن ذلك جاء بصعوبة شديدة، حيث أمضينا عشر سنوات حتى نحصل على هذه الاتفاقية، أصبح لدينا أيضاً العديد من الفروع في عدد من البلاد العربية، هناك أيضاً المعهد العربي لحقوق الإنسان، الذي كان مبادرة من المنظمة العربية واتحاد المحامين العرب والرابطة التونسية لحقوق الإنسان أريد أن أقول إن هناك تقدماً، وإن كان يبدو بطيئاً.

هناك عدة مشاكل نواجهها كمجتمع مدني:

**المشكلة الأولى:** أن جميع الحكومات تضعنا في موقع المعارضة، خاصة تلك المنظمات التي لها دور محاسبي، مثل حقوق الإنسان، المرأة، البيئة، وهي مشكلة حقيقية بالفعل.

**المشكلة الثانية:** أن عدداً كبيراً من منظمات المجتمع المدني أصبح جزءاً من الدولة، بمعنى أنه أصبح هناك قطاع عام أهلي، وهو أمر غريب بعض الشيء،

لكنه قائم بالفعل، فالمفروض أن الدولة تهيبُّ المناخ للمجتمع المدني، ولكنها أحياناً تهيبُّه أكثر من اللازم لدرجة أن مسؤولين يرأسون هذه الاجتماعات، وبالتالي تكون منظمات قطاع عام تماماً. لكن ماذا يفعل القطاع العام؟، نحن لدينا دائماً مشكلة، إذ يوجد تصور بأن هناك ثلاثية تتكون من قطاع رجال الأعمال والمجتمع المدني والحكومة، هذا الثلاثي يمكنه أن يغير الأوضاع، وخاصة رجال الأعمال مع المجتمع المدني، لدينا قطاع رجال الأعمال ولكنهم للأسف الشديد مستفيدون، وبالتالي فإن العلاقة بينهم وبين الحكومة علاقة لا يمكن أن تكون علاقة ضغط، بل على العكس هي علاقة تقوم على محاولة الاستيلاء على القرار والاستفادة منه، وذلك مصدر للفساد بشكل كبير، وهو موجود في معظم البلاد العربية. فالدور الإيجابي الذي يمكن أن يقوم به رجال الأعمال في عدد كبير من الدول، مثل أمريكا اللاتينية أو أوروبا أو آسيا، -لا سيما في آسيا، حيث يلعبون دوراً في غاية الأهمية- غير موجود في الدول العربية.

**المشكلة الثالثة:** أن الدولة تلاحق المنظمات، خصوصاً منظمات حقوق الإنسان، وبالتالي فالنتيجة الطبيعية أن يلتمسوا الحماية من الخارج، كما يأتي التمويل من الخارج أيضاً، وهنا لا أضع اللوم كله على المنظمات بل على العكس، أتحدث عن الحكومات، فإذا لم تفتح المجال وتُقنن وجود هذه المنظمات، فستكون هناك باستمرار مشكلة كبيرة.

ومع ذلك فالأمل موجود، ورغم أن المشاكل التي ذكرت موجودة بالفعل، فلا نملك إلا أن نتفاءل ولو بقدر على الأقل، فلا بد أن يكون عندنا أمل وإلا لمكتنا في بيوتنا، ولكن نرجو أن نعمل على التنسيق فيما بيننا في هذه المجالات.

\* \* \*

## ثالثاً: المناقشات

### د. عبد الحسين شعبان :

فيما يتعلق بموضوع نشر ثقافة حقوق الإنسان، ما زلنا على صعيد النخب الفكرية والثقافية - ناهيك عن المجتمعات العربية - يوجد فقر فادح في موضوع ثقافة حقوق الإنسان، وأعتقد أن من بين مهام هذا البرنامج السعي لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وبالتالي مد قنوات وتوسيع دائرة المشاركين والمهتمين بقضايا حقوق الإنسان، وأعتقد أن موضوع بحث الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ندوة خاصة، والآراء التي استمعنا إليها في جلستي أمس واليوم تؤكد على أن هناك تفاوتاً كبيراً في موضوع ثقافة حقوق الإنسان. لذلك فإنني أدعو لتخصيص فعاليات وأنشطة لبحث الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والثقافية، بالارتباط بالطبع مع بقية الحقوق.

### د. خاتون حيدر :

لى رجا من لجنة الصياغة، صحيح أن الإنسان العربي بعيد كل البعد عن تحقيق حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولكن المرأة تخضع لانتقاص أكبر لحقوقها، حقوقها الاقتصادية مهمشة غالباً لأنها غير منتجة، وعليه فحقوقها الاجتماعية معدومة، أما على صعيد حقوقها الثقافية فحقها في التعليم غير ثابت، وكم من حقوقها الأساسية تهدر باسم الخصوصية الثقافية والتقاليد، فرجا إعطاء التفاتة خاصة في البيان الختامي لإشكالية وضع المرأة في الحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

### د. غانم النجار :

علينا أن نعترف أن تعاضم الاهتمام بحقوق الإنسان ظاهرة جديدة في العالم. فمنذ عشرين سنة تقريباً، كنا بالكاد نجد برنامجاً أكاديمياً في جامعات عربية

يتناول حقوق الإنسان، الآن لا يمكن أن تجد جامعة محترمة بدون برنامج عن حقوق الإنسان، هذا التطور عالمي وليس تطوراً عربياً، وليس مفاجئاً، وقد لا يكون مفيداً بالضرورة، لأن الاهتمام الزائد بحقوق الإنسان يدفع إلى استغلالها سياسياً بصورة أكبر.

نبحث الآن عن الدور الذي نقوم به، لست بالمتفائل أو بالمتشائم، الذين يعملون لا يجب عليهم أن يتفاءلوا أو يتشاءموا، عليهم أن يؤديوا واجبهم ودورهم بشكل صحيح، وأن يتزودوا بالمعرفة، وبالعلاقات، وبمعرفة كيفية التأثير، أو يتركوا المجال. لا أجد في الحقيقة وسيلة للنهوض بموضوع حقوق الإنسان عربياً دون الحديث عن التحالف الدولي. هناك تحالف دولي، وعلينا أن نعرف ذلك جيداً، وأنا شخصياً من الكويت، لكنني وقفت ضد الحرب على العراق، وأعلنتها صراحة في كل مكان، وبأجهزة الإعلام المحلية، دون تردد. كنت أتساءل بداخلي: لو كانت الحرب على كوريا الشمالية هل سيكون لها نفس الوقع عندنا عربياً؟، بالتأكيد لا، فلا علاقة لنا بها، ليس الموقف بالضرورة موقفاً سياسياً، وهذا مُبرَّر ومشروع لكل من يريد أن يتخذ موقفاً سياسياً.

يجب على المنظرين في حقوق الإنسان أن يكونوا مُنظرين لحقوق الإنسان على الإطلاق في كل مكان في العالم، وهذه قضية وإشكالية، إلى أي درجة نستطيع أن ننتقل إلى هذه المرحلة؟ هذا هو التحدي. الحقيقة دورنا ليس دور تنظيم سياسي، أو جمعية خيرية، أو شركة تجارية، دورنا هو التوعية، والضبط والإصلاح.

التحدى الذي يواجه الناشطين في مجال حقوق الإنسان، والمفروض علينا اليوم، هو الحرب ضد الإرهاب، والتي تُسوّغ من خلالها انتهاكات حقوق الإنسان، وأعطيك مثلاً من خلال عملي في الأمم المتحدة بالصومال، وحيث أدت الحرب ضد الإرهاب إلى طرد نحو ٣٥٠٠ يتيم صومالي إلى الشارع. فقد ضغطت الحكومة الأمريكية على جمعية خيرية سعودية كانت تموّل هذه الملاجئ، فاضطرت هذه الجمعية إلى التجاوب مع الضغط تحت شعار الحرب ضد الإرهاب،

وتخلت عن دعم هذه الملاجئ فأنهى القائمون على هذه الملاجئ نشاطها. ومن ثم فالدور الذى ينبغى أن تقوم به هو ربط هذه العلاقات مع بعضها البعض. عندى تخويل رسمى من الأمم المتحدة أن أتحقق فى هذا المجال، فأقوم بالضغط على كل من الحكومة الأمريكية، والحكومة السعودية بخصوص مصير ٣٥٠٠ يتيم. إذا انطلقنا من معاناة الإنسان تكون المسائل واضحة وأكثر سهولة، أما إذا بدأنا بالتحليل السياسى والإستراتيجى، فلن نصل إلى الإنسان إطلاقاً، وسنظل على خلاف كبير.

هناك نقطة صغيرة بشأن موضوع التوجه للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وقد أثير موضوع منظمة العفو الدولية، هذه المنظمة بدأت بشعار لصالح سجناء الرأى، واليوم تبنت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فهناك توجه عالمى فى هذا الاتجاه، وبالتالي فعلينا أن نتعامل معه بجدية أكثر من الحديث فى دوائرنا الخاصة.

#### أ.عزمى الشعبى :

أود التنبيه إلى عدم المبالغة فى موضوع الفساد فى المنظمات الأهلية، بالتأكيد يوجد هناك فساد، وبالتأكيد أيضاً أن المنظمات الأهلية التى تريد أن تعمل بشكل خاص فى مواجهة الفساد يجب أن تكون نموذجاً يصعب تكسير زجاجه، ولكن يجب الانتباه إلى أن هناك حملة تقودها المؤسسات الرسمية فى المنطقة العربية ضد المنظمات الأهلية، ولذا فيجب عدم الانجرار دائماً إلى تكرار ما يقولونه بالتعميم حول الفساد فى المنظمات الأهلية.

ولى ملاحظة أخرى تتعلق بضعف دور المنظمات الأهلية فى مواجهة الفساد فى المنطقة العربية تحديداً، ونحن لدينا الشبكة العربية تقريباً فى المغرب وفلسطين ولبنان والبحرين، وهناك افتقاد لدور دول كبيرة بها منظمات مجتمع مدنى قوية، مثل مصر، وسوريا والجزائر وتونس فهى ليست موجودة فى هذا

المجال، وأعتقد أن الطريقة التي عملنا بها في فلسطين وهي فكرة البدء بقوة من خلال ائتلاف ضم أكبر ٦ مؤسسات داخل فلسطين، بالإضافة إلى ٤ من كبار أعضاء المجلس التشريعي الناشطين في هذا المجال، ويضم في صفوفه أيضاً ممثلين عن القطاع الخاص، وممثلين عن الإعلام كشركاء، وإعلان قوى من خلال مدخل إيجابي، وهو تعزيز الشفافية والنزاهة في المجتمع الفلسطيني ككل، في القطاع العام وفي القطاع الخاص، وفي المجتمع المدني، بما في ذلك في الأحزاب، وفي المؤسسات الخيرية.

وأعتقد أن المدخل والمبادرة جاء في سياق الإجابة على تساؤل حول حجم ودور المجتمع المدني، وحجم ودور القطاع العام في كل القضايا. وهذا في الواقع يعبر عن فكرة الخطط الوطنية، فطرح خطة وطنية لتعزيز الشفافية والنزاهة تحدد دور كل من الحكومة، والقطاع الأهلي، كل وفق إمكانياته ومسئوليته، حتى لا نحمل مؤسسات المجتمع المدني عبئاً أكبر مما تستطيع أن تقوم به.

#### في ختام النقاش عقيت رئيس الجلسة بالآتي :

كان لا بد لنا أن نتحدث عن قضية المجتمع المدني والجمعيات الأهلية، وأنا قريبة منها وأدعمها، كما أنني أيضاً عايشتها من الداخل، وشاهدت في البعض منها مؤشرات الدكتاتورية والفساد الداخلي، لذلك كان لا بد من الحديث في هذا الأمر بقصد حمايتها، وكنت أود أن أقترح التفكير في إيجاد هيئة رقابية محايدة على المستوى العربي، لأن من يُقيّم الجمعيات والمنظمات الأهلية، ومنظمات المجتمع المدني اليوم، إما وزارات الداخلية، أو وزارات الشؤون الاجتماعية، أو الجهات الخارجية، لذلك أتمنى، في ظل هذه الظروف، أن نفكر في إيجاد هذه الهيئة الرقابية، لتقييم العمل، والإشراف على النزاهة والمساءلة. هذا سيقطع الطريق حتى أمام منظمات التمويل الدولية، التي تتذرع بأنها لا تستطيع أن تموّل الجمعيات الأهلية في الوطن العربي لأن عليها الكثير من الشوائب. وفيما يتعلق بما تناولته

المداخلة الأخيرة، أتمنى أن تُوزَّع علينا معلومات أكثر، لأن فكرة الخطة الوطنية لتعزيز الشفافية والنزاهة تعتبر في حد ذاتها مشروعاً يعطينا شيئاً من الأمل فعلاً.

الأمر الإيجابي بالنسبة لنا، مثلما أشار أ.محمد فائق، يتمثل في أن لدينا اليوم مجموعة من الشبكات، وأن هناك تعاوناً، فقد اشتغلنا لمدة عشرين عاماً في تمويل الجمعيات الأهلية في الوطن العربي، وتدرجنا إلى أن وصلنا إلى تأسيس الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، لقد قمنا بما يمكن القيام به، فعملنا على جلب التمويل، وقمنا بالتدريب، وبمد الجسور، وبمحاولة التواجد على الصعيد الدولي، قمنا بالضغط على المنظمات الدولية، وكانت أعمالاً عظيمة في حقيقة الأمر، وأستشهد هنا بما ذكره برلماني من الاتحاد الأوروبي، كان موجوداً في المؤتمر قبل الأخير للشبكة، إذ وقف قائلاً: "أهنئكم في المنطقة العربية على هذا المستوى من التعاون والتحالف والعمل، في ظل كل القوانين السائدة بالنسبة للعمل الأهلي"، فهذه كانت شهادة من الخارج، بأنه لا داعي لجلد ذاتنا باستمرار.

الأمر الآخر، هو أن هناك اليوم فعلاً مشاريع جارية، يتم فيها تعاون حكومي، وأهلي، وقطاع خاص، وعلينا أيضاً أن نقيّم هذه التجارب، كيف بدأت، ولماذا ومع من نجحت؟، فهذا يعطينا شيئاً من الأمل، فرغم كل الإحباطات والتساؤلات فإننا لا يمكن أن نتوقف. ولذا ينبغي أن نتواضع ونسعد بإنجاز أي مشروع مهما كان صغيراً، لأنه إنجاز على كل حال، وأن نواصل العمل.

توجد الآن مبادرة مؤسسة الفكر العربي - بغض النظر عما يقال عنها - تمثل تحالف المال مع المجتمع المدني، فلندخل فيها، ولنرفع أصواتنا، لا نجلس من الخارج وننتقد فقط، لأن هذه أيضاً مشكلة كبرى، لماذا تتفتح العيون على ما لم يُنجز، أو ما لم يُنجز بكمال، ولا نُقدّر الإنجاز البسيط؟ هناك ندوة مهمة جداً للصندوق العربي للإتماء الاقتصادي والاجتماعي في أكتوبر/تشرين أول، عن دور المرأة الاقتصادي والاجتماعي في المنطقة العربية، وقبلها ندوة البنك وصندوق النقد الدوليين في ٢٣ سبتمبر/أيلول في دبي كما أسلفت، كذلك هناك ندوة مؤسسة

الفكر العربي في ٣ - ٤ ديسمبر/كانون أول ببيروت عن المستقبل العربي، أيضاً هناك ندوة مهمة أو لقاء دولي آخر في ديترويت. فكيف لنا أن نرشح أصحاب الفكر، وأصحاب العمل، أن الأوان أيضاً لنحاسب كل من يُدعى لأن يقدم بحثاً أو موضوعاً ولا يشتغل فيه بجدية وتركيز، لأنني أعتقد أن هذا أيضاً نوع من الفساد. فنحن الآن في عالم صغير، وفي عصر مبادرات الحوار مع الآخر، وكل هذا الزخم، بما فيه من تحركات ومبادرات، لا بد أن ندخل فيه بقوة، ونرشح له من هو كفاء وقادر وشجاع وأمين ووطني مخلص.

\* \* \*

### ثالثاً: ختام الندوة

في ختام الندوة ناقش المشاركون مشروع التوصيات التي أعدها لجنة الصياغة، وتم وضع رؤاهم في الاعتبار في التوصيات النهائية (الملحق أ) كما وجه أ.محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان الكلمة التالية:  
لا يسعنا في الختام إلا أن نوجه الشكر لكل الإخوة الحاضرين الذين أعدوا الأوراق، والذين عقبوا عليها، ورؤساء الجلسات الذين أرفقناهم كثيراً، والذين قلموا بالمداخلات، والحقيقة في رأيي أنها كانت ندوة حية، وكانت المناقشات إيجابية وواعية.

شكر خاص لمركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان .. الأخ الحبيب بلكوش، على الجهد الذي بذلوه لإنجاح هذه الندوة والمشاركة فيها، أيضاً شكر خاص لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، والأخوين العزيزين د.أمين مكي مدني وأ.فرج فنيش، وأيضاً للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والأخ د.عادل عبد اللطيف، والذي كان دائماً وما زال يتعاون معنا تعاوناً حقيقياً كاملاً.

شكر خاص أيضاً لأعضاء السكرتارية الذين أرفقناهم بالعمل لفترات طويلة.

شكر لإدارة فندق فرح، أولاً لأنها تعجلت في إعادة افتتاح الفندق بعد حادث الاعتداء الإرهابي الذي وقع عليه ليستقبلنا، وأيضاً لتلبية جميع طلباتنا والخدمات التي قدمتها لنا.

وشكر للحكومة المغربية لكل التسهيلات التي جعلت هذه الندوة ممكنة، ونؤكد على هذا الشكر، لأننا نجد دائماً من الحكومة المغربية استجابة سريعة لأي عمل خاص بالمنظمات غير الحكومية، والحقيقة ما نجده هنا في المغرب لم نجده في أي بلد آخر في هذا المجال، فتحية كبيرة لهذا البلد.

شكر خاص للسيد الوزير/محمد أوجار على كل التسهيلات، وعلى تشريفه لنا، وشكر للأستاذ/محمد الأشعري وزير الثقافة، والأستاذ/إدريس بنزكري أمين عام المجلس المغربي لحقوق الإنسان بالمملكة المغربية.

الأخوات والإخوة الأعزاء شكراً لكم جميعاً، وإلى اللقاء في فعالية أخرى

إن شاء الله.

\* \* \*

الملاحق



## الملحق (أ)

### توصيات الندوة العربية حول

### إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان العربية

(الدار البيضاء ١٦-١٧ يوليو/تموز ٢٠٠٣)

عقدت المنظمة العربية لحقوق الإنسان وكل من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالشراكة مع مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان بالمغرب ندوة حول إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان العربية يومي ١٦ - ١٧ يوليو/تموز ٢٠٠٣ بمدينة الدار البيضاء بالمملكة المغربية، وذلك في إطار المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية البشرية في العالم العربي.

استهدفت الندوة رصد ودراسة الإشكاليات التي تعوق تفعيل وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية في البلدان العربية، وصياغة المقترحات والآليات الضرورية لزيادة الوعي والاهتمام بهذه الفئات من الحقوق ووضعها موضع الإعمال، وشارك في أعمالها أكثر من ستين مشاركاً من نشطاء حقوق الإنسان، وخبراء التنمية، وأكاديميون، ونقابيون، وتربويون، وممثلون لبعض المنظمات الدولية، كما شارك في الجلسة الافتتاحية لهذه الندوة كل من الأساتذة: محمد أوجار وزير حقوق الإنسان، ومحمد الأشعري وزير الثقافة، وإدريس بنزكري أمين عام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالمغرب.

تضمن برنامج الندوة ثلاثة محاور تناولت: "إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية - إشكاليات الواقع وإستراتيجيات العمل"، و"إشكاليات إعمال الحقوق الثقافية"، و"إعمال الحق في التنمية". وقدم ثلاثة خبراء أوراق عمل لحفز النقاش هم: د. محمود عبد الفضيل، ود. عبد الحسين شعبان، ود. عبد العزيز النويضي.

### وانطلقت المناقشات من مجموعة المبادئ التالية : -

- عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، وتكامل مختلف أبعادها بالنسبة لكل حقوق الإنسان.
- ترابط الديمقراطية والتنمية البشرية المستدامة واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- يجب أن تستهدف النظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان إثراء نظم الحماية الدولية ولا تنتقص منها.
- اعتبار المجتمع المدني شريكاً أساسياً في عملية التنمية القائمة على حقوق الإنسان.
- إن التنمية وتدعيم القدرات الوطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان شرط ضروري لتحقيق تنمية بشرية تتبنى مفهوم الحكم الرشيد والارتقاء بدور المرأة والشباب والفئات الأكثر حاجة للرعاية.
- تقع مسؤولية إعمال الحق في التنمية على عاتق الحكومات، ويتوقف تعزيز هذا الحق وطنياً على احترام مبادئ أساسية تشمل المساواة والمشاركة والمساءلة وعدم التمييز، ودولياً بتهيئة الظروف المساندة لإعماله.
- ناقش المشاركون إشكاليات إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية في البلدان العربية، ومن بينها : -
- ضعف الاهتمام بهذه الحقوق، والتفاوت في تحديد مفاهيم الحقوق ومتطلبات إعمالها.
- مقارنة هذه الحقوق باعتبارها احتياجات تتطلب تدرجا في الأعمال دون التزام ببرامج زمنية للتنفيذ أو آليات واضحة للمتابعة.

- استمرار عزوف بعض البلدان العربية عن الانضمام إلي العهد الدولي، وتحفظ بعضها الآخر على أحكامه على نحو يخل بمقاصده، فضلاً عن عدم الالتزام بالعديد من أحكامه.

كما رصد المشاركون عوائق الأعمال، ومن بينها : -

- الاحتلال الأجنبي، وإنكار حق الشعوب في تقرير مصيرها واختيار نظمها، والعقوبات الدولية المفروضة على بعض البلدان.

- التأثيرات السلبية لبعض سياسات القوى الخارجية والمؤسسات المالية الدولية التي تدفع إلي انتهاج نماذج وسياسات تنمية اقتصادية لا تحترم حقوق الإنسان وضعف النظم المؤسسية المعنية.

- انتشار ظاهرة الفساد في البلدان العربية، وهشاشة وضعف الشفافية والرقابة والمساءلة.

- غياب أو ضعف الحريات الديمقراطية، وفي مقدمتها الحق في المشاركة وحرية الرأي والتعبير، ونقص الاعتراف بمبادئ المساواة التامة والمواطنة الكاملة. ندرة الإحصاءات وعدم دقتها، وضعف عمليات تحديثها ونشرها، ونقص مؤشرات قياس التقدم.

### التوصيات

خلص المشاركون إلي عدة توصيات لتفعيل أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في التنمية : -

١ - على المستوى الوطني :

أولاً : مطالبة الحكومات العربية بالآتي :

- قيام الحكومات التي لم تنضم إلي العهود والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان وخاصة العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة الصادرة عن منظمة العمل الدولية

بالانضمام إليها، وملاءمة تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية النابعة عن انضمامها إلى العهد، ومطالبة تلك التي انضمت بإزالة تحفظاتها على العهد.

- مراعاة الحكومات المنضمة إلى العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الالتزام بأحكامه في تعاقداتها مع المؤسسات المالية الدولية وكذا الشركات المتعددة الجنسية لتتلافى التعارض في الالتزامات.

- وضع وتنفيذ خطة عمل وطنية شاملة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، طبقاً لما توصي به الفقرة ٧١ من إعلان وبرنامج عمل فيينا لسنة ١٩٩٣.

- العمل على إيجاد بنية قانونية تمكن من إعمال الحق في التنمية على المستوى الوطني استناداً إلى العناصر التالية:

\* استئصال الفقر.

\* تمكين المرأة .

\* احترام حقوق الطفل.

\* مراعاة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة.

\* مكافحة فيروس نقص المناعة "الإيدز" وغيره من الأمراض المعدية.

\* الالتزام بالشفافية في الإدارة.

\* مكافحة الفساد.

\* تعزيز دور المجتمع المدني.

- الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم التي دخلت حيز النفاذ في الأول من يوليو/تموز ٢٠٠٣، والتحضير المبكر للمؤتمر الدولي الذي تعتره منظمة العمل الدولية تنظيمه حول الهجرة بجنيف في العام ٢٠٠٤.

- الاستفادة من برامج التعاون التقني المقدمة من قبل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.

## ثانياً : دعوة المنظمات غير الحكومية إلى الآتى :

- تعزيز مشاركتها في الحوار الدولي الهادف إلى إعمال الحق في التنمية، ومساهمتها فى بناء الوعى لدى أفراد المجتمع بدمج مفهوم التنمية البشرية المستدامة وحقوق الإنسان، والحق في التنمية.
- دعوة المعهد العربي لحقوق الإنسان وكافة مؤسسات التدريب العربية لتوفير برامج تدريبية للحكومات والمنظمات غير الحكومية العربية على كيفية إعداد التقارير المقدمة إلى اللجان التعاقدية للأمم المتحدة، ومناشدة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان دعم هذه البرامج.
- دعم التدريب الموجه إلى الكوادر النقابية لأهمية دور النقابات فى تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحق في التنمية.
- تكثيف جهود التدريب وبرامج تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية، ومناشدة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى لدعمها.

## ٢ - على المستوى الإقليمي :

### أولاً : دعوة الحكومات والمنظمات العربية الإقليمية إلى الآتى :

- التزام الدول العربية فى جهودها لتطوير الميثاق العربي لحقوق الإنسان بالمبادئ والقواعد والآليات الواردة فى الشريعة الدولية لحقوق الإنسان.
- حث المؤسسات والمنظمات والصناديق العربية للاهتمام بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ودمج حقوق الإنسان فى برامجها.
- نشر الملاحظات الختامية الصادرة عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة.

### ثانياً : دعوة المنظمات غير الحكومية إلى الآتى :

- التعاون من أجل بلورة برامج عملية لتفعيل الحقوق الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية.

- توثيق التعاون بين المؤسسات البحثية العربية من أجل تطوير مناهج لإثراء رأس المال الفكري الإقليمي وزيادة المعرفة بشأن مختلف موائيق حقوق الإنسان على المستوى الوطني وإمكانيات تطبيقها.
- دعوة المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلى التعاون مع المنظمات العربية الأخرى لرصد المنظمات العاملة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتبادل المعلومات بشأن التجارب الناجحة في مجال أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- دعم الجهود الرامية لإصدار البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

### ٣ - على المستوى الدولي :

- دعوة المجتمع الدولي إلى الإقرار بدور أكبر للأمم المتحدة في العراق من أجل إنهاء الاحتلال الأمريكي - البريطاني وتمكين الشعب العراقي من تقرير مصيره ونقل مقاليد أموره إلى أبنائه، وممارسة حقه في اختيار نظامه السياسي وسيادته على ثرواته الوطنية، وحماية تراثه الثقافي واستعادة ما جرى نهبه. ومناشدة الحكومات العربية تقديم الدعم والعون للشعب العراقي لاستعادة حقوقه وإنهاء معاناته.
- دعوة المجتمع الدولي لاتخاذ الإجراءات الضرورية والفعالة لوقف الاعتداءات الإسرائيلية على الشعب الفلسطيني والانتهاكات الجسيمة لحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني إلى حين إنهاء الاحتلال، وتمكينه من حقه في تقرير المصير وغيره من الحقوق الثابتة والمشروعة وغير القابلة للتصرف.

- التزام السياسات الإنمائية الوطنية والدولية بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وفي مقدمتها معالجة مشاكل الفقر المدقع والجوع والتعليم والبيئة والصحة وعدم المساواة بين الجنسين، واعتبار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وسائل لرفع مستوى تمكين ومشاركة الأفراد.
- دعم المقترحات الرامية إلى تأسيس آلية متابعة دائمة وفاعلة لإعمال الحق في التنمية.
- دعم الجهود الدولية الرامية لإيجاد آلية تلتزم بمقتضاها الدول المانحة بالعمل على تدعيم برامج التنمية بعيداً عن الاعتبارات السياسية.
- دعم جهود المنظمات غير الحكومية الرامية إلى جعل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قابلة للتفاوض، بحيث يحق لكل مواطن اللجوء للقضاء في حالة حرمانه من أى من الحقوق المنصوص عليها في العهد.
- الاهتمام بالمؤتمر الدولي المزمع عقده في إطار منظمة اليونسكو عام ٢٠٠٤ بشأن إعداد اتفاقية دولية للتنوع الثقافي.
- دعم جهود الأمين العام للأمم المتحدة الرامية إلى إصلاح المنظمة الدولية وخاصة في مجال تفعيل حقوق الإنسان، والتأكيد على أهمية التقارير الدورية التي تقدمها الدول إلى اللجان التعاھدية.
- دعوة كل من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى تعزيز جهودهما لتطوير القدرات المؤسسية لمنظمات حقوق الإنسان.
- تعزيز البرامج التي يقوم بها مكتب منسق المجموعة العربية بمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، والدعوة إلى نشر كافة مطبوعات المكتب باللغة العربية.
- تعزيز وجود المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية العربية الأخرى لدى المحافل الدولية وبصفة خاصة لدى المقر الأوروبي للأمم

المتحدة بجنيف وأثناء انعقاد الدورة السنوية للجمعية العامة للأمم المتحدة  
بنيويورك.

وفى ختام أعمال الندوة، وجه المشاركون الشكر والتقدير إلى حكومة  
المملكة المغربية على التسهيلات التي قدمتها من أجل عقد الندوة، وعلى الحفاوة  
التي لقيها المشاركون من الشعب المغربي الشقيق.

\* \* \*

**الملحق ( ب )**  
**تعريف بالمشروع الإقليمي حول**  
**حقوق الإنسان والتنمية في العالم العربي**

أ. إبراهيم علام<sup>(1)</sup>

تم إعداد وثيقة المشروع بعد مشاورات دامت أكثر من عامين بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، من أجل التوصل إلى مشروع متكامل يعمل من أجل بناء القدرة الإقليمية للنهوض بمفهوم منهج للتنمية يقوم على حقوق الإنسان.

ويرتكز هذا المنهج ارتكازاً متيناً على حقوق الإنسان التي كفلتها المعاهدات والاتفاقيات الدولية. ولا شك أن أنشطة البحوث، وتطوير نظام معلومات لحقوق الإنسان، وتنظيم حلقات عمل وموائد مستديرة، وإصدار المطبوعات، من شأنه أن يساعد الحكومات والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجالات حقوق الإنسان والتنمية في المنطقة العربية على بلورة حقوق الإنسان، من خلال التنمية البشرية المستدامة.

ويتيح المشروع فرص تطوير مناهج مبتكرة لدمج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية ضمن عملية إعداد البرامج على المستوى القطري، من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، كما سيعمل هذا المشروع من أجل تطوير مقاييس محددة لقياس وإعداد التقارير بشأن التنمية البشرية، التي تتطوى على حق الإنسان في التنمية.

---

<sup>1</sup> المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان.

وقد احتوى المشروع على عرض للإطار العام يتناول خلفية المشروع، وواقع التنمية البشرية فى الدول العربية ، وأخيراً توضيح علاقات حقوق الإنسان بالتنمية البشرية المستدامة.

قد يكون من المفيد فيما يتعلق بالإطار العام للمشروع، إبراز النقاط التالية:-

**أولاً :** يعكف مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان منذ عدة سنوات على تطوير إستراتيجية لتعزيز التعاون الإقليمى بين الناشطين الدوليين والمحليين، بهدف جعل التعاون الفنى والأنشطة المتصلة بالخدمات الاستشارية أكثر استجابة للمتطلبات المحلية. ولا شك أن هذا الالتزام يعكس إدراك المكتب للدور الهام للمجتمع المدنى، والحاجة إلى تحقيق منهج المشاركة فى تنفيذ الأنشطة.

**ثانياً :** يعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، وفقاً لما جاء فى ورقة السياسات الصادرة عام ١٩٩٨، والتي تهدف إلى إدراج حقوق الإنسان ضمن التنمية المستدامة. وقد قام المكتب الإقليمى للدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى بإعداد وثيقة للعمل مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى مايو/آيار ١٩٩٩، بهدف إتاحة منتدى لمنظمات المجتمع المدنى فى المنطقة العربية، ليتسنى لها مناقشة العلاقات بين حقوق الإنسان والتنمية. وبموجب هذه الوثيقة نُظمت فى يونيو/حزيران ١٩٩٩ ندوة إقليمية فى القاهرة هدفت إلى المساهمة فى الحوار الإقليمى والدولى حول القضايا الرئيسية ذات الصلة بحقوق الإنسان والتنمية. وقد شارك فى تنظيم هذه الندوة مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان .

**ثالثاً :** حددت الندوة العربية الإقليمية التى عقدت فى القاهرة عدة مواضيع، اعتبرتها الأكثر إلحاحاً فى الوطن العربى، ومنها: الفقر، والأمية، والتوزيع غير العادل للموارد داخل المجتمعات العربية، والديمقراطية، وآثار العولمة على التوزيع والتنمية وحقوق الإنسان، والتنمية تحت الظروف الاستثنائية

مثل الحصار، والبطالة، والقصور فى أعمال البحوث والتطوير، والمعوقات القانونية والسياسية للمشاركة وخاصة بالنسبة للمرأة، وأهمية الدور الذى يمكن أن تقوم به المنظمات غير الحكومية فى عملية التنمية وفى مجال حقوق الإنسان. شملت التدابير المحددة التى أوصت بها الندوة الإقليمية، والتى جاءت فى برنامج العمل الصادر عنها، ضرورة الحاجة إلى تحقيق الحق فى التنمية، من خلال: دمج حقوق الإنسان فى التنمية البشرية المستدامة، وتعزيز قدرات المجتمع المدنى فى العالم العربى، والتعاون مع الحكومات لبناء قدرات مؤسسات الدولة، ووضع برامج استكشافية لتعليم حقوق الإنسان فى المدارس والجامعات، واستخدام مؤشرات التنمية وحقوق الإنسان، وإعداد دليل عربى حول التنمية وحقوق الإنسان، وأخيراً تنظيم برامج تعنى بدور وسائل الإعلام وتنمية اهتماماتها بحقوق الإنسان.

ويشمل الجزء الثانى من المشروع تحت عنوان: "مبررات المشروع" عدة مواضيع هى: مبرر المشروع، المواضيع التى سيتم التطرق إليها، المستفيدين، إستراتيجية المشروع وترتيبات التنفيذ، والنتائج المتوقعة بنهاية المشروع.

#### أولاً : مبرر المشروع :

يمكن تلخيص ما جاء فى وثيقة المشروع حول مبرر إتمام هذا المشروع فيما يلى :-

\* لم يحدث حتى الآن على الصعيد العملى، سوى النذر اليسير من التقدم فى التطرق إلى الحق فى التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولا تزال الإستراتيجيات والتدابير الملموسة لبلورة حقوق الإنسان على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية فى مرحلة مبكرة.

\* تبذل الحكومات العربية جهوداً للارتقاء بحقوق الإنسان، لكنها ذات طابع محدود، وهناك الكثير مما ينبغى القيام به. ولم تتم حتى الآن المصادقة على

عدد من الآليات الدولية، كما أن مستوى إدراك واستيعاب معنى ومغزى هذه الآليات لا يزال ضعيفاً.

\* لا تزال جهود منظمات المجتمع المدني في الدول العربية من أجل عملية الحشد التي تقوم بها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في بدايتها، وهناك حاجة إلى دعم وتعزيز قدراتها، وبما يتاح لها من الأدوات التي تمكنها من القيام بذلك، وإن كان المناخ الذي تعمل فيه هذه المنظمات قد أصبح أكثر إيجابية في مجال حقوق المرأة والطفل.

\* مازال القطاع الخاص في الدول العربية بعيداً عن المشاركة الفعالة في النهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتنمية في إطار مؤسساته. وفي أغلب الدول العربية فإن فكرة التنمية القائمة على الإنسان، لا سيما في المؤسسات الخاصة، لم تضع لها جذوراً حتى الآن .

\* إن نجاح الندوة الإقليمية التي عقدت في القاهرة يؤكد على أن تعزيز القدرات المؤسسية في منظمات المجتمع المدني، مثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان، والمعهد العربي لحقوق الإنسان، وغيرهما سوف تحقق النتائج المرجوة، لا سيما في مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتنمية.

#### ثانياً : المواضيع التي سيتم التطرق إليها:

حددت وثيقة المشروع عدداً من المواضيع التي ينبغي التطرق إليها، وذلك على النحو التالي :

\* إن السياسات والتدابير الوطنية في العالم العربي تخلو - إلا من القليل - من ترجمة المفاهيم الجديدة للتنمية، مثل إعطاء الشعوب السبل الكفيلة بتمكينها من الحصول على حقوقها، أو الإشارة إلى أن الشعوب سوف ينظر إليها باعتبارها الغاية والوسيلة نحو التنمية في ذات الوقت. ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام

به لاستيعاب هذه المفاهيم ووضعها موضع التنفيذ، من خلال الآليات القانونية والتدابير الإدارية.

\* هناك حاجة إلى تطوير التدابير الكفيلة بربط التنمية البشرية بمدى قدرة الشعوب على ممارسة حقوق الإنسان، ولا شك أن شرح المفاهيم ووضع الإرشادات اللازمة لاستيعابها، سوف يؤدي إلى إحداث هذا التطوير .

\* لا تزال هناك حاجة إلى التعريفات العملية لأدوار منظمات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان والتنمية، وينبغي تعزيز القدرات لدى هذه المنظمات على أساس الخبرات المكتسبة والبحوث السليمة للوصول إلى أفضل الممارسات، حيث يتعذر تبني تجارب خارجية بنجاح في مجتمع آخر دون قدر كبير من المواءمة.

\* ينبغي العمل على تأسيس تعاون فعال بين المنظمات العربية غير الحكومية ، وتطوير الشبكات على أساس برنامج عمل منسجم ومتجانس .  
\* هناك حاجة إلى زيادة رأس المال الفكري، من خلال البحوث والمطبوعات والتدريب، وتطوير المناهج المستحدثة والملائمة للاتصال والافتتاح وتطوير المهارات.

### ثالثاً : المستفيدين والمستهدفون :

حدد المشروع هذه الفئات، بحيث تضم كلاً من منظمات المجتمع المدني العاملة في مجالات حقوق الإنسان، والمشاركة في أعمال التنمية في الدول العربية. ويعتبر من بين المستفيدين المباشرين أيضاً الموظفون الحكوميون ومتخذو القرار، ممن ترتبط أعمالهم ومهامهم ارتباطاً وثيقاً بالتعاون التنموي وتنفيذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وسوف يستفيد كافة مواطني الدول العربية، من النساء والأطفال والطلاب والباحثين والأكاديميين من عملية الارتقاء بالوعي المتعلق بالحقوق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

#### رابعاً: إستراتيجية المشروع وترتيبات التنفيذ :

حدد المشروع هذه الإستراتيجية وترتيبات التنفيذ، كما يلي:-

\* تتمثل إستراتيجية المشروع فى بناء ورعاية شراكه بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائى ومكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان من ناحية، وبين الأخيرة وبعض المنظمات غير الحكومية العربية الناشطة فى مجال حقوق الإنسان فى المنطقة العربية، من ناحية أخرى.

\* ستعمل المنظمة العربية لحقوق الإنسان بصورة وثيقة مع المنظمات الإقليمية فى الوطن العربى، وخاصة المعهد العربى لحقوق الإنسان، واتحاد المحامين العرب، واتحاد الصحفيين العرب، والمجلس العربى للطفولة والتنمية، التى تتخذ مجتمعة من القاهرة مقراً لها، وكذلك مركز تدريب المرأة العربية ومقره فى تونس.

ولتنفيذ الأنشطة المقترحة فى إطار المشروع، سيتم الآتى :

\* تسعى المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلى إرساء دعائم تعاون وثيق مع المؤسسات العربية للبحوث، والباحثين الأفراد، والقيادات الإعلامية من أجل تطوير مناهج لإثراء رأس المال الفكرى الإقليمى، وزيادة المعرفة بمختلف معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان ومدلولاتها العملية على المستوى الوطنى، وإمكانيات تطبيقها .

\* تشارك اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (اسكوا) فى بعض الأنشطة التى تهتمها، وخاصة فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وحقوق المرأة.

\* يشارك مركز الأمم المتحدة الإعلامى فى الأنشطة التى تهتمها، بما فيها تلك المتصلة بنشر المعلومات.

\* يشارك المعهد العربى لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية الأخرى فى المنطقة، فى النهوض بالأنشطة المتصلة بمجال خبراتها فى المنطقة.

#### خامساً: النتائج المتوقعة فى نهاية المشروع :

حددت وثيقة المشروع تلك النتائج، كما يلى :-

\* مناقشة عدد من المفاهيم المتعلقة بحقوق الإنسان والتنمية، وتبادل الرأى حولها.

\* بذل الجهود للمصادقة على معاهدات حقوق الإنسان، التى لم يتم التصديق عليها حتى الآن.

\* تشجيع استيعاب وتنفيذ الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والتنمية، والعمل على النهوض بها فى الدول العربية.

\* تطوير الإجراءات اللازمة لدمج حقوق الإنسان بالتنمية، واختبار تلك الإجراءات فى دول مختارة.

\* تطوير السبل الكفيلة بدمج حقوق الإنسان فى عملية إعداد البرامج التنموية وتنفيذها، بواسطة المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائى.

\* تطوير القدرات المؤسسية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، بما يتيح لها الاستمرار فى جهودها وأنشطتها بموجب هذا المشروع.

يشمل **الجزء الثالث** من المشروع تحديداً لأهدافه على المدى البعيد، من أجل بناء القدرات الوطنية والإقليمية فى العالم العربى.

أما **الجزء الرابع** من المشروع فقد تضمن أربعة أهداف مباشرة، سيتم تحقيقها، وعدة أنشطة لتنفيذ هذه الأهداف، وهذه الأهداف هى :-

#### الهدف المباشر الأول :-

المساهمة فى بناء الوعى لدى مختلف قطاعات المجتمعات العربية بشأن العلاقة بين التنمية البشرية المستدامة وحقوق الإنسان، وبشأن كل من حق الإنسان فى التنمية، ومنهج التنمية الذى يقوم على حقوق الإنسان.

### الهدف المباشر الثانى :-

دعم إنشاء قاعدة مُستدامة فى المنطقة العربية للحوار الاجتماعى،  
والتعريف المستمر بشأن منهج التنمية الذى يقوم على حقوق الإنسان.

### الهدف المباشر الثالث :-

تعزيز التعاون والعمل المشترك بين المنظمات العربية غير الحكومية  
والحكومات، من أجل النهوض وبلورة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية  
والحق فى التنمية، من خلال التنمية البشرية المستدامة.

### الهدف المباشر الرابع :-

تعزيز المنظمات العربية غير الحكومية للتعاون والعمل المشترك على  
شتى أبعاد حقوق الإنسان والتنمية، فيما يتعلق بالبحوث وتبادل المعلومات وإعداد  
المواد.

وقد حدد المشروع عدة أنشطة من المطلوب القيام بها لتنفيذ هذه الأهداف،

تتلخص كالتالى :-

١ - عقد خمسة اجتماعات مائدة مستديرة أو حلقات نقاش حول مواضيع  
تتعلق بمعاهدات حقوق الإنسان، وارتباطها بمنهج التنمية الذى يقوم على حقوق  
الإنسان. وسترتبط المواضيع بقضايا المصادقة والتعاون الوطنى والإقليمى والتنفيذ،  
وبقضايا تتصل بمحتوى المعاهدات من حيث الحقوق والمسئوليات والالتزامات،  
وذلك لفائدة البرلمانين والمسؤولين الحكوميين رفيعى المستوى وأخصائى التعليم  
وقيادات القطاع الخاص وصناع الرأى العام والصحفيين والمنظمات غير الحكومية  
وغيرهم.

وسيعمل كل اجتماع، وحسب الموضوع الرئيسى الذى سيتناوله، على  
مناقشة السبل اللازمة لتعزيز التعاون بين المنظمات غير الحكومية وقطاع الأعمال  
من أجل بلورة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق فى التنمية وتبنى  
خطة عمل محددة للمتابعة.

ويتمثل جدول الأعمال المشترك بين الاجتماعات فى تحديد أدوار المؤسسات الوطنية، والخطط الوطنية لحقوق الإنسان. وفى كافة أنشطة المشروع سيتم تشجيع كل قطاعات المشاركين لدراسة هذه المواضيع، والعمل على استحداث مؤسسات وخطط وطنية فعالة للتنفيذ الكامل لهذه الخطط. كما ستكون موضوعات التعاون الإقليمي حول حقوق الإنسان نواة مشتركة فى جدول أعمال كل الاجتماعات .

٢- عقد حلقة نقاش للصحفيين وأجهزة الإعلام، بمشاركة الخبراء الناشطين فى مجال حقوق الإنسان من المنطقة العربية، وذلك لتطوير برامج وإستراتيجيات محددة حول حقوق الإنسان، مما يمكن رجال الإعلام من تناول مواضيع حقوق الإنسان، ومن أجل النهوض بثقافة حقوق الإنسان فى وسائل الإعلام. وسوف تتيح حلقة النقاش التوصل إلى الإرشادات العملية لخبراء الإعلام فى المنطقة، كما ستبنى منهجاً استكشافياً يتم صفه لاحقاً على المستوى القطرى. وبالإضافة إلى حلقة النقاش فإن المنظمة العربية لحقوق الإنسان، والمكتب الإقليمي للدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى، ومكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان سيجرون مشاورات مع المكاتب القطرية والإقليمية لمراكز الأمم المتحدة الإعلامية، حول أفضل الممارسات للاتصال بوسائل الإعلام العربية، من أجل تزويدها بالمعلومات ذات الصلة بحقوق الإنسان، مثل تقارير هيئات المعاهدات، وتقارير الخبراء المستقلين، والمعلومات العامة حول برنامج الأمم المتحدة فى مجال حقوق الإنسان.

٣- إعداد دليل عربى حول حقوق الإنسان، على أن يكون الدليل عربياً ليس فقط فى لغته، وإنما أيضاً فى تأليفه ومحتواه. وعلى الرغم من أن محتوى الدليل ستحدده المجموعة الاستشارية، إلا أن ذلك سيقوم على الآليات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ومن المستهدف أن يكون الدليل مرجعاً ومُحفزاً فى نفس الوقت للنهوض، ليس فقط بالوعى ، وإنما أيضاً للنقاش والحوار والفهم والعمل.

ومن المقترح أيضاً تطوير ونشر مواد حول منهج التنمية، الذى يقوم على حقوق الإنسان، بالإضافة إلى إعداد دليل عربى لمراجع حقوق الإنسان من المؤسسات والأفراد يعتمد على المصادر المتاحة (مثل دليل حقوق الإنسان على الإنترنت فى المنطقة العربية)، بالإضافة إليه، وأن يتضمن أيضاً المشاركين فى أنشطة المشروع الحالى، والمشاركين فى الندوة الإقليمية التى عقدت بالقاهرة. وليس من المنتظر أن يتضمن هذا النشاط بحثاً مستقلاً، وإنما يتطلب عملية جمع وتبويب ونشر.

٤ - استحداث نظام معلومات حول حقوق الإنسان فى المنطقة العربية، وذلك من خلال الاستعانة بأنظمة معلومات حقوق الإنسان الموجودة باللغة العربية واستكمالها. وكذلك موقع مكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان. وستقوم المنظمة العربية لحقوق الإنسان بدور جهة إيداع لكافة المعلومات والمواد التى يتم إعدادها فى إطار المشروع، الأمر الذى يؤدى إلى استحداث قاعدة معلومات عربية حول حقوق الإنسان، كموقع يضاف إلى موقع المنظمة العربية لحقوق الإنسان على الإنترنت، ويتم توزيعها على المواقع العربية الأخرى، أو على مراكز التوثيق، على غرار ذلك الموجود فى المغرب.

أما الجزء الخامس من وثيقة المشروع، فيتعلق بمدخلات المشروع. ويحدد الجزء السادس التوقيينات والأساليب التى سوف تتبع لقيام برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، ومكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان بالمراجعة والرصد والتقييم للمشروع.

\* \* \*

**الملحق ( ج )**  
**قائمة المشاركين بالندوة**

م	الاسم	الهيئة
١	أ. إبراهيم علام	المدير التنفيذي للمنظمة العربية لحقوق الإنسان
٢	أ.إبراهيم مستعد	الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
٣	د. أحمد أبادرين	لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان
٤	أ. أحمد شوقي بنويوب	المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان
٥	أ. ادريس بنزكري	أمين عام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان
٦	أ. الحبيب بلكوش	مدير مركز التوثيق والإعلام والتكوين فى مجال حقوق الإنسان - المغرب
٧	د.الطيب البكوش	رئيس مجلس إدارة المعهد العربى لحقوق الإنسان
٨	أ.المحجوب الهيبه	كلية الحقوق - الدار البيضاء
٩	أ.المختار بن عبد لاوى	جامعة الحسن الثانى
١٠	د. أمين مكى مدنى	الممثل الإقليمى لمكتب المفوض السامى لحقوق الإنسان.
١١	أ.بديعة بشار	وكالة التنمية الاجتماعية - المغرب
١٢	أ.يعيش مسعود	وزارة المالية - المغرب
١٣	أ.بوجمعه عشير	رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان
١٤	أ.حسن حاتم	منظمة العفو الدولية - فرع المغرب
١٥	د.خاتون حيدر	خبير اقتصادى
١٦	أ.رضوان المصمودى	مركز دراسة الإسلام والديمقراطية
١٧	د.زينب معادى	كلية الآداب بن مسيك - المغرب
١٨	د.سهام الفريح	أستاذ بجامعة الكويت
١٩	د.عادل عبد اللطيف	المنسق الإقليمى لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى

٢٠	د. عبد الحسين شعبان	رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان - المملكة المتحدة
٢١	أ. عبد الحميد أمين	الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
٢٢	أ. عبد الخالق بنزكري	كلية علوم التربية - الرباط
٢٣	د. عبد العزيز النويضي	كلية الحقوق - سلا الجديدة - المغرب
٢٤	أ. عبد القادر أزرع	الكونفدرالية الديمقراطية للشغل - المغرب
٢٥	أ. عبد اللطيف النكادي	خبير اقتصادي
٢٦	أ. عبد اللطيف دشير	الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
٢٧	أ. عبد الله الولادي	رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان.
٢٨	أ. عبد الواحد بنشرفية	الفيدرالية الديمقراطية للشغل - المغرب
٢٩	د. عزام محجوب	أستاذ بكلية الاقتصاد - تونس
٣٠	أ. عزمى الشعيبى	عضو المجلس التشريعى - مؤسسة أمان الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان
٣١	أ. عصام رفعت	رئيس تحرير مجلة الأهرام الاقتصادي
٣٢	أ. عصام موساوى	الجمعية المغربية للتضامن والتنمية
٣٣	د. على بن محمد	وزير التربية والثقافة الأسبق، أستاذ بجامعة الجزائر
٣٤	أ. علاء شلبي	باحث بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان.
٣٥	د. على خليفة الكواري	المكتب العربى للدراسات والاستشارات - قطر
٣٦	د. على عبد القادر على	المعهد العربى للتخطيط - الكويت
٣٧	د. غانم النجار	خبير دولي مستقل بالأمم المتحدة - جامعة الكويت
٣٨	أ. فتح الله الكرناوى	كلية الحقوق - الرباط
٣٩	أ. فرج فنيش	منسق برامج المنطقة العربية - المفوضية السامية لحقوق الإنسان
٤٠	د. فريدة بنانى	كلية الحقوق - مراكش

٤١	د.فريدة العلاقى	مستشار بالأمم المتحدة، ومستشار رئيس برنامج الخليج العربى لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية
٤٢	أ.فطوم قدامة	عضو مجلس النواب - المغرب
٤٣	أ.فؤاد أنوار	كلية الحقوق - المحمدية - المغرب
٤٤	أ.محسن عوض	مساعد الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان
٤٥	د.محمد إبراهيم الميلى	الرئيس السابق للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
٤٦	أ.محمد راضى	باحث - المنظمة العربية لحقوق الإنسان
٤٧	أ.محمد فائق	الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان
٤٨	د.محمود عبد الفضيل	أستاذ بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية-جامعة القاهرة
٤٩	أ.مصطفى العراقى	جريدة الاتحاد الاشتراكى - المغرب
٥٠	أ.ممدوح سالم	خبير الشؤون العربية، دار المستقبل العربى - مصر
٥١	أ.منير حيانى	أندا المغرب - المحيط والتنمية فى المغرب العربى
٥٢	د.مهدى أحمد صدقى الدجاني	مكتب مهدى الدجاني للمحاماه - القاهرة
٥٣	أ.نادية السبتي	مركز التوثيق والإعلام والتكوين فى مجال حقوق الإنسان - المغرب
٥٤	د.نجاح العطار	وزيرة الثقافة السابقة - سوريا
٥٥	د.ندا حفاظ	عضو مجلس الشورى - البحرين
٥٦	أ.نزار عبد القادر	مندوب المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى جنيف
٥٧	د.نور الدين بلكبير	لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان - المغرب
٥٨	أ.هانى الدحلة	رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الأردن
٥٩	أ.هدى الخطيب	محاميه - لبنان
٦٠	أ.ياسر محمد حسن	المنظمة العربية لحقوق الإنسان

## الملحق ( د )

### برنامج عمل الندوة

<u>اليوم الأول : الأربعاء ١٦ يوليو / تموز ٢٠٠٣</u>	
الجلسة الافتتاحية	٩,٠٠ - ١٠,٠٠
استراحة.	١٠,٣٠ - ١٠,٠٠
<b>المحور الأول : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية</b>	<b>١١,٠٠ - ١٠,٣٠</b>
<b>فى العالم العربى: إشكاليات الواقع.. وإستراتيجيات العمل</b>	
ورقة عمل يقدمها أ.د. محمود عبد الفضيل.	
التعقيب على ورقة العمل.	١١,١٥ - ١١,٠٠
مناقشة عامة.	١٣,١٥ - ١١,١٥
استراحة.	١٥,٠٠ - ١٣,١٥
<b>المحور الثانى : إشكاليات الحقوق الثقافية</b>	<b>١٥,٣٠ - ١٥,٠٠</b>
ورقة عمل يقدمها د. عبد الحسين شعبان	
التعقيب على ورقة العمل.	١٥,٤٥ - ١٥,٣٠
مناقشة عامة.	١٦,٤٥ - ١٥,٤٥
استراحة.	١٧,٠٠ - ١٦,٤٥
استئناف المناقشة العامة.	١٨,٠٠ - ١٧,٠٠
<u>اليوم الثانى : الخميس ١٧ يوليو / تموز</u>	
<b>المحور الثالث : إعمال الحق فى التنمية</b>	<b>٩,٠٠ - ١٠,٠٠</b>
ورقة عمل يقدمها د. عبد العزيز النوبضى.	
التعقيب على ورقة العمل.	١٠,١٥ - ١٠,٠٠
مناقشة عامة.	١١,١٥ - ١٠,١٥
استراحة.	١١,٣٠ - ١١,١٥
الإشكاليات وإستراتيجيات العمل.	١٣,٠٠ - ١١,٣٠
استراحة.	١٥,٠٠ - ١٣,٠٠
مناقشة البيان الختامى	١٨,٠٠ - ١٧,٠٠

The Arab Workshop on the Implementation  
of Economic, Social and Cultural Rights in Arab Countries  
(Casablanca - 16 & 17 July 2003)



## Executive Summary

Prepared By Mohamed Rady

### Introduction:

This report will review and analyze the Arab Workshop on "Economic, Social and Cultural Rights" held in Casablanca on July 16 and 17, 2003. This Workshop is the second in a series of workshops planned for the Regional Program on Human Rights and Development in the Arab Region (PARDHUR). The Arab Organization for Human Rights, the United Nations Development Program and the Office of the UN High Commissioner for Human Rights jointly organize the workshops. This latest workshop was the result of cooperation with the Center for Documentation, Information and Formation in the Field of Human Rights in the Kingdom of Morocco. More than 60 human rights activists, experts in development, professors, teachers, professionals and representatives of international organizations concerned with human rights and development attended the Workshop, in addition to dozens of observers and representatives of international and Arab and local media. The three sponsor organizations made sure that the participants had varied fields of expertise.

The Workshop aimed to observe and study the problems impeding the implementation and activation of Economic, Social and Cultural Rights and the Right to Development in Arab countries, and to suggest the procedures and tools required to increase awareness and interest in those rights, in order to put them in a position where they could be implemented.

Mr. Mohamed Ogar, Moroccan Minister of Human Rights, Mohamed El Ashaary, Moroccan Minister of Culture, Mr. Idris Ben Zikry, Secretary General of the Moroccan Advisory Council for Human Rights, as well as Ambassador Ashraf Zaazaa, the Egyptian Ambassador to Morocco attended the opening session. Representatives of the organizations which sponsored the Workshop were also present, namely Mr. El Habib Belkoush, Director of the Center for Documentation, Information and Formation in the field of Human Rights, Dr. Amin Mekky Madani, Regional Representative of the High Commissioner for Human Rights, Mr. Farag Fenich, Coordinator of the Arab Program in the Office of the High Commissioner for Human Rights, Dr. Adel Abdel Latif, Regional Coordinator of the United Nations Development

---

\* An AOHR researcher and the Workshop's rapporteur

Program and Mr. Mohammed Fayek, Secretary General of the Arab Organization for Human Rights who also presided the opening session.

The Workshop's three working axes were thoroughly discussed by all participants. Dr. Mahmoud Abdel Fadil, Professor of Economics at Cairo University, presented a working paper on "The Implementation of Economic and Social Rights in Arab Countries ...Factual Problems and Work Strategies", where he pinpointed the main points of weakness in the implementation of those rights in Arab countries, and analyzed the causes of weakness and the bases required to implement these rights. He particularly highlighted the conditions in the Arab employment market, which threatens the Right to Work with a real crisis, through the spread of unemployment whether in its unequivocal shape, or through the spread of marginal employment outside the boundaries of organized economy. The number of people falling under this category increases daily, they work under conditions that deteriorate day after day as a result of the weak and inadequate capability of the official, public or private, sector, to absorb such growing numbers. People who are employed in this manner have either temporary contracts or have no contract at all, which turns a great number of them into casual laborers with very low income, and results in a bad distribution of the workload.

Dr. Abdel Fadil also pointed out the presence of loopholes in the insurance net as there is no insurance against unemployment, and people working in the unofficial sector and their families are not covered by any insurance and can be considered in a state of "complete insurance nakedness", furthermore no regular statistics in the Arab region periodically monitor organizational progress in this field. Dr. Abdel Fadil criticized the call heard from some international institutions to privatize the insurance systems and to change them into free contractual systems between the insured and insurance companies, without the presence of a mandatory organizational framework; in Dr. Abdel Fadil opinion such a system would increase the burden on workers and would lead additional numbers to leave the insurance cover.

He concluded that the implementation of the Right to Work as a basic Human Right in the Arab region is connected to the implementation of the Right to Development, to help create new and developing opportunities for sustained and secure employment. The great number of marginal employment in the majority of Arab countries greatly weakens the true, not the nominal, implementation of the Right to Work.

The paper discussed the Right to Obtain Basic Public Goods, meaning the goods that society has to provide to the majority of the population like basic education, basic health care, adequate habitation, and public transport for adequate or token prices, developed countries sometimes add children formula and basic staple food to this list. The paper specifically focused on the Right to Education and pointed that the principle of equal opportunity in education was flawed as the level of education was retrograding, the quality of education was disparate and its channels were numerous, which flaws equal opportunities. Some people find special employment opportunities while on the opposite side an army of people remain unemployed. He commented that the Report on Human Development had not discussed this issue.

Among the work strategies recommended by the researcher to implement Socio-Economic Rights in the Arab world are:

To devise long-term and medium range strategies in order to focus on creating new employment opportunities to absorb the great number of people who enter the employment market every year, and to take into consideration the high level of population growth in the Arab region.

The main purpose of development strategies should be to fulfill the basic needs of the population, especially in the field of basic public goods as previously discussed. But this should not mean neglecting to develop exporting opportunities for services and goods, as enlarging and developing exporting opportunities will help in turn create employment opportunities and increase the income of foreign currencies needed to finance additional investment operations.

Policies regarding wages and prices should not be left to market powers and mechanisms as advocated by new liberal trends, because this would result in obvious violations of Economic and Social Rights, particularly the "Right to a Decent Life". In some developed capitalist countries, councils formulate wages and incomes policies, while sometimes there is a system where house-rent is proportional to the income of low-income families.

Apply a set of monetary policies (subsidies and direct taxes) that would help improve income distribution, which would facilitate the realization of the best possible fair distribution in society and end extreme poverty, and would gradually end the presence of shanty towns in the Arab region.

Devise a system to regularly monitor elements of improvement or deterioration in all Arab countries, as previously explained, to undertake adequate corrective measures.

Finally the researcher emphasized that Economic and Social Rights in the Arab nation will not reach their full scope except under an active and dynamic implementation of the Right to Development, which is in fact equivalent to the Right to Life.

Dr. Azzam El Mahgoub commented on the Working Paper and pointed that the principles of freedom, justice and equality are the basic bonds between Human Rights and Development. He added that there was a positive interaction between Political and Civil Rights on one side and Economic, Social and Cultural Rights on the other. He also stressed that the more Political and Civil Rights are promoted, the more Economic, Social and Cultural Rights are promoted too and the opposite is just as true. The bond between those two sets of Rights encourages the strategy of Development. Dr. Mahgoub suggested convening a new conference to develop the concepts included in the 1993 Vienna Conference, considering that the Right to Development has come to link Political, Civil, Economic, Social and Cultural Rights, he also suggested adding Environmental Rights to the Order of Human Rights. Dr. Mahgoub mentioned his suggestion to devise a measuring order that has ten interconnected makers for Economic, Social, Cultural and Environmental Rights, to compare between them. For example the employment element and its connection with the level of unemployment, the span of employment and its connection with vacations, holidays and recreation, the level of poverty and its connection with the minimum wage, if available, as 35% of some countries inhabitants live in poverty, human poverty and its connection with the issue of using potable water and enjoying basic services, Dr. Mahgoub suggested the need to add an environmental perspective, like clean air, particularly in cities with a high level of pollution.

During the discussions the participants invited the Arab world to focus on the Right to a Decent Life, as it is a global right that guarantees various Economic and Social Rights. They also stressed the need to join the international debate to document commitments resulting from the International Covenant for Economic, Social and Cultural Rights as is the case with the International Covenant for Civil and Political Rights, which on one side assigns certain responsibilities to countries, and on the other side assigns different responsibilities to the International Community. Participants stressed the importance of informing legislative councils about the Rights and the tools used for their implementation, they also discussed the importance of cumulative knowledge in the absence of social and cultural planning, although some economic planning is found, and is used to devise more practical and realistic tools.

Some participants alluded to the need to evaluate the periodical reports presented by Arab governments to the contractual committees, and invited civil society to compile such reports. They expressed their fear of the ongoing debate, which suggests allowing countries to present one periodical report in place of the 7 separate reports they have to currently present. Some participants wanted to identify the limits of the issue of the step-by-step implementation of Economic, Social and Cultural Rights, as well as the Right to Development, they wanted to point that Rights have an indivisible nature, which means that these groups of Rights should not occupy a lesser rank, and that the advanced precedence and importance of some Rights does not mean that others should be on a lesser level.

Participants pointed to the important role played by international organizations in opening channels for dialogue between governments and civil society. They called for the study of the reports presented by governments to the UN Committee for the Implementation of Economic, Social and Cultural Rights, to determine the legal status of the International Covenant in national legislature, and the extent of disparity between commitments resulting from the Covenant and commitments related to the International Trade Organization, the study would also help assess the presence of texts from the Covenant in Arab governments' negotiations with international financing organizations. The participants discussed the importance of the publication of all the contractual committees final observations on the governments' periodical reports.

On the second axis, Dr. Abdel Hussain Shaaban presented a Working Paper, which discussed the problems of Cultural Rights. The Paper reviewed the Cultural Dimension of Human Rights and how it is affected by the international cultural debate connected to the cold war. The Paper also reviewed the content of the International Human Rights Law in particular the Cultural Rights that were consecrated on the individual and collective level, including the Rights of Groups more in need of care, like Women and Minorities.

Dr. Shaaban then reviewed the new-old debate regarding the problems of specificity and universality, reiterating that there were no contradiction between the two, within the framework of the united human family and the preservation of its cultural diversity. Dr. Shaaban pointed to the confusion between the meaning of universality and globalization.

He also pointed to the threat of cultural clash due to the fact that some American intellectuals believe and propagate the idea that Islamic

religion and civilization are "civilization obstacles" and should be either diluted or uprooted. Dr. Shaaban invited the Arab and Islamic world to face this through the consecration of concepts and values that support the common humanitarian factor.

Dr. Aly Ben Mohammed commented on the Paper and presented some procedural observations regarding handling the case, which included the need to present two separate cases, the first being the Arab world's Cultural Rights that present the dilemma of cultural rights from the standpoint of identity and social structure, rights that are being threatened and attacked by international hegemony bodies, and the second would be cultural rights in the Arab world, which is the concept dealing with the rights due to individuals by their countries and their social and political systems.

Dr. Ben Mohammed pointed that the paper did not research the cultural reality of Third World countries, reality connected to various economic and political difficulties and challenges. He called for an increased interest in the attempts made by international hegemony forces to re-shape the cultural future of the Arab world according to their own interests, confirming that culture is the nation intellectual and moral vessel and its entity, and that opening-up to other cultures is not fruitful except if it is built on awareness of the established vanguards of the nation's identity. Dr. Ben Mohammed declared he completely refused to accept any cultural hegemony.

Dr. Ben Mohammed asked for the preservation of the Arab cultural heritage and to retrieve what had been stolen from it, especially original Arab parchments and tons of national archives. He also called for the revision of the picture of the Arab person in official history and in the curriculum of foreign education; he added that the picture of the Arab person should also be corrected in the Western and International mind.

During the general debate, one of the participants pointed that the Paper did not include any criticism of the way Arab society handles issues related to Cultural Rights, and the fact that no Arab Charter for Human Rights was ever issued is an indication of the Arab declining situation. Another participant pointed that the Paper did not look at reality and did not offer suggestions, while another pointed that Arab countries showed little interest in cultural development, and that this was evident in budgets allocated for cultural development. The participant mentioned that a few years back there was an attempt to create an Arab Fund for Cultural

Development, some Arab countries pledged large sums to the Fund, including one country that pledged 10 Million Dollars that were never paid, while this same country paid large sums to a European Academy.

Other participants focused on the responsibility of Arab intellectuals and officials for the status of Cultural Rights because they failed to introduce radical change regarding the status of women or children, while Arab regimes were unable to develop this issue and put the responsibility for explaining these procedures and solving the problems of Cultural Rights in Arab countries, on the shoulders of intellectuals.

One of the participants drew attention to the fact that no cultural development could occur in the absence of freethinking and a modern intellect to confront perfidy and intimidation. The speaker stressed the need to solve the dubious relationship between the religious and civil dimensions of Culture, because Culture includes them both. The speaker also clarified the relationship between religion and politics where there is a lot of confusion and obscurity, in order to avoid slipping in to a speech about crusades and jihad, which is one of the most dangerous speeches in human rights. He added that it was not in our national interest to only defend Arab culture and the Islamic religion, as the defensive speech pushes us in a corner, while we need to criticize and challenge intellectual terrorism, like people charging others of unbelief, in fact we need to criticize ourselves first before we criticize people who blemish our culture.

Another participant added that in his opinion Arab regimes purposely thwarted cultural rights to make their societies fail to achieve democracy, and he asked if one could speak of cultural rights in a society that limits freedom of expression and opinion? He mentioned that the fault is not only in the American/Zionist media attacks on Arab culture, but that the problem lies within us as Arabs.

A lady participant pointed that intellectuals are responsible for the large gap between them and the rest of the population. She added that one should look at culture in a different manner, and open up to other cultures while keeping our identity and specificity. The lady speaker thought that Freedom of Thought and Creativity is also restricted within our primary social cell, meaning within the family.

Another lady criticized intellectuals, and asked who would render them accountable for undermining culture? And how many of them cheered

their rulers? She demanded that greater attention be given to training regarding the promotion of cultural rights through specialized programs.

Some participants expressed the need to examine reality and observe the implementation of cultural rights in the Arab World, through organizing an independent workshop about cultural rights, cultural identity, citizenry, women and religion founded on many standards like equality, justice and non-discrimination. They asked for thorough preparations to emphasize the Arab point of view regarding Cultural Rights in the International Conference planned by the UNESCO for 2004, the Conference is expected to adopt an international agreement on cultural diversity. They thought that the Arab world should confront the cultural attack launched by hegemony forces with the tools and mechanisms offered by international Covenants and Agreements provided by the International Community. The Arab World should also face cultural distortions, which emanate from within Arab society, by focusing on the issue of education and the effectiveness of applied programs, and by clearly explaining the difference between the religious and civil aspects of culture.

In the third and last axis "The Right to Development", Dr. Abdel Aziz El Noueidy presented a working paper entitled "The Right to Development, a Human Right for Individuals and Peoples". Dr. El Noueidy highlighted the United Nations efforts to implement the Right to Development, and recounted the tribulations that lasted a decade before the Right of Development was adopted. Dr. El Noueidy then reviewed the evolution of working groups interested in the Right to Development and of the new tool that emerged from the Commission for Human Rights, which is the creation of the new position of independent expert, and of a working group of unspecified composition, to monitor the achieved progress in support of the implementation of the Right to Development, to draft and analyze impediments and inspect reports and information issued by states and all interested organizations.

Dr. El Noueidy then reviewed the meaning of the Right to Development as one of the Human Rights, which include the right to participate in the policies and the chain of development, and as a right to enjoy human rights within their framework, and the Right to Development as a peoples' right, in addition to the right to participate on an equal footing in international relations, and the right to preferential treatment to promote development, and as the right to receive international aid conditioned by human rights.

The Paper also earmarked the obstacles and impediments facing the implementation of the Right to Development, and categorized them on the foreign level as military intervention with or without the approval of the Security Council, interference of international monetary institutions, which have no respect for human rights or international Covenants, pointing to what he called priorities and the inconsistency of terms. On the internal level, he found the obstacles to be the monopoly of power and resources, the absence of democracy, and debilitating the Right to Participate, the Right to Create Associations and the Right of Opinion and Expression. Internally there were the restrictions imposed on Economic and Social Rights and their justifications, whether ideological justifications or by using the excuse of weak resources and abilities and by supplying fallacious numbers and statistics regarding the efforts exerted to promote development.

The Paper presented the requirements needed for the implementation of the Right to Development, first on the international level they included reforming the Security Council through increasing international participation in its membership, connecting the "Veto" to a qualified majority, reforming international monetary institutions by consecrating equality between nations and tying their policies to human rights.

On the national level, the Paper consecrated the important and responsible role of the forces of democracy, and the need for these forces to sign regional and international alliances. The forces of democracy include the movements of Human Rights, Peace and Anti-War, Environmental Protection, Anti-Globalization, Anti-Racism and all other humanitarian movements.

Mr. Mohsen Awad commented on the Paper and drew attention to the international debate regarding the implementation of the Right to Development, he reiterated what other participants had suggested regarding the need for Arab countries to have an emergency plan in all areas as in the implementation of Economic, Social and Cultural Rights, as well as the Right to Development. Mr. Awad asked the participants to answer the question: which perspective had priority in the implementation of the Right to Development, the international one or the internal national one?

Mr. Awad confirmed that the Special Rapporteur for the Right to Development had declared that no country in the world was implementing the Right to Development.

The commentator totally concurred with the analysis presented by the Paper regarding the implementation of the Right to Development, and

added that it is of utmost importance to link up with the international debate regarding the handling of legislation which prevent the implementation of this right, like the papers on the strategies to end poverty, or suggestions being discussed to implement this Right, like the "Contract for Development" presented by the Special Rapporteur for Development.

Mr. Awad also pointed that many international debates put international scopes of the Right to Development in front of the national ones, he thought that without denying the importance of the international scope, which in itself is one of the elements of this Right, in fact the focus should be on the national scope to implement this Right. First because some major influential powers reject this Right, and prefer the formula of bilateral aid, second because of the slow compliance of the international environment in this matter, and third because of the failure of many major powers to meet their commitments in relation to international developmental aid. The proper re-allocation of national resources and their management can play an important role in improving the benchmarks of human development; this role would be as important as the role played by additional foreign aid.

Drafting the principles of the declaration of the Right to Development took a decade to complete, then ten more years elapsed before serious discussions started around the means to implement this right, and it is not known how long it will take before these important principles can be translated into tangible reality, therefore as one of the participants said, we are in need of an "emergency plan" to implement this Right. There is agreement around the elements to be stressed: uprooting poverty, empowering women, respecting the rights of the child, taking into account the rights of people with special needs, fighting AIDS as well as other infectious diseases, abiding by transparency in administration and promoting the role of civil society.

The commentator cited a current example as a model for these elements, which is the battle fought by China against SARS, as soon as the country faced the facts with complete transparency it was able to fight the disease and prevent it from becoming a deadly epidemic, the country managed to contain it within a matter of weeks, while the lack of transparency in dealing with AIDS, led to a distressing surprise in the region when it turned out that 550 000 people were infected with the virus.

During the general debate, the participants called for the institution of the era of Economic, Social and Cultural Rights as well as the

Right to Development, for the inclusion of Human and People's Rights into the role of international organizations in occupied countries, and for the formation of a coalition between organizations of civil society interested in Human Rights and Development, to work together to achieve control, integrity and accountability and the bases on which good governance is built.

At the end of the Workshop the following recommendations were adopted (attached).

**Recommendations of the Arab Workshop on  
The Implementation of Economic, Social and Cultural Rights in Countries of the Arab Region  
(Casablanca 16-17 July 2003)**

On July 16 and 17, 2003 the Arab Organization for Human Rights in cooperation with the Office of the High Commissioner for Human Rights, the United Nations Developments and the Center for Documentation, Information and Formation in the Field of Human Rights in Morocco, jointly held in Casablanca, Morocco a Workshop regarding the Implementation of Economic, Social and Cultural Rights in Countries of the Arab region, within the framework of the Regional Project for Human Rights and Human Development in the Arab region.

The Workshop aimed to observe and study the ambiguities that hinder the implementation of economic, social and cultural rights as well as the right to development in Arab countries, and to draft the necessary recommendations and mechanisms to increase awareness and interest regarding this type of rights and to implement them. More than 60 human rights activists, experts in development, professors, union members, teachers and representatives of international organizations, attended the conference. Mr. Mohammed Ougar, Moroccan Minister of Human Rights Affairs, Mr. Mohammed El Ashaary, Moroccan Minister of Culture and Mr. Idris Ben Zikry, Secretary General of the Advisory Council for Human Rights in Morocco attended the opening session.

The Workshop agenda contained three main axes, which discussed: "Implementation of economic, social and cultural rights, actual ambiguities and working strategies", "Ambiguities related to the implementation of cultural rights", "Implementing the right to development". Dr. Mohmoud Abdel Fadil, Dr. Abdel Hussein Shaabab and Dr. Abdel Aziz El Noueidys prepared three working papers to help encourage the debate.

Discussions were based on a group of principles:

The universality and indivisibility of human rights, and the integrality of their various parameters in relation to global human rights.

The link between democracy, sustained human development, and the respect of human rights and basic freedoms.

Regional systems for the protection of human rights should focus on enriching international protection systems not on diminishing them.

Considering civil society a main partner in the process of human rights-based development.

Development and the reinforcement of national capabilities to support and protect human rights are essential conditions to realize a human development, which adopts the concept of good governance and promotes the role of women, youth and sectors more in need of care.

Implementation of the right of development is the responsibility of governments, supporting it on the national level is based on respect of essential principles that include equality, participation, accountability and non-discrimination, and sustaining it on the international level is based on the creation of the circumstances conducive to its implementation.

Participants discussed the ambiguities related to the implementation of economic, social and cultural rights as well as the right to development in Arab countries:

Lack of interest in this type of rights, and differences in defining the concepts of human rights and the requirements needed to implement them.

Approaching those rights as needs requiring a gradual implementation without being committed to a timetable or clear monitoring mechanisms.

Some Arab countries are still reluctant to join the International Covenant and others have reservations regarding some of its rules, which prejudice the Covenant goals, while some countries are not committed to many of its rules.

Participants observed the following obstacles to implementation:

Foreign occupation, and denying the right of people to self-determination and to choose their systems, and international sanctions imposed on some countries.

The negative effects of policies of foreign forces and international monetary organizations, which push countries to adopt economic models and policies that do not respect human rights, in addition to the weakness of related organizational systems.

Widespread corruption in Arab countries accompanied by fragile and weak transparency, supervision and accountability.

Absent or weak democratic freedoms, foremost the right to participate, freedom of opinions and expression, and the lack of acknowledgement of the principles of complete equality and full citizenship.

Rarity and inaccuracy of surveys, weak renovation and publication operations and the lack of markers to gauge progress.

#### Recommendations

In conclusion the participants offered recommendations to help implement economic, social and cultural rights as well as the right to development:

On the National Level:

First: Arab Governments are required to do the following:

Governments who have not yet joined international covenants and conventions related to human rights, especially the International Covenant for Economic, Social and Cultural Rights and other related international agreements issued by the ILO, are required to join and to conform their national legislation with their international commitments originating from joining the Covenant, and governments that have already joined have to drop their reservations.

Governments party to the International Covenant for Economic, Social and Cultural Rights have to abide by its rules in all their contractual relationships with international monetary institutions, as well as with multinational companies in order to avoid conflict of commitments.

Draft and implement a comprehensive national working plan to protect and support human rights, according to the recommendations stated in Article 71 of the 1993 Vienna Declaration and Work Plan.

Create a legal structure capable of implementing the right to development on the national level based on the following elements:

- \*Uprooting poverty.
- \*Empowering women.
- \*Respecting children's rights.
- \*Taking into consideration the rights of people with special needs.
- \*Fighting AIDS and other infectious diseases.
- \*Being committed to transparency in administration.
- \*Fighting corruption.
- \*Supporting the role of civil society.

Join the International Convention for the Protection of Migrant Workers and Members of their Families, which entered into force on July 1, 2003, and prepare for the international conference on immigration that the ILO intends to hold in Geneva in 2004.

Take advantage of the Program of Technical Cooperation offered by the Office of the High Commissioner for Human Rights.

Second: NGOs are required to do the following:

Increase their participation in the international debate aiming to implement the Right to Development, and participate in building awareness among society members regarding the integration of the concept of sustained human development and human rights with the right to development.

Invite the Arab Institute for Human Rights and all Arab training institutes to provide training programs for Arab governments and NGOs, on the drafting of reports presented to the United Nations contractual committees, and to appeal to the High Commissioner for Human Rights to support this program.

Support training of union members due to the important role played by unions in the implementation of economic, social and cultural rights as well as the right to development.

Intensify training efforts, and programs to implement economic and cultural rights as well as the right to development, and appeal to the Office of the High Commissioner for Human Rights and the United Nations Development Fund to support them.

On the Regional Level:

First: Invite Regional Arab Governments and Organizations to do the following:

In their efforts to develop an Arab Charter for Human Rights, Arab countries have to observe the principles, rules and mechanisms of the Universal Human Rights Declaration

Encourage Arab organizations and funds to focus on implementing economic, social and cultural rights and to integrate human rights into their programs.

Publish the final observations issued by the UN Committee for Economic, Social and Cultural Rights.

Second: Invite NGOs to do the following:

Cooperate to devise practical programs to implement economic, social and cultural rights.

Strengthen cooperation between Arab research institutions, to develop curriculums to enrich the regional intellectual capital, increase knowledge of the various human rights conventions on the national level, and the possibility of applying them.

Invite the Arab Organization for Human Rights to cooperate with other Arab organizations to monitor organizations working in the field of economic and social rights, and exchange with them information regarding successful experiences in the field of the implementation of economic, social and cultural rights.

Support efforts aiming to issue the optional protocol to the International Covenant for Economic, Social and Cultural Rights

On the International Level:

Invite the International Community to approve a greater role for the United Nations in Iraq, in order to end the American-British occupation and allow Iraqis to determine their fate, and take into their own hands the reins of their country. The people of Iraq have to enjoy their right to choose their political system and regain sovereignty over their national resources. Iraqis have to be able to protect their national heritage and retrieve what has been stolen. Arab governments should offer their support and help to the Iraqi people, to help them regain their rights and end their suffering.

Invite the International Community to take necessary and effective measures to stop Israeli attacks on the Palestinian people as well as the massive violations of their economic, social and cultural rights. The International Community has to provide the Palestinian people with an international protection until the occupation comes to an end, to allow them to practice their right to self-determination and their other inalienable rights. National and international development policies have to be committed to achieving development goals set for the millennium, foremost dealing with the problems of extreme poverty, hunger, education, environment, health, inequality between the sexes. Policies have to consider economic, social and cultural rights a way to improve the level of individual empowerment and participation.

Support suggestions regarding the creation of a permanent and effective monitoring mechanism for the implementation of the Right to Development.

Sustain international efforts aiming to devise a mechanism to enforce the commitment of donor countries to support development programs away from political considerations.

Support NGOs efforts to make economic, social and cultural rights subject to litigation, so that every citizen has the right to litigate in case he is denied any of the rights stated in the International Covenant for Economic, Social and Cultural Rights.

Focus on the international conference to be held under the auspices of the UNESCO in 2004, to draft an international agreement for cultural diversity.

Sustain the Secretary General's efforts to reform the United Nations, especially in the field of the implementation of human rights, and to reiterate the importance of periodical reports presented by countries to the UN contractual committees.

Invite the Office of High Commissioner for Human Rights and the United Nations Development Fund to intensify their efforts to develop the organizational capabilities of human rights organizations.

Consolidate the program carried by the Office of the Coordinator for the Arab Group in the Office of the High Commissioner for Human Rights, and invite the Office to publish all its documents in Arabic.

Consolidate the presence of the Arab Organization for Human Rights and other Arab NGOs in international arenas, especially in the European seat of the United Nations in Geneva, and during the United Nations General Assembly annual session in New York.

At the end of the Workshop all participants expressed their appreciation to the government of the Kingdom of Morocco, for all the help it offered to facilitate this conference, and for the warm welcome offered to them by the brotherly Moroccan people.

\* \* \*

يتناول هذا الكتاب أعمال الندوة العربية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي عقدت في الدار البيضاء يومي ١٦ و١٧ من يوليو/تموز ٢٠٠٣، في إطار المشروع الإقليمي حول حقوق الإنسان والتنمية في العالم العربي، الذي ينظمه كل من برنامج الأمم المتحدة، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، بهدف رصد ودراسة الإشكاليات التي تعيق أعمال وتفعيل العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية، والعمل على مواجهتها.

This book discusses the Arab Round Table on Economic, Social and Cultural Rights that was held in Casablanca on July 16 and 17, 2003, within the framework of the Regional Project on Human Rights and Development in the Arab Region, organized by the UNDP, the Office of the High Commissioner for Human Rights and the Arab Organization for Human Rights to examine and resolve the problems that impede the implementation of the International Covenant for Economic, Social and Cultural Rights as well as the Right to Development.